



سلام أوسو

بين الوهم والحقيقة

قيس عبد الكريم (أبو بلي)
فهـ دـ لـيمـان
صالـح زـيـدان
داـود تـلـحـمـي
رمـ زـيـريـاح



Biblioteca Alexandrina

سلام أوسلو
بين الوهم والحقيقة

لأكتب: سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة
لأكتب: المكتب لسياسي للجبهة
الديمقراطية لتحرير فلسطين
الطبعة الأولى : ٢٠٠١ م

جميع الحقوق محفوظة

شركة التقدم العربي
للحصافة والطباعة والنشر - بيروت
الأوائل للنشر والتوزيع
سورية - دمشق / ص.ب ٣٣٩٧

التنضيد الإلكتروني: دار الشجرة للخدمات الطابعية
ل دمشق - ٦٣٢٠٧٧٥

التصميم والإخراج الفني: منى وليد غنيم
تصميم لغلاف الخارجي: عز الدين لبراهيم

سلام أو سلو

بين الوهم والحقيقة

قيس عبد الكريم (أبو نيل)

صالح زيدان فهد سليمان

رمزي رياح داود تلحمي

قبل القراءة

يمكن القول أن هذا الكتاب، هو الجزء الثاني والمكمل لسلفه «الطريق الوعر».

إذ ضم الأول مجموعة من الأبحاث والدراسات حول المسار التفاوضي الفلسطيني - الإسرائيلي، من مؤتمر مدريد وحتى الوصول إلى اتفاق أوسلو في 13/9/1993.

والحالي يضم مجموعة جديدة من الأبحاث والدراسات والمعالجات التحليلية، سبق وأن صدرت متفرقة، تكمل ما سبق، أي من توقيع اتفاق أوسلو وحتى انتخاب المجلس الفلسطيني في 20/1/1996 في الضفة الفلسطينية وقطاع غزة. كما ضم دراسة حول قضية اللاجئين والنازحين الفلسطينيين ومفاوضات الحل النهائي، شكلت فاتحة لسلسلة أخرى من الدراسات في المجال ذاته.

وكما أوضحت دراسات «الطريق الوعر» إن الطريق الأميركي - الإسرائيلي للمفاوضات لم يكن قدرًا مفروضاً على الشعب الفلسطيني، بل خياراً للقيادة المتنفذة في منظمة التحرير، التي بدورها أهدرت العديد من الفرص للتحرر من شروط هذا «الطريق الوعر» وأملأاته، فإن دراسات هذا الكتاب توضح أن

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

اتفاق أوسلو هو الاخر، ليس قدرأ، وإنه كان ممكناً تجنب الشعب الفلسطيني تجرع هذه الكأس المرة.

كما يوضح الكتاب هشاشة وزييف الفكرة القائلة بامكانية تطوير عملية أوسلو من داخلها، ويؤكد بالمقابل أن الاتفاق المذكور ولد مريضاً، يشكو جملة من العلل القاتلة، في مقدمها أنه جاء خلافاً لارادة الشعب الفلسطيني ومصالحه الوطنية، وأنه يسير في نفق تسد حقول الألغام لا يقود سوى إلى نهاية كارثية، من هنا ضرورة وأهمية تجاوزه والتحرر من املاءاته لصالح الحل البديل الوطني الشامل والمتوزن .

الناثر

اتفاق أوسلو - القاهرة

١٩٩٤ / ٥ / ٤

قيس عبد الكريم
(أبو ليلي)

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

(١)

الاتفاقيات التي وقعت في القاهرة في الرابع من أيار (مايو) ١٩٩٤ هي النتيجة المأساوية التي انتهى إليها مسار مدريد - وشنطن - أوسلو التفاوضي. لقد كان واضحاً أن هذا المسار، الذي دشن بقبول الشروط الأميركية - الإسرائيلية للمشاركة في مفاوضات مدريد - وشنطن، وقاد إلى التسلیم بالعناصر الرئيسية للحل الإسرائيلي - الأميركي بتوقيع اتفاق أوسلو كان لا بد له - إذا توبع حتى نهايته - أن يؤدي إلى الخضوع الكامل للإملاءات الإسرائيلية كما تجسّدت في اتفاقيات القاهرة.

[١/١] إن انفصال أوسلو يسلم بعطل قضية القدس عن سائر الأراضي الفلسطينية المحتلة بعدوان حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ويطلق يد إسرائيل لتعجّيل عملية تهويدها، ويضفي شرعية زانقة على وجود المستوطنات بتسليمه بيقاها ويعرّف ضمناً بالسيادة الإسرائيلية عليها. وهو يجيز استمرار الوجود العسكري الإسرائيلي في سائر مناطق الضفة والقطاع ويتجاهل صفة كوجود احتلالي وينطوي وبالتالي ضمناً على تحويل الأرض المحتلة إلى «أرض متزاوج عليها». وهو يتتجاهل قضية اللاجئين الذين يشكلون ٦٠ بالمائة من شعبنا الفلسطيني ويترك مصيرهم مفتوحاً لمخططات التوطين والتهجير. ومقابل ذلك يعد الانفاق الطرف الفلسطيني الموقع عليه بحكم ذاتي محدود في منطقة غزة - أريحا قابل للامتداد لاحقاً إلى الضفة الغربية، على قاعدة «انسحاب قوات إسرائيلية» من غزة - أريحا وإعادة انتشارها وذلك لمرحلة انتقالية تمتد خمس سنوات.

وإذا كان الانفاق يترك صلاحيات الحكم الذاتي في عزة - أريحا وسائر ترتيبات المرحلة الانتقالية للتفاوضين اللاحق، فإنه يسلم مسبقاً بمسؤولية إسرائيل الكاملة عن الأمان الخارجي والعلاقات الخارجية وأمن المستوطنات والإسرائيليين وحرية الحركة للجيش والمدنيين الإسرائيليين في مناطق الحكم الذاتي، أي أنه يسلم مسبقاً بمسؤولية إسرائيل عن كافة شؤون السيادة على هذه المناطق ويعنّها حق التدخل في كل شيء بالتزامه الجانب الفلسطيني بالتعاون والتنسيق معها في جميع المجالات.

نظرياً يؤجل الاتفاق البُت بقضايا القدس، واللاجئين والمستوطنات، والمصير النهائي للضفة والقطاع، إلى مفاوضات لاحقة بعد سنتين من موعد تطبيقه. ولكنه في الواقع

اتفاق اوسلو - القاهرة

العملي يقر سلفاً نتيجة هذه المفاوضات و يجعلها رهناً بقرار إسرائيل و قرارها. فالاتفاق ينطلق من مفهوم يعتبر أن «عهد السلام» الفلسطيني - الإسرائيلي يبدأ من لحظة توقيعه (وليس من لحظة إنتهاء الاحتلال). وهو بينما يخلو من أي تعهد ملزم لإسرائيل بالامتناع عن خلق وقائع جديدة على الأرض (خلال الفترة الانتقالية)، فإنه يلزم الجانب الفلسطيني بتعهدات تسري منذ لحظة توقيع الاتفاق وتتضمن وقف المقاومة المسلحة، ونبذ العنف والإرهاب، والدعوة إلى وقف الانقسام و«إعادة الحياة إلى طبيعتها» في الأرض المحتلة، والالتزام بقمع المقاومة في مناطق الحكم الذاتي، والبدء فوراً بالتطبيع الكامل لعلاقاته مع إسرائيل وتعاون معها لتطبيع علاقاتها مع العالم العربي، كل ذلك في ظل استمرار الاستيطان والاحتلال.

وبذلك فإن الاتفاق يمنح إسرائيل فرصة الامان في خلق الواقع على الأرض تحت مظلة «السلام» الذي يعفيها من أي قيد أو ضغط دولي، ويوفر لها إمكانية استثمار المرحلة الانتقالية لتعزيز موقعها الدولي وتمكّنها وتبهیت الالتزام الدولي إزاء حقوق شعبنا، وفتح الطريق لتطبيع علاقاتها مع الدول العربية وإغفاء الأخيرة من أي التزام إزاء القضية الفلسطينية. وفي ظروف كهذه فإن مفاوضات الوضع النهائي ستكون نتيجتها مرهونة تماماً بالقرار الإسرائيلي الذي تجمع أطرافه، في الحد الأدنى، على ضم القدس، وبقاء المستوطنات، ورفض العودة إلى حدود ٤ حزيران (يونيو)، وتوطين اللاجئين خارج أرض فلسطين. فاتفاق أوسلو، في مرحلته الانتقالية، تم خارج إطار الالتزام بتطبيق قرارات الشرعية الدولية (٢٤٢، ١٩٤، ٣٣٨، ٢٣٧) ولا تشكل هذه القرارات مرجعية له.

[٢/١] بذل الطرف الفلسطيني الموقع على اتفاق أوسلو جهوداً دعاوية محمومة للتضليل الشعبي الفلسطيني، داخل الوطن بشكل خاص، وإشاعة الأوهام في صفوفه حول حقيقة مضمون الاتفاق والترويج للزعم بأنه يضمن الانسحاب الإسرائيلي الكامل من غزة وأريحا وأنه يشكل مدخلاً لإنهاء المعاناة وإحلال السلام والتأسيس لقيام دولة فلسطينية. ولفترة وجيزة تكنت هذه الدعايات من تضليل فطاعات شعبية معينة. واستثنجت بعض القوى أن الاتفاق، بالرغم من ثغراته ومساؤه، هو ممر إيجاري نحو الدولة المستقلة، وأنه لا مناص من الانخراط في عملية تطبيقه والسعى إلى تطويره من داخل هذه العملية. واستند البعض إلى غموض بعض تصوص إعلان المبادئ للترسيخ للأسطورة القائلة بأن ثمة فراغاً في اتفاق أوسلو يتيح لبعض الأطراف

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

إسرائيلية، وأن دعم «القراءة الفلسطينية» المزعومة يشكل مدخلاً لتطوير الاتفاق. لقد حذرنا، منذ البداية، من الانسياق وراء هذه الأوهام^(١)، وما يستخلص منها من سياسات عقيمة متارجحة تعكس ميل شرائح اجتماعية (من الورجوازية الوطنية والفاتح الوسطى) إلى التكيف مع تطبيقات الاتفاق بدلًا من مقاومته. وأكدنا أن طريق تنفيذ الاتفاق لا يقود إلى دولة مستقلة، بل إلى تكريس الاحتلال وتبييد القضية الوطنية للشعب الفلسطيني، وطمس حقوقه.

فالمسألة لا تتعلق بالنوايا والرغبات ولا بنمط الأداء السياسي أو البراعة في التفاوض وتنسir النصوص. إنها تتعلق بإطار الحل الذي يحدده الاتفاق، وهو إطار محكوم للنصف الإسرائيلي، وبميزان القوى الذي سيتولد عن تنفيذه واستقرار تطبيقاته بمعزل عن الرغبات والنوايا الذاتية.

وفيما يتعلق بالمفاوضات حول ترتيبات «المرحلة الانتقالية» فإن الالتزامات التي يفرضها الاتفاق على الطرف الفلسطيني المنخرط فيه (وقف المقاومة، التخلص عن الانفراط، تجميد المطالبة بالحقوق الوطنية الجوهرية حتى مفاوضات المرحلة النهائية)، وما تقود إليه هذه الالتزامات من تدمير للوحدة الوطنية وتنزيق للتنسيق العربي، سوف تجعل من هذا الطرف الفلسطيني رهينة بأيدي إسرائيل وتمكنها من فرض مفهومها لترتيبات «المرحلة الانتقالية» والذي يقتصر على إدارة ذاتية لبعض المناطق كثيفة السكان خاضعة للسيطرة الإسرائيلية في كافة القضايا الحيوية.

إن الدعوة إلى «تطوير الاتفاق» من خلال الانحراف في تطبيقه، بما يفرضه هذا الانحراف حكمًا من التزام بالتعهدات التي يمليها الاتفاق على الجانب الفلسطيني، هي ليست سوى وهم، إن لم تكن ستاراً لسياسة قوامها التكيف مع الاتفاق والاستسلام لما يقود إليه.

[٣/١] جاء التوقيع على اتفاقيات القاهرة ليزكي صحة هذا التوقع، ولبيدد نهائياً الأوهام بشأن مسامين اتفاق أوسلو. إن هذه الاتفاقيات هي الصيغة التي سوف يترجم وفقها اتفاق أوسلو في التطبيق. وهي تبذر أسطورة الاسحاب الإسرائيلي الكامل من غزة وأريحا، وتؤكد أن الأمر لا يتجاوز إعادة تنظيم الاحتلال وإقامة سلطة حكم ذاتي محدود.

(١) راجع كتاب «الطريق الوعر» - نظرة على المفاوضات الفلسطينية - الإسرائيلية من مدريد إلى أوسلو - إصدار شركة دار التقدم العربي للصحافة والطباعة والنشر - أيلول (سبتمبر) ١٩٩٧.

اتفاق أوسلو - القاهرة

إن اتفاقيات القاهرة تحدد ترتيبات «الوضع الانتقالي» في منطقة غزة - أريحا، وهي تشكل سابقة لتحديد هذه الترتيبات عندما يمتد تطبيقها ، بعد فترة وجيزة، إلى سائر مناطق الضفة الغربية (عدا القدس التي ستبقى تحت السيادة الإسرائيلية الكاملة).

هذه الاتفاقيات لا تومن انسحاب القوات الإسرائيلية من قطاع غزة وأريحا، بل هي تتصل على إخلاء مواقعها الثابتة في المناطق كثيفة السكان، مع احتفاظها بحرية تحركها على الطرق داخل هذه المناطق وحدها في العودة للتدخل فيها في أية لحظة، وإعادة تمويعها في مناطق المستوطنات وأحزنة الأمان المحيطة فيها والطرق التي تربطها بإسرائيل فضلاً عن شريط الحدود والساحل. وستتولى إسرائيل المسؤولية الأمنية الكاملة في هذه المناطق التي تشكل حوالي ٣٦ بالمئة من مساحة قطاع غزة، فضلاً عن سلطتها على كافة الشؤون المدنية في مناطق المستوطنات.

وبذلك سوف تقسم منطقة الحكم الذاتي في غزة وأريحا إلى قطاعات منفصلة تطوقها قوات الاحتلال وتتحكم بمداخلها. وستكون للمستوطنين وسائر المدنيين الإسرائيليين، فضلاً عن الجيش الإسرائيلي، حرية التحرك والتجلو داخلها دون أن تكون لأجهزة الحكم الذاتي الفلسطينية أية سلطة عليهم، إذ يحرم الاتفاق على الشرطة والقضاء الفلسطيني اعتمادهم أو محاكيمتهم حتى لو ارتكبوا جرائم. وستحتفظ إسرائيل بالمسؤولية الكاملة عن الأمن الخارجي، بما في ذلك السيطرة على المعابر والحدود والمجالين الجوي والبحري وصلاحيات المصادقة على أذونات الزيارة والإقامة في مناطق الحكم الذاتي. تعين أعضاء السلطة الفلسطينية أو أجزاء أية تغييرات عليهم سيكون خاضعاً لموافقة إسرائيل، كذلك سيخضع انتقاء أفراد وضباط الشرطة الفلسطينية لموافقة الإسرائيلية. ويحدد الاتفاق، بشكل صارم، عتاد هذه الشرطة وسلطاتها وصلاحياتها وقواعد سلوكها ويختضنها لأمرة اللجان الأمنية المشتركة. لن تكون «للسلطة الفلسطينية» أية سيادة على الأرض، ذلك أن نطاق «سلطانها الإقليمي» محدود ومقييد بقيود تعيله يفرضها عليها الاتفاق. وسوف تحال إليها مسؤولية الأمن الداخلي للسكان الفلسطينيين في هذه المناطق، إلى جانب مسؤولية إدارة شؤونهم الحياتية. وحتى في نطاق هذه الشؤون فإن إسرائيل سوف تحفظ بحق نقض وقف تنفيذ أية تشريعات تصدر عن هذه السلطة.

وفي المجال الاقتصادي يكرس الاتفاق عملية الدمج والإلحاق الاقتصادي التي كانت

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

تمارسها إسرائيل بفعل الأمر الواقع الإحتلالي، و يجعل هذه العملية مرسمة بموجب الاتفاق الذي يعطى إسرائيل صلاحية وضع النظم والضرائب الجمركية والضرائب غير المباشرة (ضريبة المستويات والقيمة المضافة) والتحكم بالسياسات المالية والتقدمية والمصرفية وبالعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي، وبقي الاتفاق السوق المحلية مفتوحة أمام السلع والرساميل الإسرائيلية دون قيود، بينما يفرض قيوداً على حركة بعض المنتجات الراعية الفلسطينية التي يمكن أن تتنافس مثيلاتها في إسرائيل.

وفوق ذلك فإن الاتفاق يلزم السلطة الفلسطينية ليس فقط بفتح المقاومة المسلحة ضد الاحتلال وتسلیم المطلوبين، بل أيضاً بفرض الحظر على أية «دعائية معادية» لإسرائيل في مناطقها، فضلاً عن إزامها بتعديل مناهج التعليم بما ينسجم مع «روح السلام» المزعوم، والاتفاق لا يلزم إسرائيل بإعادة المعددين، ولا بالإفراج عن جميع المعتقلين بل يربط قضيتهم بحل مشكلة العمالء المتعاونين مع العدو، وبالتالي على تعهد بتأييد اتفاق اوسلو والامتثال لمقابلة المحتلين.

أما بشأن نازحي ١٩٦٧ فقد أحيلت قضيتهم إلى لجنة رباعية (إسرائيلية - فلسطينية - أردنية - مصرية) لنتظر في أمرهم على أساس فردي وعلى قاعدة التوافق (ما يعطى إسرائيل حق النقض)، وليس على قاعدة قرار مجلس الأمن الدولي ٢٣٧ (حريران - يونيو ١٩٦٧) الذي يشكل المرجعية الدولية لحل قضية النازحين بالعودة دون فيد أو شرط.

【٤/١】 إن اتفاقيات القاهرة تبدد وجود «قراءتين» لاتفاق اوسلو، وتعزز الفناء العملية بأن الطريق إلى الدولة المستقلة لا يمر عبر تنفيذ اتفاق اوسلو، بل هو يمر حكماً عبر نحازه. إن محاولة إقامة تمييز بين اتفاق اوسلو واتفاقيات القاهرة ليست سوى سوء محاولة ساذجة للتستر على موقف وهمي، فالواقع أن اتفاقيات القاهرة ليست سوى النتيجة الطبيعية لاتفاق اوسلو، وكل ما تعلمه هو أنها تحدد المضامين الدقيقة لبعض الصيغ الخامضة التي يتضمنها ذلك الاتفاق وتفضح علينا وأمام الشعب الفلسطيني والعالم حقيقة أنه لا يضمن انسحاباً إسرائيلياً حتى من غزة وأريحا، ولا يضمن حتى حكماً ذاتياً حقيقياً في هاتين المنطقتين، بل هو ينطوي على تكريس الاحتلال وإعادة تنظيم الاحتلال وتنبيه المستوطنات وإقامة حكم ذاتي خاضع للهيمنة وللوصابة الإسرائيلية في كافة القضايا الحيوية المتعلقة بالسيادة والأمن والتشريع والاقتصاد.

اتفاق أوسلو - القاهرة

(2)

توقيع اتفاقيات القاهرة جاء تتوياً لسلسلة من التطورات التي أبرزت - من جهة - المخاطر الكبرى التي ينطوي عليها اتفاق أوسلو وانعكاساته السلبية على وحدة الشعب الفلسطيني وقضيته وحقوقه الوطنية، كما أبرزت - من جهة أخرى - هشاشة الاتفاق نفسه وتناقضاته الداخلية التي تجعله عاجزاً عن الاستقرار وإحلال السلام:

[١/٢] منذ إعلان اتفاق أوسلو والتوقيع عليه في أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣، أكدنا^(١) أن الأوهام حوله سرعان ما سوف تتبدد وينحصر تأثيرها إذ نوضح الواقع حقيقة الاتفاق. إن المفهوم الذي يقوم عليه اتفاق أوسلو، والذي يتصور «فتررة انتقالية» من التعايش «السلمي» بين الشعب والاحتلال في ظل استمرار الاستيطان وسائر أشكال الوجود العسكري والهيمنة الإسرائيلية دون الاستجابة للمصالح والحقوق الوطنية الفلسطينية، هو مفهوم غير واقعي وغير قابل للاستمرار. إنه يفترض رضوخ الشعب الفلسطيني واستسلامه للأمر الواقع الإحتلالي. وإذا كانت شرائح اجتماعية معينة تبدي استعداداً لهذا الاستسلام في سياق مراهقتها على أن تجد لنفسها موقعاً، ولو هامشياً في إطار ترتيبات «النظام شرق الأوسط الجديد» الذي تسعى الولايات المتحدة إلى فرضه على منطقتنا، فإن هذه الشرائح ليست سوى أقلية محدودة سوف تزداد ضموراً كلما نقدمت عملية تطبيق الاتفاق على الأرض، بما تتطوّر عليه من تصادم مع مصالح وطموحات الأغلبية الساحقة من طبقات الشعب الفلسطيني في الوطن، ومجموع الشعب الفلسطيني اللاجي في الشتات.

إن التناقض الموضوعي في المصالح بين الشعب والاحتلال، وهو التناقض الذي قاد اندلاع الانتفاضات المتموّلة منذ مطلع السبعينيات لتوجّه بالانتفاضة الكبرى. هذا التناقض لن يجد حلّاً له من خلال الاتفاق الذي يسلم لإسرائيل بالسلطة العليا في كافة القضايا الحيوية حتى في مناطق الحكم الذاتي. ومع استمرار فعاليات الانتفاضة، كما بُرِزَ فور مجرزة الحرم الإبراهيمي الشريف (٢٤/٢/١٩٩٤)، فإن هذا التناقض سوف يبرز

(١) الطريق الوعر - مصدر سبق ذكره.

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

العقبات والإستعسارات المترالية في طريق تنفيذ الاتفاق ويقود إلى المساس بالفافية الشعبية والاجتماعية للفريق الفلسطيني الموقع عليه ويوسع رقعة الضغط عليه.

وبقدر ما يترجم الاتفاق نفسه بخطوات تطبيقية على الأرض، في غزة وأريحا ولاحقاً في مناطق من الضفة الغربية، فإن هذا التناقض مع الاحتلال سوف يولـد تناقضـاً يزداد احتداماً بين أوسع طبقات الشعب وبين سلطة الحكم الذاتي التي يحملها الاتفاق مسوـلية حماية أمن الـاحتلال. مما يعني تعرـض هذه السلطة وتطبيقات اتفاق أوسلـو إلى ضغـط شعـبي متزايد يحـول دون استقرار تطبيقاته على الأرض ويمـهد لتجاوزـه ولتفريـجه من مـغـرـاه، ويـفتح بالـتالي الطريق نحو حل سيـاسي متوازن يـقوم على تـطـيـيق قـرـاراتـ الشرـعـيـةـ الدـولـيـةـ (٢٤٢ـ،ـ ٣٣٨ـ،ـ ١٩٤ـ،ـ ٢٣٧ـ)ـ ومـبدأـ الـأـرـضـ مـقـابـلـ السـلـامـ،ـ يـضـمـنـ الانـسـحـابـ الإـسـرـائـيلـيـ الكـامـلـ منـ الضـفـةـ الـغـرـبـيـةـ وـالـقـدـسـ وـقـطـاعـ غـزـةـ وـالـاعـرـافـ بـحـقـ الشعبـ الـفـلـسـطـينـيـ فيـ تـقـرـيرـ المصـبـ وـإـقـامـةـ دـوـلـةـ مـسـتـقـلـةـ وـالـعـوـدـةـ.

إن الطريق إلى الاستقلال الوطني، والطريق إلى السلام الشامل والمتوازن، لا يمر عبر «تطوير اتفاق أوسلـو»، بل تـفكـيـكهـ وـتـجاـوزـهـ.ـ ومـهماـ تـكـنـ القـوىـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ التـيـ تـرـعـاهـ وـتـدـعـمـهـ،ـ فإنـ هـذـاـ مـمـكـنـ مـوـضـعـيـاـ عـبـرـ أحـكـامـ العـزلـةـ عـلـىـ دـعـانـهـ وـعـبـرـ استـهـاضـ الـانتـقـاصـ وـموـاصـلـةـ الـمقـاـمـةـ ضـدـ الـاسـتـيـطـانـ وـالـاحـتـالـلـ وـموـاصـلـةـ بنـاءـ أـعـرـضـ صـفـ وـطـنـيـ يـقـدـمـ البـدـيـلـ الـوـاقـعـيـ التـوـحـيـدـيـ وـالـعـلـمـيـ،ـ حتـىـ يـرـضـخـ لـحلـ سـيـاسـيـ تـقـاـوـضـيـ يـضـمـنـ تـطـيـيقـ قـرـاراتـ الشرـعـيـةـ الدـولـيـةـ وـيـوـمـنـ لـلـشـعـبـ الـفـلـسـطـينـيـ حقـقـهـ.

[٢/٢] التطورات التي أعقبت التوقيع على اتفاق أوسلـو جاءـتـ لـتـصـبـ فـيـ صالحـ تـرـكـيـةـ هـذـاـ التـحـلـيلـ لـلـوقـانـعـ:

أولاً: تـبـدـدتـ بـسـرـعـةـ الـأـوهـامـ الـكـاذـبـةـ التـيـ أـشـاعـهـاـ فـرـيقـ أوـسـلـوـ الـفـلـسـطـينـيـ بـشـأنـ مـضـمـونـ الـاـنـفـاقـ وـكـوـنـهـ مـدخـلاـ «ـلـإـنـهـاءـ الـمعـانـاةـ»ـ،ـ وـبـدـأـتـ تـبـرـزـ إـلـىـ السـطـحـ التـناـقضـاتـ بـيـنـ بـنـودـ الـاـنـفـاقـ وـبـيـنـ الـمـصالـحـ الـأـسـاسـيـةـ لـقطـاعـاتـ وـاسـعـةـ لـلـشـعـبـ الـفـلـسـطـينـيـ.ـ فـقدـ توـاـصـلـتـ الـمـارـسـاتـ الـقـعـيـةـ لـجـيـشـ الـاحـتـالـلـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ حـمـلاتـ الـإـعـتـقـالـاتـ الـواسـعـةـ وـتـدـمـيرـ إـغـلـاقـ الـمـنـازـلـ وـقـصـفـهـاـ بـالـصـوـارـيـخـ.ـ وـاسـتـمـرـتـ فـرـقـ الموـتـ الـمـسـتـعـرـةـ فـيـ مـلاـحةـ وـاغـتـيـالـ الـمـطـارـدـيـنـ وـالـمـطـلـوبـيـنـ بـمـنـ فـيـهـمـ مـطـارـدـيـ فـتحـ الـذـينـ التـزـمـواـ بـتـعـلـيمـاتـ قـيـادـتـهـمـ بـالـقـاءـ السـلاحـ وـوقـفـ الـعـمـلـيـاتـ.ـ وـاسـتـمـرـتـ الـهـجـمـةـ الـاسـتـيـطـانـيـةـ وـتـسـارـعـتـ عـمـلـيـةـ بـنـاءـ أـحـيـاءـ

اتفاقات أوسلو - القاهرة

استيطانية جديدة في منطقة القدس وتكثيف البناء في المستوطنات القائمة في المناطق الأخرى وتوسيعها، بما فيها التي تعتبرها حكومة رابين «مستوطنات سياسية»، وبلغ إجمالي ما أفقته هذه الحكومة على البناء الاستيطاني في المناطق المحتلة خلال العام الماضي حوالي نصف مليار دولار وفقاً لتقديرات الحكومة الأمريكية.

وتكتفت أيضاً عمليات مصادر الأراضي في جميع أنحاء المناطق المحتلة بما فيها غزة وأريحا حيث بلغت مساحة الأرض التي صادرتها سلطات الاحتلال منذ توقيع اتفاق أوسلو حتى نهاية شباط (فبراير) ١٩٩٤ أكثر من (٥٥) ألف دونم، صودرت معظمها لأغراض توسيع المستوطنات القائمة. وأمعنت السلطات المحتلة في ممارسات إغلاق المناطق وتشديد الحصار عليها بما تتطوّر عليه من تجويع متعمد ودمار اقتصادي يصل حدود الاختناق. وتلمست أوسع الجماهير هكذا بتجربتها الخاصة حقيقة السلام الزائف الذي يُعد به الاتفاق.

ثالثاً: تبديت بسرعة الأوهام التي أشيّعت حول المساعدات الاقتصادية الدولية التي سوف تنهمر على الحكم الذاتي لينعم بفضلها بالرخاء والازدهار. إن مجموعة المساعدات التي التزّمت بها الدول المانحة لا تتجاوز ٢,٢ مليار دولار، حسب أفضل التقديرات، يجري تقديرها على مدى خمس سنوات، وهذا الرقم يشكل فقط ١ بالمئة من حجم الاستثمارات الضرورية لتنمية حاجات الإعمار وفقاً لتقديرات الجانب الفلسطيني، وهو يقل عن نصف المبلغ الذي يراه البنك الدولي ضرورياً لسد الحاجات الأساسية الملحة لإعادة بناء البنية التحتية. ويصرّ البنك الدولي على أن يمسك بمقاييس القرار فيما يتعلق بكيفية إنفاق هذه المساعدات، بل هو يتدخل حتى في تشكيل وعضوية مجلس الإعمار الفلسطيني وفي صوغ نظام عمله ويحظر حق تعين موظفي طاقمه التنفيذي فرداً فرداً. ويتضح الآن أن معظم هذه المساعدات سوف يمر عبر القوات المالية الإسرائيلية ولصالح مشاريع تلعب الاحتكارات الأجنبية والإسرائيلية الدور الرئيسي في تنفيذها. وهي في معظمها مشاريع بنية تحتية مصممة لخدمة تكامل السوق شرق الأوسطية التي يتصورها المخطط الأميركي أكثر مما هي موجهة لتنمية احتياجات الشعب وامتصاص البطالة وبناء اقتصاد وطني إنتاجي.

ثالثاً: اتفاق أوسلو (١٣ أيلول - سبتمبر ١٩٩٣) والقاهرة (٤ أيار - مايو ١٩٩٤) أديا إلى تجزئة القضية الوطنية للشعب الفلسطيني وإلى تبديد قضية اللاجئين وتحويلها إلى

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

قضية عربية - إسرائيلية يجري بحثها في إطار المفاوضات المتعددة أو الاتفاقيات الثنائية بين إسرائيل والدول العربية المضيفة. وخلافاً للأكاذيب التي أشيّعت حول عودة نازхи ١٩٦٧، فإن اتفاقي أوسلو والقاهرة ينصان على إحالة قضيّتهم إلى لجنة رباعية (إسرائيلية - مصرية - أردنية - فلسطينية) لتتّظر في أمرهم على أساس فردي، وعلى قاعدة التسلّيم لإسرائيل بحق النّقض. وبشكل هذا الترتّيب تقرّيّطاً بقرار مجلس الأمن الرقم ٢٣٧ الذي ينص على عودتهم فوراً دون شروط.

أما لا جنو ٤٨، فقد ترّكت قضيّتهم في مهب الريح وقدّمت مكانّتها كأحد محاور الحل الفلسطيني - الإسرائيلي، وراحت تتعاظم مخاطر حلها على قاعدة التوطين والتهجير في حال نجاح تطبيق الاتفاق واستقراره. ويزّرت العديد من المؤشرات الملموسة على هذا الاتجاه في لبنان والأردن كما سوف نوضح لاحقاً. وفي إطار لجنة اللاجئين في المفاوضات المتعددة طوّيت صفحة القرار ١٩٤، وبات البحث يجري في نطاق جمع شمل العائلات وإعادة التأهيل وغيرها من الجوانب الإنسانية للمسألة بعد تغيّب جوهرها السياسي. وتتزايّد القناعة بين أوساط شعبنا في الشّتات أن إبرام اتفاق أوسلو / القاهرة والمساعي الجارى لفرض تطبيقه نفتح الطريق لعملية التبيّد (الثانية منذ نكبة ١٩٤٨) التي يتعرّض لها شعبنا بتمزّق وحدته وتجزئه قضيّته وطمس هويّته الوطنيّة، وأن نعادي المصير المظلم الذي تقدّم إليه هذه العملية يتطلّب استهانة القوى مقاومة هذا الاتفاق ومحاصرته.

رابعاً: اتفاق أوسلو . القاهرة أدى إلى تراجع خطير في المكانة الدوليّة التقنيّة الفلسطينيّة وفي الالتزام الدولي إزاء الحقوق الوطنيّة المشرّوعة للشعب الفلسطيني، فالاتفاق لا يقوم على قرارات الشرعية الدوليّة ولا مرجعيّة دوليّة له، بل التوافق بين إسرائيل وفريق أوسلو الفلسطيني. إن إسرائيل تحصد ثمار إبرام الاتفاق وتنشر المنافذ الزائفة التي أشيّعت حول اقتراب السلام وتوظفها في تعزيز موقعها ومكانتها الدوليّة وفتح وتحسين علاقاتها مع مختلف دول العالم، دون أن تقدم بالمقابل شيئاً من اسنداقات السلام ومتطلباته.

وفي الوقت نفسه يجري تمييع الالتزام الدولي إزاء حقوق شعبنا وتعمل الولايات المتحدة وإسرائيل بشكل محموم على فرض اتفاق أوسلو - القاهرة أساساً جديداً للشرعية الدوليّة فيما يخص القضية الفلسطينيّة. وقد انعكس ذلك في القرارات المائنة والمطاطة

اتفاق اوسلاو - القاهرة

التي اتخذتها الدورة الأخيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الصراع العربي - الإسرائيلي وقضية فلسطين^(١)، كما تأكّد بال موقف الذي اتخذته الولايات المتحدة، الراعي الرئيسي لعملية السلام الجارية، أثناء التصويت على قرار مجلس الأمن الرقم (٩٠٤)، الموقف الذي بات يعتبر قضية القدس مفصولة عن مصير الضفة والقطاع التي أصبحت في نظر واسطنطن أراضي متزاً عنها، لا أراضي فلسطينية محظلة. ويأتي هذا تأكيداً لصحة التقدير القائل بأن تتفعّل اتفاق اوسلاو - القاهرة يؤدي إلى تراجع الضغط الدولي على إسرائيل بما يضعها في موقع أقوى لفرض شروطها في مراحل المفاوضات اللاحقة وبخاصة مرحلة الحل الدائم. فإذا كان هذا التراجع الخطير في الموقف الأميركي، والدولي عموماً، إزاء حقوق الشعب الفلسطيني قد وقع واتفاق اوسلاو لم يبدأ تفيده بعد، فما الذي س يكون عليه الوضع عندما تبدأ مفاوضات الحل الدائم بعد سنوات إذا استمر الاتفاق على الأرض وشق طريقه؟ إن فريق اوسلاو الفلسطيني يحاول التمويه على مسؤوليته بالذات عن هذا التراجع الخطير في الموقف الأميركي والدولي عموماً. فالواقع أنه التزم، عند توقيع اتفاق اوسلاو، بالعمل على تخفيف نبرة القرارات الدولية ونفذ التزامه فعلاً، ناهيك عن أن الاتفاق الذي أبرمه مع إسرائيل يسلم صرامة بفضل مصير القدس عن سائر الأراضي المحظلة بعدها ١٩٦٧ وبسلم ضمناً بأن هذه الأرضي باتت متزاً عنها لا محظلة.

خامساً: أدى إبرام اتفاق اوسلاو - القاهرة إلى تمهيد الطريق لتعجّيل خطوات تطبيع العلاقات بين إسرائيل وبين العديد من الدول العربية. فقد اتّخذت واسطنطن من الانفصال سلحاً لنكتف الضغط على الحكومات العربية من أجل إلغاء المقاطعة العربية لإسرائيل بحجة أن الاتفاق يعني مبررات استمرارها. ويميل عديد الدول العربية إلى التسايق مع هذا الضغط الأميركي والاستجابة له. ويستخدم الاتفاق مبرراً لفتح أبواب العاصمة العربية (في المغرب وتونس وعمان وقطر والبحرين) أمام زيارات رسمية لوفود إسرائيلية على مختلف المستويات. ويجري في إطار المفاوضات المنعددة البحث في إقرار العديد من المشاريع الاقتصادية والت الثقافية المشتركة بين إسرائيل ودول عربية عدّة. وتزيد هذه الخطوات من تعزيز موقع إسرائيل في مفاوضاتها مع دول الطوق العربية، وكذلك في المراحل اللاحقة من المفاوضات على المسار الفلسطيني.

(١) راجع قرارات الأمم المتحدة في دوره عام ١٩٩٣ [«الحرية» العدد ٥٣٠ (١٦٠٥) تاريخ ١٢/١٢/١٩٩٣].

سلام أو سلوب بيت الوهم والحقيقة

سادساً: تفاعل مجموع هذه التطورات قاد إلى اتساع نطاق المعارضة الشعبية لاتفاق أوسلو - القاهرة بحيث باتت شبه اجتماعية بين صفوف أبناء شعبنا في الشتات، وأصبحت أغلبية قوية ومتناهية بين صفوف الشعب داخل الوطن. وامتدت هذه المعارضة إلى داخل صفوف حركة فتح، عبر أعداد متزايدة من قوادرها وكوادرها عن رفضها هذا الانفاق. وتؤكد نتائج انتخابات المؤسسات داخل الوطن أنه حينما تمكنت فصائل المعارضة من توحيد صفوفها فقد نجحت في ضمانأغلبية جماهيرية واضحة إلى جانب خطها الرافض للاتفاق^(١). وبدأ التصدع والانقسام يدب داخل صفوف فريق أوسلو الفلسطيني حيث تتضاعد أصوات الانتقاد للأسلوب المستهير الذي ندار به المفاوضات وتزداد الاعتراضات على التنازلات الفاصلة التي يقدمها الجانب الفلسطيني ويتمامي الاحتجاج على نهج القيادة الفردية وتبنياتها الاعتباطية.^(٢)

سابعاً: في السياق نفسه شهد منسوب العمل الانفصالي تصاعداً ملحوظاً أثر توقيع اتفاق أوسلو، وتكتفت عمليات المقاومة المسلحة وكبدت جنود الاحتلال ومستوطنيه خسائر بشرية تفوق ما تكبده طيلة السنين الماضيين. وجرى ذلك بالرغم من النداءات الصادرة عن فريق أوسلو الفلسطيني والذي يدعو - التزاماً بتعهداته بموجب الانفاق - إلى وقف العنف (من جانب واحد) والعودة إلى «الحياة الطبيعية» (أي: وقف الانفصال). ووصلت العديد من عناصر ومجموعات فتح نشاطها الانفصالي والمسلح دون أن تكررت تعليمات قيادة فريق أوسلو الفلسطيني التي تكررت إدانتها المعلنة لعمليات المقاومة بينما اكتفت باحتجاجات خافتة إزاء استمرار ممارسات القمع الإسرائيلي.

ولكن، رغم أن هذه القيادة لم تنجح في وقف الانفصال، فإن سياستها الانقسامية، وتهالكها بأي ثمن على السلطة المحدودة التي يعدها بها الانفاق تحت هيمنة إسرائيل وعلى حساب مصالح الشعب وقضيته الوطنية وجهت طعنـة من الخلف باجبارها قيادة فتح في الوطن على الانسحاب رسمياً من القيادة الوطنية الموحدة والخروج عن الإجماع الوطني حول ضرورة استمرار الانفصال وتطورها حتى دحر الاستيطان والاحتلال والظفر

(١) تمثل ذلك في انتخابات مجلس طلبة بيرزيت ومعهد رام الله وجامعة غزة ونقابة أطباء القدس حيث لقى أنصار أوسلو هزائم واسعة على يد تحالف المعارضة (ديمقراطية + شعبية + حركة حماس).

(٢) راجع تصريحات بشير البرغوثي الأمين العام لحزب الشعب الفلسطيني [«الحرية» العدد ٥٢٩] (١٦٠٤) تاريخ ١٢/١٢/١٩٩٣].

اتفاق أوسلو - القاهرة

بالاستقلال. إن الضرر الذي أحدثه هذه الطعنة بالانتفاضة، بشق صفوفها وإرباكها وإضعاف مركزها القيادي، هو ضرر مؤقت تمثل في الانتفاضة مبدئياً القدرة على تجاوزه. ولكنه في المدى القصير ضرر بالغ تستغله إسرائيل لترجح ميزان القوى في الصراع الدائر لصالحها. وقد ساهم هذا الخلل، كما كان متوقعاً، في تمكين إسرائيل من تعزيز موقعها في المفاوضات حول تنفيذ اتفاق أوسلو واعتراض المزيد من التنازلات من الفريق الفلسطيني المفاوض وصولاً إلى اتفاقيات القاهرة.

[٣/٢] على خلفية هذه التطورات وقعت المذبحة الشنيعة في الحرم الإبراهيمي الشريف في الخليل، وسلسلة المجازر التي ارتکبها الجيش الإسرائيلي في أعقابها. كانت هذه المذبحة ثمرة مرة من ثمار اتفاق أوسلو وفضحت طبيعته الھشة. لقد أبرزت المذبحة استحالة التعايش بين الشعب الفلسطيني وبين الاحتلال الإسرائيلي بوجوده العسكري والاستيطاني، وقوضت بذلك المفهوم الأساسي الذي يقوم عليه اتفاق أوسلو والذي يتصور «فتررة انتقالية» من التعايش «السلمي» في ظل استمرار الهيمنة الإسرائيلية والواقع الاستيطانية التي فرضتها على الأرض. ويتأكد أن هذا الاتفاق، الذي يفترض إمكانية إحلال السلام على قاعدة استمرار الاحتلال وتتجاهل المصالح والحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني، هو غير واقعي ولا حظ له في الاستمرار، مهما تكون ضخامة القوى الدولية والإقليمية التي ترعاه وتدعمه:

أولاً: أبرزت المذبحة الأولوية التي يحظى بها مطلب إزالة المستوطنات وترحيل المستوطنين، وأكيدت استحالة التوصل إلى حل سياسي قابل للاستمرار دون تأمين هذا المطلب. وهي فضحت خطورة التنازل الذي أقدمت عليه قيادة فريق أوسلو حين أبرم اتفاقاً يسلم ببقاء المستوطنات واطلاق يد إسرائيل في مواصلة النشاط الاستيطاني دون قيود، متجاهلة ما يمثله ذلك من مخاطر على أمن شعبنا ومصير أرضه وتماسك كيانه الوطني. إن عدداً من أشد أنصار أوسلو والمدافعين عنه يضطرون اليوم إلى الاعتراف بأن مسألة الاستيطان يجب أن تحظى بالأولوية في أية مفاوضات. ولكن هذا الاعتراف يبقى مجرد موقف لفظي لا طائل من ورائه، ما لم يقترن بمبادرة أصحابه إلى سحب تأييدهم لاتفاق أوسلو والانضمام إلى صفوف المعارضة الوطنية الواسعة.

ثانياً: أظهرت مذبحة الخليل للعيان، أمام العالم أجمع، الخلل وعدم التوازن الذي ينطوي

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

عليه في الجوهر اتفاق اسلو، حيث يرفع مسألة «الأمن الإسرائيلي» إلى مرتبة المبدأ المقدس ويتجاهل تماماً أمن وسلامة الشعب الفلسطيني. إن هذا الحل يكاد يرقى، في اتفاقي اسلو والقاهرة، إلى مستوى تكريس نظام للتمييز العنصري حيث تطبق، على الأرض نفسها، معايير وقوانين خاصة بالمستوطنين الإسرائيليين، ومعايير وقوانين أخرى على المواطنين الفلسطينيين، وحيث الشرطة الفلسطينية - المسؤولة نظرياً عن الأمن الداخلي في «المعازل» الفلسطينية - يحرم عليها اعتقال أو محاكمة أي إسرائيلي حتى لو ارتكب جرائم مشهودة في وضح النهار. لقد أبرزت منبحة الخليل، الأولوية التي يحظى بها مطلب تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ٤٩ وتأمين الحماية الدولية لشعبنا في الأرض المحتلة وفق قرار مجلس الأمن الدولي ٦٨١ و ٩٠٤، واستحالة شق طريق نحو السلام دون الاستجابة لهذا الطلب.

ثالثاً: داخل الوطن اتسم رد الفعل الجماهيري على منبحة الخليل بانفجار شعبي هائل أدى إلى تجدد الانفاضة وانطلاقها بزخم عالٍ. ولبرز هذا التطور حقيقة الاستعداد الكفاحي العالي لدى الجماهير وعمق طاقاتها الثورية المختزنة التي لم تدل منها سنوات من التضييق والمعاناة في مجابهة القمع والحصار والتجويع. هذه الانطلاقة المتجددة للانفاضة أثبتت زيف الادعاءات حول التعب والإنهاك المزعوم الذي أصيّبت به الحركة الجماهيرية بسبب طول وتقل المعاناة، وهي الادعاءات التي لجأت إليها القيادة المتنفذة في محاولة تبرير سياستها. وقد بدا واضحاً أن المزاعم حول «تراجع الانفاضة» و«إنهاك الجماهير»، وهي مزاعم نجد صداماً يتربّد حتى في بعض أوساط القيادات المعارضه للاتفاق، لا تعكس الواقع الجماهيري العربي بقدر ما تعكس المزاج السائد في صفوف شرائح اجتماعية معينة من البرجوازية والفاتح الوسطى التي يدفعها شعورها بالخذلان إلى محاولة التكيف، بوسائل وأشكال متباينة، مع الوضع الجديد المترتب على الاتفاق بدلاً من مقاومته.

لقد اتسم الانفجار الجماهيري داخل الوطن ليس فقط بالتعبير عن الرفض الشامل للهيمنة والاحتلال والاستعداد لمواصلة المقاومة ضدّه، بل أيضاً بالرفض الاجتماعي لاتفاق اسلو والمعطالية بوقف المفاوضات الجارية على أساسه. وهو لبرز أيضاً اتساع نطاق النقاقة الشعبية ضد القيادة المتنفذة وسياساتها، وأكّد أن هذه القيادة قد تصعدت شرعاًيتها الشعبية أمام العالم، ولم تعد تمثل سوى أقلية بين صفوف الشعب. إن حدث بيريس عن قلق إسرائيل من الفجوة التي تتسع بين «سكان المناطق» وبين القيادة المتنفذة هو مؤشر واضح على هذا الاتجاه.

اتفاق أوسلو - القاهرة

لقد كانت هذه الانطلاقة المتجددة للانفاضة، وما تزال، تتطوّي على إمكانية الاستمرار في حال نجاح القوى الوطنية في إعادة بناء مركز قيادي موحد ينظم مسیرتها وفقاً ل برنامـج نضالي ملموس يتناسبـ والوضع الجديد المتولد عن بدء تطبيق اتفاق أوسلو - القاهرة. وتلك مسؤولية تاريخية كبيرة تقع على عاتق جميع القوى الوطنية المناهضة للاستيطان والاحتلال.

رابعاً: لم يقتصر النهوض الجماهيري الفلسطيني المتجدد على الضفة والقدس والقطاع، بل لقد امتد أيضاً ليشمل جماهير الشعب الفلسطيني داخل أراضي الـ ٤٨ وفي مختلف مواقع الشتات. إن الهبة العنيفة التي شهدتها مدن وقرى الجليل والمثلث والداخل والنقب، والتحركات الجماهيرية الواسعة التي انتطلقت في مخيمات الأردن وسوريا ولبنان والعديد من بلدان المهجر، تكشف عن نفس السمات التي أبرزها تجدد الانفاضة في الداخل وتؤكد، فضلاً عن ذلك، مدى تمسك الشعب الفلسطيني بوطنه، وبهويته الوطنية ووحدة قضيته ومصيره الوطني. إن برنامجاً وطنياً واقعياً ينطلق من صون وحدة الشعب الفلسطيني في مواجهة مخاطر الاتفاقيـ هو برنامـج كفيل بالتحول إلى برنامـج عملي يستند إلى قاعدة شعبية صلبة متحفزة للدفاع عن هويتها وحقوقها الوطنية في وجه مخططات التبـدـ.

خامساً: أدت المذبحة إلى استهلاص ملموس للحالة الجماهيرية العربية في العديد من الأقطار. وتحتل أهمية خاصة على هذا الصعيد التحركات الجماهيرية الواسعة التي شهدتها مصر والشعارات التي رفعتها والتي لم تقتصر على التضامن مع الشعب الفلسطيني، بل تجاوزـت ذلك إلى إدانة اتفاق أوسلو، والمطالبة بطرد السفير الإسرائيلي من القاهرة، وإلغاء معاهدة الصلح المصرية - الإسرائيليـ.

إن هذه التحركات تكشف عن تنامي وعي الجماهير الشعبية العربية للتراصـنـ بين مصالحـها الوطنية وطموحـاتها القومـية وبين مخططـات «النظامـ شـرقـ الأوـسطـيـ الجـديـدـ» الذي تـسـعـيـ وـاشـنـطـنـ إـلـىـ فـرـضـهـ عـلـىـ الـمـنـطـقـةـ، بما يـعـطـيـهـ لـإـسـرـائـيلـ منـ دـورـ إـقـلـيمـيـ مـهـيـمـ، وـذـلـكـ نقـيـضاـ لـبـرـجـواـزـياتـهاـ الـبـيـروـقـراـطـيـةـ وـالـمحـافـظـةـ الـحاـكـمـةـ الـتـيـ تـبـحـثـ عـنـ مـوـاقـعـ لهاـ فيـ هـذـاـ «ـالـنـظـامـ»ـ وـتـسـعـيـ لـتـكـيـفـ مـعـ إـمـلـاءـاتهـ.ـ وـمـعـ ذـلـكـ فـقـدـ شـكـلـ التـحـركـ الجـماـهـيرـيـ عـاـمـلـاـ ضـاغـطاـ مـهـماـ عـلـىـ الـحـكـومـاتـ الـعـرـبـيـةـ،ـ وـاـضـطـرـتـ الـأـرـدـنـ وـسـوـرـيـاـ وـلـبـنـانـ،ـ عـقـبـ مـذـبـحـةـ الـحـرمـ الإـبـرـاهـيـمـيـ إـلـىـ الإـلـاعـلـانـ عـنـ وـقـفـ المـفاـوضـاتـ الـثـانـيـةـ مـعـ إـسـرـائـيلـ.ـ وـانـعـكـسـ

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

هذا الضغط بشكل خاص على مواقف الحكومة الأردنية التي خضعت مشاركتها في المفاوضات المتعددة إلى مستوى مراقب، وتجاوبيت مع الإجماع الشعبي والبرلماني على رهن العودة إلى المفاوضات الثانية بفك الحصار الأطلسي المعروض على ميناء العقبة.

إن الموقف الذي اتخذته الدول العربية الثلاث (الأردن، سوريا، ولبنان) حينذاك جاء ليؤكد مجدداً أن طريق الحل على المسارات التفاوضية العربية الأخرى مسدود ما لم يكن الحل سالكاً على المسار الفلسطيني، وأن التهويل المتكرر من جانب القيادة المتفقة حول إمكانية اندفاع الدول العربية نحو حل مع إسرائيل بمعزل عن حل القضية الفلسطينية مبالغة لا وظيفة لها سوى تبرير سياساتها التي تفرض بعنصر القوة الرئيسي في الموقف الفلسطيني والذي يمكن في قدرته على تعطيل مسار الحل الأميركي والإسرائيلي في المنطقة ما لم يستجب للحد الأدنى من حقوق الشعب الفلسطيني، فالقضية الوطنية الفلسطينية هي جوهر الصراع العربي - الإسرائيلي، والحالة المركزية في قضايا السلام والأمن والاستقرار في الشرق الأوسط.

سادساً: تحت ضغط هذه التطورات بدأت بعض القوى الدولية التي دعمت اتفاق أوسلو تعرف بالثرارات والنوافص التي ينطوي عليها الاتفاق وتبدى شكوكاً حول فدراته على شق طريق نحو السلام، وتوفرت بذلك ظروف نموذجية لوقف الانزلاق واتخاذ قرار جريء بوقف المفاوضات إلى أن يتم إرساءها على أساس جديدة تتجاوز اتفاق أوسلو الذي برزت ثغراته واضحة للعيان وبات الجميع، دولياً وعربياً، يسلم بها. وذلك هو المطلب الذي أجمع عليه جماهير الشعب الفلسطيني داخل الوطن وخارجها بمختلف قواها الوطنية - بما في ذلك عدد من منظمات فتح - التي طالبت بوقف المفاوضات لحين إزالة المستوطنات وتوفير الحماية الدولية لشعبنا تحت الاحتلال وإعادة بناء العملية التفاوضية لترسو على قاعدة قرارات الشرعية الدولية (٢٤٢، ٢٣٨، ١٩٤، ٢٣٧) نحو سلام شامل ومتوازن يقوم على الانسحاب الكامل وتغيير المصير وحل مشكلة الشعب اللاجي مقابل السلام الكامل.

سابعاً: أدركـت الولايات المتحدة دلالات الانفجار الذي أعقـب مذبحة الخليل وخطورة انعكـاساته التي تجعل اتفاق أوسلـو يتـرنـج وتـضـعـه في مهبـ الـريـحـ، وـتـحرـكـ فـورـاً لـإنـقـاذـ الـاتـفاـقـ بـتعـطـيلـ اـنـخـاذـ مـوقـفـ دـولـيـ حـازـمـ يـعالـجـ جـذـورـ وأـسـبـابـ الـجـرمـةـ، وـبـتكـثـيفـ الضـغـطـ منـ أـجـلـ العـودـةـ السـرـيعـةـ إـلـىـ طـاـوـلـةـ الـمـفـاـوضـاتـ وـاستـعـجالـ الـبـدـءـ بـتـفـيـذـ الـاتـفاـقـ

اتفاق أوسلو - القاهرة

لإنقاذه من الانهيار. وانسجاماً مع نهجها القائم على الانسياق مع الإشارات الصادرة عن واشنطن، فإن فريق أوسلو الفلسطيني بدلاً من أن ينتهي الفرصة الذهبية المتاحة - في مناخ دولي وإقليمي ملائم - للضغط من أجل إعادة النظر بأسس المفاوضات مستقبلاً بتجدد الانتفاضة والانفجار الجماهيري الفلسطيني والعربي، بدلاً من ذلك فقد كان توجيهه معاكساً وسلك سبيل المناورة لامتصاص النقمه والغضب الجماهيري، ثم اكتفى برشوات صغيرة (قرار مجلس الأمن الفائز، إدخال ١٦٠ مراقباً أجنبياً إلى الخليل وإعادة رئيس بلديتها المنتخب قبل ١٨ عاماً، إعادة بضم عشرات من المبعدين)، وأدار ظهره باستهانة للرأي العام الشعبي الضاغط من أجل وقف المفاوضات، وسارع إلى استئنافها والانسياق مع التوجه الأميركي الهدف إلى إنقاذ الاتفاق عبر استعمال تطبيقه، وهو ما أوصله إلى اتفاقيات القاهرة. وإذا كان هذا يدل على شيء فهو يدل على أن قيادة فريق أوسلو بانت ترى مصيرها ومستقبلها السياسي مرهونة بنجاح المخطط الأميركي وبنطبيق الاتفاق.

ثامناً: إن إمعان القيادة في إدارة الظاهر لإرادة الشعب وتحدي الإجماع الوطني على ضرورة وقف المفاوضات أثر مذبحة الخليل، وإصرارها على التتاغم مع التوجه الأميركي الهدف إلى إنقاذ الاتفاق عبر استعمال تطبيقه، شكل منعطفاً حاسماً في سياستها. فإذا كانت هذه القيادة منذ مدريد، قد حاولت بواسائل شتى أن تحافظ على قدر من التوازن بين خياراتها الفئوي الأناني بالاندفاع نحو الانحراف في مخطط «النظام شرق الأوسط»، رغم ما ينطوي عليه من تبديد لمصالح الشعب وقضيته الوطنية، وبين حاجتها إلى الحفاظ على موقعها القيادي في الحركة الوطنية وصون قاعدتها الشعبية والاجتماعية التي تتعارض مصالحها مع هذا النظام، فإن قرارها استئناف المفاوضات لتعجيل تنفيذ الاتفاق، بينما دماء شهداء الخليل وجباريا لم تجف بعد، هو قرار حاسم للتخلص عن محاولة التوازن هذه ويربط مصيرها بعجلة الاتفاق دون اكتراث لرصيدها الشعبي، ورغم إدراكها أن هذا الخيار يضعفها وبطاعف الضغط عليها لجعلها رهينة بيد الإسرائيليين في مواجهة شعبها.

تاسعاً: إن قرار استعمال المفاوضات لتنفيذ الاتفاق أوقع المفاوضين الفلسطينيين في فخ أجبره على تقديم سلسلة من التنازلات الفاضحة التي كشفت للعيان مبكراً بنيعة «السلطة الفلسطينية» التي ستقوم في معازل الحكم الذاتي بموجب الاتفاق، بالإضافة لاضطراره إلى تأجيل عدد من القضايا التي كان يفترض حسمها مع بدء تنفيذ الاتفاق ومنها قضايا ملتبة مثل مصير حوالي ٦ - ٧ آلاف أسير ومعتقل رفضت إسرائيل التعهد بالإفراج عنهم،

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

وكذلك مصير المتعاونين مع العدو ومساحة أريحا... إلخ، وإن تأجيل هذه القضايا إلى مفاوضات لاحقة يعني أن مسيرة تطبيق الاتفاق ما يزال يتquin عليها أن تشق طريقها وسط حقول من الألغام المتقدمة التي تتضاعف استعصاءاتها وت Tacticsاتها الداخلية، خصوصاً أنها تتطرق وسط أجواء من الرفض والاستياء الجماهيري التي تشكل عاملًا ضاغطاً دفع حتى بمعظم وفد مدريد - وانسنتن أنصار أوسلو إلى مقاطعة حفل توقيع الاتفاق في القاهرة ورفض قبول تولي مناصب في السلطة الفلسطينية^(١).

(١) من أبرز المتفقين: الدكتور حيدر عبد الشافعي، الدكتور ممدوح العكر وأخرون ...

اتفاق أوسلو - القاهرة

(3)

مع تسارع الخطوات الهدافة إلى بدء التنفيذ العملي لاتفاق أوسلو - القاهرة تبرز مجدداً، في بعض الأوساط، التساولات حول مدى واقعية الدعوة إلى تجاوز الاتفاق وإمكانية نجاحها. إن بعض القوى والعناصر تستثير هذه التساولات عمداً بهدف تبرير سياسات تتطلّق من اعتبار الاتفاق أمراً واقعاً لا مرد له، ولا بديل واقعي عنه، وتنتهي إلى الانحراف في تطبيقه بحجة «تطويره»، أو إلى التكيف معه والتعايش مع تطبيقاته على الأرض والاكتفاء بنقد لفظي لثرانه.

وبذا كان شل الاتفاق وتجاوزه يتطلب، إلى جانب مواصلة المقاومة ضد الاستيطان والاحتلال، نضالاً من أجل عزل سلطة الحكم الذاتي، فإن العمل على دحض منطق التكيف مع الأمر الواقع والرضوخ له هو جزء من عملية استهلاص القوى لمحاصرة الاتفاق. إن هذه التساولات تفترض أن البدء بتطبيق الاتفاق يعني بالضرورة نجاحه في الاستقرار وشق طريقه على الأرض، أو هي تفترض أن السبيل إلى محاصرة الاتفاق ينحصر في الضغط على قيادة عرفات لمنعها من مواصلة الانحراف في تطبيقه، والحال أن كلا الإفتراضين باطلان. وطالما أصرت القيادة المتنفذة على اندفاعها في مسارها الإسلامي، دون أن تكترث لرصيدها الجماهيري وقادتها الاجتماعية والشعبية، فليس ثمة شيء يمكن أن يردعها عن ذلك. ولكن هذا الإصرار يعمق التناقض بينها وبين أوسع قطاعات الشعب، ويضعف وبالتالي قدرتها على ضمان استقرار تطبيقات الاتفاق على الأرض.

إن المعركة ضد اتفاق أوسلو - القاهرة هي معركة صعبة ومعقدة وطويلة ولا يمكن حسمها بالصبرة القضائية بل بالنقطات. والبدء بتنفيذ الاتفاق لا يعني نهاية هذه المعركة، بل يعني فقط دخولها مرحلة جديدة تتطلب تغييراً في تكتيكات النضال وأساليبه. إن استمرار المقاومة ضد الاحتلال والاستيطان هو خطوة على هذا الطريق، وكذلك الأمر محاصرة سلطة الحكم الذاتي وعزلها جماهيرياً. إن اتفاق أوسلو - القاهرة يفقد مغزاً ووظيفته عندما يثبت للعالم أنه لا يصلح أساساً ولا مدخلاً لإحلال السلام وإيجاد حل مستقر للقضية الفلسطينية ترضيه الغالبية من الشعب الفلسطيني، وتبهـن التطورات الأخيرة منذ مذبحة الخليل، أن هذا الهدف ممكن وواقعي مهما يكن الطريق إليه صعباً ومعقداً.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

إن درء المخاطر التي تهدد مصيرنا الوطني ما يزال يطرح إدن، كمهمة مركبة مباشرة، إلى جانب إدامة الانفاضة في إطار مواصلة المقاومة ضد الاحتلال والاستيطان صرورة تعبئ قوى الجماهير من أجل مقاومة اتفاق أسلو - القاهرة والتصدي لانعكاساته المدمرة على وحدة الشعب الفلسطيني وحقوقه، ومجابهة تطبيقاته العملية.

ولكن هذه المهمة ليست مقصودة لذاتها. إنها ضرورية لأنها الممر الإجباري نحو حل سياسي متوازن يضمن الجلاء الإسرائيلي للنام عن الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عدوان ٦٧، بما فيها القدس، ويؤمن حق شعبنا في العودة وتقرير المصير الوطني الناجز. إن مواصلة النضال من أجل هذا الحل المتوازن هو البديل الواقعي الملموس لاتفاق أسلو - القاهرة . إن تجاوز الاتفاق يفتح الطريق لإطلاق عملية سلام حقيقية بمقاييس تجري تحت إشراف دولي وعلى قاعدة قرارات الشرعية الدولية: الفارعين ٢٤٢ و ٣٨٦ اللذين يضمنان مبادلة الأرض بالسلام، والقرارين ٢٣٧ و ١٩٤ اللذين يضمنان حق العودة للنازحين واللاجئين، والقرارات التي تضمن عودة القدس وإزالة المستوطنات، والقرار ١٨١ الذي يعترف بحق شعبنا في إقامة دولته المستقلة على أرضه.

إن تجاوز اتفاق أسلو - القاهرة يعني أبطال وإلغاء الالتزامات التي قطعتها، باسم الشعب الفلسطيني، القيادة المتنفذة التي خطفت يافطة م.ت.ف وتذكرت للالتفاف الوطني والبرنامج المشترك، تلك الالتزامات التي تفرط بحقوق الشعب الفلسطيني التي تضمنها قرارات الشرعية الدولية وتضعف مفعول هذه القرارات وتفرغها من مضمونها. إن تجاوز الاتفاقي يعيد لهذه القرارات راهنيتها ومفعولها، مما يفتح الطريق لمقاييس تجارة تضمن حلًّا سياسياً متوازناً يستجيب للحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني ويعظى بقبوله.

اتفاق أوسلو - القاهرة

(٤)

إن النضال من أجل تجاوز اتفاق أوسلو وإبطال مفاعيله وفتح الطريق للسلام الشامل المتوازن يتطلب تقديم البديل السياسي الواقعي وبرنامجاً ملمساً للمواجهة يقف على رأس أولوياته:

أولاً: مواصلة وتصعيد المقاومة ضد الاحتلال والاستيطان في إطار انتفاضة متعددة على أساس برنامج نضالي يأخذ بعين الاعتبار الوضع الجديد الناجم عن بدء تنفيذ الاتفاق وما يولده من تمایز بين الواقع الناشئ في مناطق الحكم الذاتي في غزة - أريحا وبين الوضع في سائر المناطق المحتلة.

ثانياً: صون وحدة الشعب الفلسطيني وحماية شخصيته الوطنية في أراضي إسرائيل وفي بلدان الشتات وتعبئة جماهيره لمواجهة انعكاسات الاتفاق على حقوقه وكيانه الوطني ومقاومة عملية التدويب والهضم والتمييز القومي من جهة، ومخططات التوطين من جهة أخرى.

ثالثاً: بناء جبهة وطنية عريضة تصنون وحدة الشعب وتقود نضاله في المرحلة الجديدة وتعلّم على إعادة بناء مؤسسات م.ت.ف. على أسس جديدة.

[١/٤] مرة بعد أخرى تؤكد الواقع أن الحديث عن «تراجع الانتفاضة» وخمود جذورها يعكس مزاج اليأس والإحباط السائد في صفوف قطاعات اجتماعية معينة (من البرجوازية الكبيرة والفنان الوسطى)، أكثر مما يعكس الواقع أو يعبر عن درجة الاستعداد الكفاحي للجماهير وطاقاتها الثورية المختزنة التي لا تتطلب. وإذا كانت هذه القطاعات الاجتماعية تحتل تقلاً استثنائياً في البنى القيادية للأطر الوطنية المنظمة يفوق وزنها الاجتماعي الفعلي بين صفوف الشعب، فإن مناخها المحبط هو الذي يعطّل اضطلاع هذه الأطر بدورها المفترض في تنظيم صفوف الانتفاضة مما يبقيها تحفظ ببعض سمات العفوية والفرضي ولكنه لا يحول دون التجديد المتكرر لزخمها الجماهيري.

وقد تفاقمت هذه السمات العفوية مؤخراً بسبب مغادرة قيادي فتح وحزب الشعب وخروجهما من القيادة الموحدة للانتفاضة بينما لا تزال كوارد وقواعد هذه التنظيمات تلعب دوراً هاماً في النضال الانتفاضي بمعزل عن توجيهات قياداتها. إن الحفاظ على

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

الرجم النضالي للانفاضة يتطلب إزالة هذا التناقض والعمل على تنظيم صفوف الشعب المنتفض وتعزيز الطابع الجماهيري الديمقراطي المنظم للحركة الجماهيرية المناهضة للاحتلال.

إن تسارع الخطوات الهدافة إلى بدء تنفيذ الاتفاق، بما ينطوي عليه من انسحاب قوات الاحتلال من بعض المناطق الكثيفة بالسكان في غزة وأريحا ونشر الشرطة الفلسطينية فيها وتحويل صلاحيات مدنية إلى سلطة الحكم الذاتي، يطرح تساؤلات مشروعة حول الشكل الذي سوف تتخذه الحركة الجماهيرية وبرنامجه النضالي في المناطق الخاضعة لنظام الحكم الذاتي. إن الإجابة على هذه التساؤلات يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الحقائق التالية: إن جيش الاحتلال لن ينسحب بشكل كامل من مناطق الحكم الذاتي، فهو سوف يحافظ على قواعده في موقع مشرفة عليها وسوف يحتفظ بحرية حركته على محاور الطرق فيها بما في ذلك حقه في التدخل المنفرد لمطاردة المطلوبين أو لمعالجة أية مشكلات أمنية تعجز الشرطة المحلية مواجهتها. إن المستوطنات باقية في منطقتي غزة وأريحا، بحماية عسكرية إسرائيلية من داخلها وخارجها، وحرية تجول المستوطنين محفولة بموجب الاتفاق. إن سلطة الحكم الذاتي لن تكون حرمة التصرف حتى في نطاق الصلاحيات المحالة إليها في مجالات الحياة اليومية للسكان فهي مقيدة ببنود الاتفاق وملاحقه التي تشكل المصدر الرئيسي للتشريع، كما أنها مكللة بحق النقض الذي يكفله الاتفاق الإسرائيلي ضد أي تشريع تراه مخالفًا لمصالحها.

إن هذه المتغيرات تعلق من جهة تطويراً للبرنامج النضالي الشامل للانفاضة والحركة الجماهيرية بما يأخذ بعين الاعتبار الوضع الجديد المتولد عن تطبيق الاتفاق، كما تعلق من جهة أخرى درجة من التباين في مهام وأشكال النضال في المناطق الخاضعة لنظام الحكم الذاتي تأخذ بعين الاعتبار خصوصية الوضع في هذه المناطق:

أولاً: إن الوضع الجديد يتطلب إعادة صوغ البرنامج الذي يعيي جميع قطاعات الشعب وطبقاته الاجتماعية انطلاقاً من مصالحها الملموسة المباشرة في تناقضها مع وجود الاحتلال وسياساته، ومع سلطة الحكم الذاتي، كي يزجها هكذا في النضال الوطني العام من أجل هدفها المركزي في طرد الاحتلال ونبيل الحرية والاستقلال، إن بعض أبرز عناصر هذا البرنامج تتباين من الوضع الجديد المتولد عن بدء تطبيق الاتفاق، وهي تتمثل في:

أ - النضال من أجل الإفراج الشامل عن جميع الأسرى والمعتقلين في سجون الاحتلال والعودة الفورية لجميع المبعدين والتعينة الجماهيرية المنظمة، التي يشكل نواتها الأسرى

اتفاق أوسلو - القاهرة

- المحررون وعائالت المعتقلين والمبعدين وجميع المهنيين بحقوق الإنسان، تحت شعار: لا سلام دون تحرير الأسرى والمعتقلين. ولا سلام دون عودة جميع المبعدين.
- ب - النضال ضد الاستيطان والتصدي لوجود المستوطنين وتجاوزاتهم، والتبنة الجماهيرية الشاملة المنظمة تحت شعار: لا سلام دون إزالة المستوطنات ورحيل المستوطنين.
- ج - النضال ضد سياسة مصادرة ونهب الأرض ومن أجل إعادة الأرضي المصادر إلى أصحابها الشرعيين، والتبنة الجماهيرية المنظمة، التي يشكل نواتها أصحاب الأرضي المصادر أو المهددة بالاستيلاء أنفسهم، تحت شعار: لا سلام دون عودة الأرض المصادر إلى أصحابها الشرعيين.
- د - النضال من أجل صون عروبة القدس والتصدي لمخططات الاحتلال الهدف إلى تهويدها وفصلها عن سائر الأرضي المحتلة، وتشكيل اللجان الشعبية للدفاع عن القدس تحت شعار: لا سلام دون تحرير القدس عاصمة دولة فلسطين.
- هـ - الإصرار على الحماية الدولية الفاعلة للشعب الفلسطيني ضد تجاوزات المستوطنين وجيش الاحتلال، بوضع المناطق المحتلة تحت إشراف قوات الأمم المتحدة لحين فوز الشعب الفلسطيني بحقه في تقرير المصير.
- و - الدعوة الشعبية والدولية لاخضاع اتفاق أوسلو - القاهرة، وأي اتفاق يمس المصير الوطني لشعبنا، لاستفتاء شعبي شامل في الداخل والخارج لتمكين الشعب الفلسطيني من تقرير مصيره ببارادته الحرة.
- ز - النضال من أجل الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان والتصدي لممارسات القمع الإسرائيلية والاستبداد البوليسي: من أجل حق الشعب الفلسطيني في التنظيم والنشاط السياسي والنقابي وحقه في النضال دفاعاً عن حقوقه الوطنية، من أجل حرية الصحافة والنشر والتعبير والاجتماع والظهور، من أجل تطبيق اتفاقيات جنيف الرابعة وإلغاء قوانين الطوارئ والأوامر العسكرية التي تنتهك حقوق الإنسان والحريات المدنية، من أجل وقف سياسة الاعتقال الإداري والإبعاد، من أجل تحرير العقوبات الجماعية والتصدي لسياسات الحصار والإغلاق ومنع التجول والتممير وهدم المنازل.
- ح - النضال من أجل إجراء انتخابات ديمقراطية حرة للمجالس البلدية وفق نظام يكفل تمثيلاً شعبياً نزيهاً وبمعزل عن ترتيبات تنفيذ اتفاق أوسلو - القاهرة، ورفض سياسة تعين البلديات.

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

ط - النضال ضد سياسة الدمج والإلحاق الاقتصادي من أجل إنهاء الهيمنة الإسرائيلية على السوق الوطنية، ومقاطعة البضائع الإسرائيلية، وحماية الإنتاج الوطني وإلغاء الضرائب والنظم الجمركية التي تقييد نموه، من أجل فضح ومكافحة الفساد وتوجيهه الموارد المتاحة نحو بناء مقومات استقلال الاقتصاد الوطني بمعزل عن الهيمنة الإسرائيلية وترتيبات السوق الشرق أوسطية.

ي - النضال من أجل استعادة حقوق العمال الفلسطينيين التي سلبتها إسرائيل على شكل حسومات من أجورهم طيلة سنوات الاحتلال، من أجل العمل والتغلب لجميع العمال ووضع حد للبطالة، من أجل وقف التدخل الإسرائيلي في شؤون العمل والعمال وإلغاء أنظمة العمل التي فرضتها إسرائيل واستبدالها بتشريعات تحمي حقوق العمال، من أجل الدفاع عن استقلالية النقابات والتصدي لأي تدخل في شؤونها وضمان حرية النشاط النقابي.

ك - الدفاع عن استقلالية مؤسسات التعليم وتبنيه جماهير الطلبة والشباب والمعلمين من أجل حماية الثقافة الوطنية والتصدي للتطبيع والغزو الثقافي الصهيوني ومن أجل مناهج تعليمية وطنية ديمقراطية.

ل - الدفاع عن المقدسات الدينية وحمايتها في مواجهة محاولات التدنيس والتهويد وانتهاكات المستوطنين.

م - الدفاع عن حق الشعب الفلسطيني وبخاصة الفلاحين من أبنائه، في أرضه ومباهمه ورفض مقاومة أية قوانين أو اتفاقيات تنتقص من هذه الحقوق.

ثانياً: في الظروف الجديدة، أكثر من أي وقت مضى، فإن إدامة الانفاضة واستمراريتها تتطلب بذل جهود دائبة ومكثفة من أجل تجاوز حالة الغوفة والفووضى في العمل الانفصالي والتركيز على تنظيم صفوف الشعب المنتفض. إن ذلك يملى العمل بإنجاحات ثلاثة:

أ - إعادة بناء المركز القيادي الموحد للانفاضة: لقد أدى انسحاب قيادي فتح وحزب الشعب من القيادة الوطنية الموحدة من جهة، ومعارضة قيادة حماس للدعوة إلى تشكيل قيادة وطنية وإسلامية مشتركة من جهة أخرى، إلى تقويض المركز القيادي للانفاضة وتفاكم سمات الغوفة والفووضى في فعالياتها. إن التمسك بخيار الانفاضة ببقى موقفاً لفظياً ما لم يقترن بالعمل فوراً على تجاوز هذا التقويض وبناء المركز القيادي الموحد الذي تلتف حوله الحماهير المنقضية.

اتفاق أوسلو - القاهرة

ومن هذا الموقع ندعوا كوادر وقواعد جميع القوى الوطنية والإسلامية إلى الضغط على قيادتها من أجل تجاوز نزعات العصبية والتفرد والميادرة إلى تشكيل القيادة الوطنية والإسلامية المشتركة لانتفاضة من جميع القوى المتمسكة بخيار النضال الانفاضي ضد الاحتلال. إننا نتوجه إلى حركتي حماس والجهاد الإسلامي لضم الصعوف والمشاركة الفورية مع القيادة الوطنية الموحدة في بناء مركز قيادي موحد لانتفاضة. ونحث ندعو حرب الشعب الفلسطيني إلى ترجمة معارضته لاتفاقات القاهرة ترجمة عملية بالعودة إلى موقعه في قيادة الانتفاضة. إننا ندعوا كوادر وقواعد فتح الضغط على ممثليها الذين يعبرون عن إرادتها في التمسك بخيار الانتفاضة والعودة إلى احتلال الموقع الطبيعي لحركة فتح في قيادتها.

ب - إقامة الفيادات الميدانية، على مستوى اللواء والمدينة والمخييم والقرية، التي تضم ممثلي جميع الفصائل المتمسكة بخيار الانتفاضة لتوحيد صفوف الفوي الضاربة وتنسيق فعالياتها على الصعيد المحلي والعمل على ضبط مظاهر الفوضى والتسبيب والتجاوزات غير المنضبطة.

ج - دعوة الحماهير، في كل حي ومخييم وقرية، إلى عقد مؤتمراتها الشعبية لانتخاب لجان شعبية تتتمثل فيها جميع القوى والشخصيات الوطنية الفاعلة لتشكيل مرجعيات وطنية تنظم صفوف المجتمع المحلي وتدير شؤونه وتقود نضاله، تعزيزاً لسلطة الشعب في مواجهة الاحتلال وسلطة الإدارة الذاتية المنبثقه عن الاتفاق.

ثالثاً: إن بدء تنفيذ الاتفاق في المناطق الخاضعة لنظام الحكم الذاتي سوف يملي تميزاً في برنامج النضال الانفاضي وأشكاله في هذه المناطق. ولكن ينبغي، أولاً، دحض ما يروج أنصار الاتفاق بأن الانسحاب الإسرائيلي ينفي مبرر استمرار الانتفاضة في هذه المناطق. إن الجيش الإسرائيلي لم ينسحب، بل يعيد انتشار قوله التي ما زالت موجودة في موقع مسيطرة، وهو سبباً أساسياً لسلطنة الحكم الذاتي ليملي عليها قراراته في جميع الشؤون الحيوية. وهذا فإن مبررات استمرار الانتفاضة تبقى قائمة، ولكن الوضع الجديد في هذه المناطق يتطلب تغييراً في التركيز على أولويات المهام البرنامجية، كما يتطلب تطويراً خلائقياً في التكتيكات الكفاحية يمزج بين مختلف أشكال النضال المطلبي والاجتماعي والديمقراطي والانتفاضي وبين استمرار النضال الوطني ضد مظاهر وجود الاحتلال والاستيطان. في هذا المجال ينبغي إبراز ما يلي:

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

أ - إن الشعب الفلسطيني يمتلك كل الحق في مواصلة كفاحه ضد جنود الاحتلال ومستوطنيه حيثما تواجدوا في أية بقعة من أرض الوطن. إن التهديدات التي قطعتها القيادة الرسمية لـ م.ت.ف بوقف المقاومة لا تلزم الشعب الرازح تحت الاحتلال. إن بنود الاتفاق تمهد لزج هذه الشرطة في مواجهة مع الشعب بحجة مكافحة «الإرهاب» وملاحقة «المخربين». وسوف يشكل الالتزام بهذه البنود منبعاً دائماً لإثارة الاضطراب الأهلي. إننا وسائر قوى المعارضة الوطنية سوف نبذل كل الجهد لمنع الانزلاق نحو هذا، وسوف نسعى لدرره بقوة الضغط الجماهيري وبالوسائل الديمقراطية.

ب - إن الموقف من سلطة الحكم الذاتي التي ستقوم بموجب الاتفاق لا يتحدد وفقاً لدورها السابق في الحركة الوطنية. إن الموقف منها يتحدد في ضوء واقعها: كونها تستمد سلطتها من الصلاحيات المحالة إليها من قبل الحكم العسكري بموجب الاتفاق، وكونها مقيدة بالخصوص للهيمنة الإسرائيلية في كافة الشؤون الحيوية ومكبلة بالقيود التي يملئها عليها الاتفاق ومسئولة من حرية اتخاذ القرار في القضية الرئيسية. إن هذه السلطة مضطرة لأن تعمل بموجب القوانين والقرارات التي تملئها إسرائيل من خلال لجان الارتباط، وهي لن تقوى على تلبية مطالب الشعب وخدمة مصالحه، حتى في الشؤون الحياتية التي تقع ضمن صلاحياتها، بسبب كونها محكومة للسقف الإسرائيلي. إنها سلطة تابعة يعترف حتى عدد من أبرز أنصارها بايقاعها هذا.

إننا جنباً إلى جنب مع سائر قوى المعارضة الوطنية، ندعو جماهير الشعب وجميع الوطنيين الشرفاء إلى مقاطعة المستويات التي تحمل المسؤولية السياسية عن تنفيذ اتفاق أوسلو - القاهرة. ولكن هذا لا يعني المقاطعة السلبية وإدارة الظهر لمصالح الجماهير واهتماماتها اليومية. إنها تعني تعينة الجماهير لمواجهة هذه السلطة بالمطالب والشعارات التي تعبّر عن المصالح الحياتية والديمقراطية والوطنية ل المختلفة قطاعات الشعب وطبقاته الاجتماعية، وذلك بهدف فضح عجزها وفسادها ووصايتها بقوة الشرطة وتعريمة سياساتها المتناقضة مع مصالح الشعب، وكشف تبعيتها. إن المعارضة الحماهيرية المنظمة والمناضلة من أجل حقوقها ومصالحها بضغطها على السلطة إلى جانب مواصلة المقاومة المناهضة للاحتلال تصنع شروط تقديم البديل الواقعي الوطني وتلمس العالم لضرورة تجاوز صيغة أوسلو - القاهرة نحو مفاوضات وفق قرارات الشرعية الدولية (٢٤٢، ٣٣٨، ١٩٤) ومبدأ الأرض مقابل السلام.

اتفاق اوسلو - القاهرة

ج - تتفز إلى موقع الأولوية في البرنامج النضالي المهمات والمطالب التي تمس في الصميم المصالح الأساسية والاهتمامات المباشرة لأوسع قطاعات الجماهير والتي يتجاهلها الاتفاق: الإفراج غير المشروط عن الأسرى والمعتقلين، عودة المبعدين والنازحين، إزالة المستوطنات وترحيل المستوطنين والتصدي لانتهاكاتهم، صون عروبة القدس، عودة الأراضي المصادرية إلى أصحابها الشرعيين، الحماية الدولية الفاعلة المؤقتة وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة، الاستفتاء الشعبي تحت إشراف دولي، الخ.. ولدى جانب ذلك ينبغي إبراز القضايا التالية:

د - إن بنود الاتفاق تملأ قيوداً مجحفة على الحقوق والحريات الديمقراطية للمواطنين، فضلاً عن الطبيعة البيرورقاطية العاسدة والمتسلطة للسلطة التي سيتم تنصيبها.

إن النضال من أجل حقوق المواطنين وحرياتهم الديمقراطية، من أجل احترام التعددية وحق التنظيم والنشاط السياسي لجميع القوى الوطنية، ومن أجل حرية التعبير والصحافة والنشر والاجتماع والإضراب والتظاهر، يبرز إلى مقدمة الأولويات في المناطق الخاضعة لنظام الحكم الذاتي. إن الاتفاق ينص على استمرار «سريان مفعول القوانين والأوامر العسكرية النافذة» التي تجيز البطش بالمواطنين ومصادر حرياتهم، ويتبغى التصدي لهذا البند بالدعوة إلى الإلغاء الفوري لقوانين الطوارئ والأوامر العسكرية الصادرة عن سلطات الاحتلال. والاتفاق يلزم سلطة الحكم الذاتي بفرض الحظر على لية «دعائية معادية لإسرائيل» مما يشكل انتهاكاً فاضحاً لمبادئ حقوق الإنسان وحرية الضمير والرأي والتعبير. ويجب معارضته هذا البند بالنضال من أجل حرية التعبير والصحافة والنشر دون قيود وتصدي الجماهير لآية تجاوزات على هذه الحقوق.

ه - من المتوقع أن تسعى سلطة الحكم الذاتي، بحكم طبيعتها البيرورقاطية المتسلطة إلى محاولة فرض سيطرتها على مؤسسات المجتمع المدني من خلال سلسلة من الخطوات لتشكيل مجالس بلدية معينة، ومحاولات التدخل في شؤون النقابات العمالية والمهنية والمؤسسات الاجتماعية والثقافية والخيرية، الخ.. من هنا تتباين أهمية النضال من أجل انتخابات بلدية حرة، ورفض سياسة تعيين البلديات ومقاطعتها، ومن أجل الدفاع عن استقلال الحركة النقابية (العمالية والمهنية) وال المجالس الطلابية والنوابي والمؤسسات الاجتماعية والتصدي للمحاولات السلطوية الهدافـة إلى التدخل في شؤونها، وتعـبـنة قوى الجماهير للانخراط فيها وتعـمـيق الممارسة الـديمقـراطـية داخلـها وتطهـيرـها من أنصـارـ السلطةـ التـابـعـةـ، لـشكـلـ هـذهـ المؤـسـسـاتـ أـطـرـاـ دـيمـقـراـطـيـةـ لـتـنظـيمـ الشـعـبـ وـالمـجـتمـعـ.

سلام أو سلوبي بين الوهم والحقيقة

و - يتجاهل الاتفاق الحقوق التي استتببت من العمال الفلسطينيين العاملين داخل «الخط الأخضر» طيلة ربع قرن على شكل حسومات من أجورهم وضرائب ذهبت إلى خزائن الحكومة الإسرائيلية والهستدروت. وتصل هذه الأموال إلى حوالي تسعه مليارات دولار وفقاً لتقديرات معتدلة. وفوق ذلك يجيز الاتفاق للحكومة الإسرائيلية استمرار الاحتفاظ بنسبة ٢٥ بالمئة من حصيلة ضرائب الدخل المسقطعة من أجور هؤلاء العمال، ويصمت على سائر الحسومات الأخرى كضرائب الضمان والتأمين الصحي ورسوم التنظيم التي تحول إلى الهستدروت.

من هنا تبرز إلى المقدمة ضرورة تعينة العمال تحت شعار استعادة الحقوق المنهوبة من أجورهم على مدى ربع قرن، من أجل استرداد جميع الرسوم والضرائب المحسومة من أجور العاملين وراء «الخط الأخضر» وتحويلها إلى النقابات لتمكنها من تمويل وإدارة نظام شامل للضمان الاجتماعي والتأمين الصحي، من أجل إلغاء كافة القوانين المختلفة والأوامر العسكرية المتعلقة بشؤون العمل والعمال والدعوة إلى مؤتمر وطني لسن تشريعات عمالية وطنية وعصرية تضمن حقوق العمال.

ز - إن الاتفاق الاقتصادي الملحق باتفاقيات القاهرة هو كارثة على الإنتاج والاقتصاد الوطني. إنه يلحق دماراً شاملاً بمصالح الأغذية الساحقة من طبقات الشعب، بما في ذلك البرجوازية الوطنية المنتجة والتجارية، ولا يؤمّن سوى المصلحة الأنانية لشريحة ضيقة من الرأسمالية الطفifieة والسماسرة ووسطاء الاحتكارات الأجنبية والإسرائيلية. إن مقاومة بنود هذا الملحق هي محور هام من محاور مناهضة اتفاق أوسلو - القاهرة، وهي المدخل إلى بناء مقومات الاستقلال الاقتصادي وليس تسول المساعدات والقروض لتمويل مشاريع البنية التحتية المصممة لخدمة تكامل السوق الشرقي أوسطية التي يتصورها المخطط الأميركي - الإسرائيلي.

من هنا تتبيّق ضرورة النضال من أجل إلغاء النظم الحمرافية المفروضة بموجب الاتفاق والمطالبة بسياسة جمركية تحمي الإنتاج الوطني، من أجل إغلاق السوق المحلية بوجه البضائع الإسرائيلية ومقاطعتها، من أجل إلغاء ضرائب القيمة المضافة وضريبة المشتريات وسائر الضرائب غير البشارة التي تنقل كاهل المستهلك وترفع كلفة الناتج الوطني، من أجل توجيه العون الخارجي نحو دعم وتنمية الصناعة الوطنية والإنتاج الزراعي وتدعم مقومات الصمود والاستقلال الاقتصادي، من أجل وضع حد للتدخل

اتفاق أوسلو - القاهرة

الإسرائيلي في شؤون السياسات المالية والنقدية والمصرفية، ومن أجل فضح ومكافحة الفساد والرشوة وإخضاع الشأن المالي والاقتصادي للرقابة الشعبية.

ح - إن الاتفاق يلزم سلطة الحكم الذاتي بإعادة النظر في مناهج التعليم لجعلها تسجم مع روح «السلام» المزعوم، وهو ما لم تجرؤ حتى سلطات الاحتلال المباشر على الإقدام عليه طيلة ربع قرن. وفضلاً عما يعني ذلك من طمس للثقافة والهوية الوطنية وغزو ثقافي وحضاري وصهيوني وإفساد ل التربية الجيل الناشئ، فإنه يتناقض مباشرة مع مصالح عشرات الآلاف من الطلبة الذين لا يجدون منفذًا لمتابعة تعليمهم سوى في الدول العربية الشقيقة. من هنا تبرز أهمية التضال من أجل صون استقلالية مؤسسات التعليم والتصدي لأى تدخل في شؤونها ومن أجل حق منظمات الطلبة والمعلمين في مراقبة المناهج وصوغها، من أجل مناهج تعليمية وطنية وديمقراطية تصنون التفاسك القومي والحضاري لشعبنا وتعزز تمسكه بحقوقه الوطنية.

[٤/٤] تأسست وحدة الشعب الفلسطيني في مجرى حركته الوطنية المعاصرة برنامجياً على وحدة الانتفاء وصيانة الهوية الوطنية المستقلة ووحدة أهداف التضال الوطني التحرري من أجل حق تقرير المصير والدولة المستقلة والعودة. ومن هذا المنطلق يعرض اتفاق أوسلو - القاهرة وحدة الشعب الفلسطيني إلى التمزيق بشطبه لهذه الأهداف وإسقاطه لقضية اللاجئين وتترك مصيرهم مفتوحاً لمخططات التوطين والتهجير، وبتشجيعه لسياسة الإسرائيلية القائمة على «أسللة» أبناء الـ ٤٨ وطمس هويتهم وفصلهم عن سائر تجمعات الشعب الفلسطيني.

وفي مواجهة مخاطر تجزئة القضية الوطنية وطمس الهوية الوطنية، تصبح المسألة المطروحة ليس فقط تنظيمية تتعلق بوحدة المؤسسات الوطنية، إنما في المقام الأول برنامج العمل الذي يعيد توحيد مختلف تجمعات الشعب الفلسطيني في كافة أماكن تواجده إلى جانب وبالتكامل مع برنامج العمل في المناطق الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧.

إن صون وحدة الشعب الفلسطيني وحماية شخصيته الوطنية المستقلة في أراضي الـ ٤٨ وفي بلدان الشتات وتبنته جماهيره لمواجهة انعكاسات الاتفاق على حقوقه وكيانه الوطني ومقاومة عملية التذويب والهضم والتمييز القومي من جهة ومخخططات التوطين والتهجير من جهة أخرى، تتضمن ما يلي:

سلام أو سلو ببيت الوهم والحقيقة

أولاً: إن الخطوط العامة لبرنامج النضال في بلدان الشتات تتطلب من حقيقة أن اتفاق أوسلو - وشنطون ترك قضية اللاجئين في مهب الريح وحولها إلى قضية عربية - إسرائيلية يجري بحثها في إطار المفاوضات المتعددة أو الاتفاقيات الثنائية بين إسرائيل والدول العربية المضيفة. وقد طوت المفاوضات المتعددة صفحة القرار ١٩٤ الذي ينص على حق العودة وبات البحث يجري في نطاق جمع شمل العائلات وإعادة تأهيل اللاجئين وغيرها من الجوانب الإنسانية للمسألة بعد تغييب جوهرها السياسي. أما بالنسبة لمسألة النازحين (٦٧) فقد أسقط الاتفاق قرار مجلس الأمن ٢٣٧ الذي ينص على عودتهم فوراً دون شروط وأحالها إلى لجنة رباعية إسرائيلية - أردنية - مصرية - فلسطينية لتنتظر في أمرهم على أساس فردي.

ومن هنا، فإن النضال من أجل تجاوز اتفاق أوسلو - وشنطون، إذ يتطلب العمل على حماية وحدة الشعب الفلسطيني وصون هويته المستقلة، يقتضي تع bliة جماهير الشعب الفلسطيني في الشتات على أساس برنامج لدعم الانقاضة ومقاومة مخططات التوطين والتهجير والنضال المشترك مع جماهير الشعب العربية الشقيقة ضد مخططات التسوية الاستسلامية وخطوات التطبيع وترتيبات «النظام شرق الأوسط الجديد» الذي تسعى الإمبرالية وإسرائيل، إلى فرضه على المنطقة العربية.

أ- وفي هذا السياق تبرز إلى المقدمة، في الأردن الذي أدرجت حكومته رسمياً على جدول أعمال مفاوضاتها مع إسرائيل مسألة اللاجئين الفلسطينيين في الأردن باعتبارها قضية ثنائية أردنية - إسرائيلية، ضرورة صون الهوية المستقلة للشعب الفلسطيني في الأردن وحقه في تنظيم نفسه للنضال من أجل المشاركة في صوغ مصيره الوطني ومقاومة اتفاقيات أوسلو - القاهرة والدفاع عن حق العودة لجميع النازحين واللاجئين والتصدي لمخططات التوطين والنضال المشترك مع جماهير الشعب الأردني الشقيق ضد سياسات التطبيع والانحراف في مسيرة التسوية الاستسلامية.

ب- وفي لبنان يشكل وضع الشعب الفلسطيني العنوان الساخن لقضية اللاجئين في الشتات من حيث مخاطر التهجير والتبديد التي يتعرض لها بفعل اتفاق أوسلو - القاهرة. وفي الآونة الأخيرة، وبالتحديد مع الاقتراب من التوقيع على هذا الاتفاق بدأت بعض الأطراف الرسمية اللبنانية تجاهر بطرحها التصفوي لقضية اللاجئين على قاعدة التهجير والتوزيع على مختلف البلدان العربية والأجنبية (تصريحات وزير الخارجية اللبناني في

اتفاق أوسلو - القاهرة

(١) ، الأمر الذي يتعارض مع الموقف الرسمي اللبناني التقليدي بدعم الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني بما في ذلك حقه في العودة إلى وطنه.

وبشكل عام، فقد انعكس المسار التفاوضي بصيغة وشروط مدريد - وأشنطن بالاتفاقات التي أفضى إليها سلباً على أوضاع الشعب الفلسطيني في لبنان لجهة استمرار حرمانه من حقوقه المدنية والاجتماعية وتعاظم الضغوطات الاجتماعية والمعيشية عليه. فمع اطلاقه العملية التفاوضية في مدريد سارت الحكومة اللبنانية لتجميد قرارها بالحوار الفلسطيني - اللبناني حول الحقوق المدنية والاجتماعية لشعبها، إلى أن تتضح نتائج المفاوضات الجارية. ومع توقيع اتفاق ١٣ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣ تصاعدت الضغوطات السياسية والاجتماعية على الشعب الفلسطيني فظهرت المشاريع التي تستهدف إزالة وقضم بعض المخيمات، وأعطيت تعليمات رسمية إلى وكالة الغوث بوقف إعمار المخيمات المدمرة في بيروت ووقف تقديم الخدمات، إليها (كهرباء، شبكات مياه، صرف صحي...).

إن ميل السياسة الحكومية إلى تجاهل القضايا الملحة للشعب الفلسطيني في لبنان والتخلص من إقرار حقوقه المدنية والاجتماعية وتعطيل إعمار المخيمات مما يفود إلى تفاقم المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والصحية التي يعانيها، خصوصاً في ظل تقليل خدمات وكالة الغوث وتخلّي القيادة الفلسطينية المتقدمة عن التزاماتها إزاء مؤسسات م.ت.ف في لبنان، يصب في صالح مخطط التهجير وتبييد الوجود الفلسطيني في لبنان تمهيداً لتوطين من يبقى بصيغة أو بأخرى.

إن نصال الشعب الفلسطيني في لبنان ضد مخططات التهجير التبددي، ومشاريع التوطين التي تقده حقه في العودة إلى وطنه وتقود إلى توتير العلاقات الفلسطينية - اللبنانية. إن هذا النصال من أجل الحقوق المدنية والاجتماعية ودعم حق الشعب الفلسطيني في العودة إلى وطنه يندرج في إطار المناهضة العامة لاتفاق أوسلو - القاهرة ومخططات التسوية الاستسلامية وخطوات التطبيع وترتيبات «النظام شرق الأوسط الجديد»، الأمر الذي يخلق مساحة تلاقي واسعة مع الشعب اللبناني الشقيق بمختلف قواه لتكامل نضالي وعمل مشترك يرمي إلى جانب مساندة الحقوق الفلسطينية وبالذات حق العودة وإبطاط مشاريع التهجير والتوطين، دعم النصال الوطني اللبناني في تحرير الشريط الجنوبي

(١) راجع صحيفة السفير الباريسية تاريخ ١٩٩٤/٤/١٨

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

المحتل وتطبيق القرار ٤٢٥ ومساندة مسيرة الإعمار والوفاق في البلد في إطار اتفاق الطائف والتصدي لسياسات التطبيع والحلول الاستسلامية.

إن المهام المباشرة التي تطرح نفسها على الحركة الوطنية الفلسطينية في لبنان تتحدد في تعبئة طاقات الشعب الفلسطيني لإقرار الحقوق المدنية والاجتماعية ودعم حق العودة في إطار مناهضة اتفاق أسلو - القاهرة وتفعياته في لبنان المتمثلة بمخططات التهجير والتوطين. وفي هذا السياق تدرج مجموعة من المهام الرئيسية القائمة على الحفاظ على المخيمات ودرء مخاطر اقتلاعها أو تقليصها ووقف تدهور بنيتها الخدمية وتطويرها، وتحسين تقديم المرجعيات الثلاث المعنية بشأنها (وكالة الغوث - م.ب.ف. - الدولة) ب مختلف مؤسساتها، وحل مشكلات آلاف العائلات المهجرة من خلال الإعمار في المحيميات، وإقرار حقوق الآلاف من أسر الشهداء في الصندوق الفومي.

إن الارتفاع بالدور النضالي للشعب الفلسطيني في لبنان يمر عبر إعادة بناء الحركة الجماهيرية المنظمة من خلال مختلف مؤسساتها النقابية والمهنية والاجتماعية والشعبية على أسس ديمقراطية. هذا إلى جانب إطلاق المؤتمرات الشعبية على مختلف المستويات بمشاركة تمثيلية شاملة للمجتمع الفلسطيني في لبنان وصولاً إلى المؤتمر الوطني التي تتبع عنده المرجعية الوطنية الفلسطينية في البلد.

ثانياً: إن اتفاق أسلو - القاهرة الذي يقوم على تجزئة القضية الفلسطينية ويكرس التعاطي مع الشعب الفلسطيني كمجموعات سكانية وليس كشعب يملك قضية وطنية، إطار حلها هو الاعتراف بحق تقرير المصير والدولة المستقلة والعودة.. هذا الاتفاق ي慈悲 في صالح السياسة الإسرائيلية تجاه جماهير الشعب الفلسطيني في مناطق الـ ٤٨ القائمة على التعاطي معها كطوابق عديمة الانتماء الوطني والقومي، تلك السياسة التي تسعى إلى طمس الهوية العربية الفلسطينية وإلى اجتثاث وعي هذه الجماهير لانتمائها الوطني الفلسطيني كجزء لا يتجزأ من الشعب الفلسطيني.

لقد تأكّد هذا الوعي وتعمق في محري نضالات الشعب الفلسطيني في مناطق الـ ٤٨ والنضال الوطني الفلسطيني عموماً. وأكتسي مضموناً واضحاً، فمصير أبناء الشعب الفلسطيني في مناطق الـ ٤٨ مرتب بمصير الشعب الفلسطيني ككل وقضيته بشكل جزءاً لا يتجزأ من القضية الوطنية الفلسطينية. وطالما لا يوجد حل عادل للقضية الفلسطينية لا يمكن لهذه الجماهير أن تضمن مستقبلها في مواجهة مخططات الاقتلاع وطمس الهوية الوطنية وسياسة التفرقة العنصرية.

اتفاق اوسلو - القاهرة

ورغم محاولة إسرائيل اثراز اختلاف جماهير الـ ٤٨ عن سائر أجزاء الشعب الفلسطيني، وأشكال قمعها المتعددة لإبعاد هذه الجماهير عن المشاركة الفعالة في النضال الوطني الفلسطيني وعن العمل الداعم للانتفاضة تحت وطأة دفع الثمن غالياً في حال ترجمة تضامنها مع الانتفاضة إلى عمل سياسي ملموس.. لم تؤت هذه السياسة ثمارها، فالنهوض الجماهيري الفلسطيني المتجدد على الضفة والقدس والقطاع امتد ليشمل جماهير شعبنا في مناطق الـ ٤٨. إن الهبة العنيفة التي شهدتها مدن وقرى الجليل والمثلث والساحل والنقب إثر مجرزة الحرم الإبراهيمي (٢٥/٢/١٩٩٤) عبرت من ناحية عن انفعال هذه الجماهير من موقع التضامن مع الانتفاضة إلى موقع المشاركة العملية في إسنادها. وأكملت من ناحية أخرى، مدى تمسك الشعب الفلسطيني بوحدته وبهويته الوطنية ووحدة قضيتها ومصيره الوطني.

إن اتفاق اسلو - القاهرة بتجزئته للفصية الوطنية وتكريس التعامل مع الشعب الفلسطيني كمجموعات سكانية يشجع إسرائيل على فصل جماهير مناطق الـ ٤٨ عن سائر تجمعات الشعب الفلسطيني في إطار سياسة القتلاع وطمس الهوية الوطنية والتفرقة العنصرية. وهذا التطور الفحلي يبرر الأهمية الفائقة لتأكيد الهوية القومية للجماهير الفلسطينية في إسرائيل بصفتها جزء لا يتجزأ من الشعب الفلسطيني الموحد في جميع أماكن تواجده وحقها المشروع في التعبير عن هذا الانتماء، ولربط نضالها بنضال الشعب الفلسطيني من أجل حقوقه الوطنية ومساندته هذا النضال، مما يعطي بشكل خاص تعنية الطاقات من أجل دعم وإسناد الانتفاضة والضغط من أجل تلبية مطالبه وأهدافها السياسية، وتعزيز التلاحم بين جماهير شعبنا على جانبي حدود حزيران ٦٧. وانطلاقاً من هذا فإن نضال الجماهير الفلسطينية في إسرائيل يتمحور حول مواجهة سياسة الهضم والاستيعاب القومي والتصدي لسياسة التمييز العنصري من أجل المساواة الكاملة في كافة المجالات ومقاومة سياسة التهويد والإجلاء ومصادرة الأرضي ومجابهة الفع و الإرهاب الصهيوني من أجل ضمان الحقوق المدنية والحربيات الديمقراطية.

[٤/٣] اتفاق اسلو أدى إلى تعميق الانقسام الفلسطيني وتمزيق الانقلاب الوطني القائم في إطار م.ت.ف وتمدير مؤسساتها والنيل، وبالتالي، من مكانتها التمثيلية، وغياب الإطار الوطني المؤسسي الموحد للشعب الفلسطيني. إن القيادة الفلسطينية اليمينية في تونس تحمل المسؤولية الكاملة عن هذا الانقلاب ولا يمكن أن تتستر عليها الدعوات المخادعة إلى الحوار الوطني وإلى «المعارضة من داخل المؤسسات». وهذه المؤسسات

سلام اوسلو بین الوهم والحقيقة

قامت على قاعدة الائتلاف والتواافق الوطني وهي تستمد شرعيتها من هذا التواافق. والتوقيع على اتفاق أوسلو - القاهرة يرتد عن هذا التواافق ويذرر أساسه السياسي الوطني ويجرد هذه المؤسسات من شرعيتها ويفقدها قيمتها ومكانتها التمثيلية في عيون الشعب الذي تتف أغلبيته ضد هذا الاتفاق. والحقيقة أن هذه المؤسسات لم تعد تعكس الواقع الجماهيري القائم، بل هي لم تعد قائمة ببساطة. فالمجلس الوطني مغتيب تماماً بعد أن انتهكت قرارات دورته الأخيرة انتهاكاً صارخاً في كل نقطة من نقاطها. والمجلس المركزي وقع على شهادة وفاته بنفسه بعد أن انزعت منه القيادة المتنفذة، بأغلبية عدديّة بسيطة، قرار الموافقة على اتفاق أوسلو. واللجنة التنفيذية فقدت شرعيتها بانسحاب أو مقاطعة أكثر من ثلث أعضائها، وهي تقد اجتماعاتها دون نصاب، وقراراتها يضرب بها عرض الحائط وتتحسّم القضايا الرئيسية من وراء ظهرها. إن ما يجري هو في الواقع انقلاب ينفذه فريق لمصادر السلطة في م.ت.ف واستغلال يافطتها لتمرير الاتفاقيات المعقدة مع إسرائيل.

إن م.ت.ف هي الإطار الوطني الشامل لوحدة الشعب الفلسطيني. ولكن مكانتها كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني تتباين من الائتلاف الوطني القائم في إطارها ومدى تمثيله لمصالح الشعب وحقوقه الوطنية. إن تدمير الائتلاف الوطني ينال من المكانة التمثيلية ويفزع مؤسسات المنظمة من محتواها ويودي بدورها في تجسيد وحدة الشعب والتعبير عن هويته ورادته. من هنا أهمية الدعوة إلى مجلس وطني جديد منتخب ديمقراطياً تتبّع عنه قيادة وطنية جماعية مؤتمنة وملزمة ببرنامج الإجماع الوطني. إن الدعوة إلى انتخابات ديمقراطية عامة يشارك فيها جميع أبناء الشعب الفلسطيني، داخل الوطن وخارجـه، وتحت إشراف دولي مناسب، لاختيار مجلس وطني جديد يمثل الشعب تمثيلاً حقاً، هي المخرج من المأزق الناجم عن التدمير الذي أصاب مؤسسات م.ت.ف. وما يهدد به من شرذمة وتمزيق لوحدة الشعب، وهي بالتالي محور رئيسي من محاور البديل الوطني وبرنامج مواجهة لاتفاق الإذعان بهدف محاصرته وإسقاطه.

وفي ظل الدمار الذي أصاب مؤسسات م.ت.ف، فإن صون وحدة الشعب الفلسطيني وتأطير نضاله ضد اتفاق أوسلو - القاهرة ومن أجل حقه بتقرير المصير والدولة المستقلة والعودة، يتطلب بناء جهة وطنية عريضة تتحدد فيها جموع القوى والفعاليات والشخصيات الوطنية والديمقراطية والقومية والإسلامية السياسية المناهضة لاتفاق أوسلو والمتمسكة بالبرنامج الوطني، برنامج تقرير المصير والدولة المستقلة والعودة. إن هذه الجهة ليست بدليلاً

اتفاق أوسلو - القاهرة

عن م.ت.ف. إنها أداة لإعادة توحيد الشعب والنضال من أجل مناهضة أوسلو وإعادة بناء مؤسسات م.ت.ف. على أساس ديمقراطية بالانتخاب المباشر من جماهير الشعب.

منذ التوقيع على اتفاق أوسلو، بذلت جهود دائمة من أجل بناء هذه الجبهة الوطنية العريضة بإجراء حوار مكثف مع جميع القوى والشخصيات المناهضة لاتفاق الإذعان، داخل الوطن وخارجـه، بهدف بلورة القواسم المشتركة التي يمكن أن تنهض الجبهة العريضة على أساسها. لقد حققت هذه الجهود نجاحات محدودة، ولكنها اصطدمت أيضاً بصعوبات وعقبات ناجمة عن البنية البيروفراطية المتكتلة لفصائل الحركة الوطنية، وما تولده من نزعات عصبية وحساسيات فئوية، وعن التكوين الاجتماعي السياسي البرجوازي الصغير لمعظم قياداتها، وما يولدـه من ميل للتكيف مع الواقع الجديد الناجم عن تطبيق الاتفاق بدلاً من مقاومته، وميل آخر مغامرة تغير عن اليأس من النضال المباشر تحت شعارات «رفض المرحلة وترك الأمور للأجيال القادمة».

في ضوء الترهل ونزاعات التكيف والبنية البيروفراطية للأطر القيادية الراهنة للحركة الوطنية، فإن عملية بناء الجبهة الوطنية العريضة هي عملية مضالية تتطلب جهداً دؤوباً ينطلق من أسفل، من العمل المتأابر في الصفوف الكادورية والقادية وفي الحركة الجماهيرية لتطوير صبغ العمل المشترك والارتفاع بها. إن الاستمرار في الجهود الهدافـة إلى بناء التحالفـات الفوقـية هو أمر ضروري، ولكن المدخل الرئيسي لبناء الجبهة العـريـضة هو نبذ نزعـات الانـغـلاق الفـصـائـلي ومحـارـبة العـقـلـية الـبـيرـوفـراـطـية الفـوـقـيـة والتـوجـه نحوـ الشعب، نحوـ القـاعـدةـ الجـماـهـيرـية لـتعـزـزـ بشـكـلـ دـيمـقـراـطـيـ قـيـادـاتـهاـ الوـطـنـيـةـ الـجـديـدةـ الـقـادـرـةـ علىـ النـهـوضـ بـمـهـمـاتـ الـمـرـحـلـةـ وأـعـانـهاـ.

من هنا الدعوة للعمل من أجل، عقد مؤتمرات شعبية مفتوحة لجميع الفئـوىـ والـفـعـالـيـاتـ وـالـشـخـصـيـاتـ الـوطـنـيـةـ الـمـناـهـضـةـ لـاـتـفـاقـ أوـسـلـوـ،ـ تـنـطـلـقـ مـنـ الـمـسـتـوـىـ الـمـحـليـ وـصـوـلـاـ إـلـىـ الـمـسـتـوـىـ الـقـطـرـيـ فـيـ جـمـيعـ أـمـاـكـنـ تـوـاجـدـ الشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ فـيـ الـوـطـنـ وـالـشـتـاتـ،ـ بـحـيـثـ تـنـبـئـقـ عـنـهـ لـجـانـ محـلـيـ لـلـجـبـهـةـ الـوـطـنـيـةـ الـعـرـيـضـةـ وـتـنـتـخـبـ مـنـدـوـبـيـهاـ إـلـىـ مـؤـتـمـرـ وـطـنـيـ عـامـ يـشـكـلـ الـإـطـارـ الـمـوـحـدـ لـلـجـبـهـةـ الـوـطـنـيـةـ الـعـرـيـضـةـ وـتـنـبـئـقـ عـنـهـ قـيـادـاتـهاـ الـتـيـ تـتـولـيـ النـضـالـ مـنـ أـجـلـ تـجاـوزـ اـتـفـاقـ وـإـعـادـةـ الـاعـتـبارـ لـلـبـرـنـامـجـ الـوـطـنـيـ وـالـإـعـادـةـ لـإـعادـةـ بـنـاءـ مـؤـسـسـاتـ مـ.ـتـ.ـفـ.ـ علىـ أـسـسـ دـيمـقـراـطـيـةـ بـالـإـنـتـخـابـ الـمـباـشـرـ منـ جـمـاهـيرـ الشـعـبـ.

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

(5)

نحن نقف اليوم على أبواب مرحلة جديدة في المسيرة النضالية للشعب الفلسطيني. وتنسم المرحلة الجديدة، من جهة، بفكك البنى القديمة للحركة الوطنية الفلسطينية، كما أنها تتطوى على عناصر ومقومات تجدد الانفاضة واستئناف النهوض الجماهيري في موقع الشتات مما يشكل قاعدة انطلاق نحو تجديد بنية الحركة الوطنية وإعادة بنائها. إن انتظار الخلاص على أيدي البنى والأطر القديمة هو رهان عقيم. إن المهمة الرئيسية، اليوم، هي التوجه نحو الانخراط في الحركة الجماهيرية الناهضة وتنظيمها على طريق إعادة بناء الحركة الوطنية وتتجديدها:

【1/5】 إن اتفاق أوسلو - القاهرة قضى على الصيغة القديمة للإجماع الوطني. إن هذا الاتفاق هو صفقة مع إسرائيل أبرمتها شريحة اجتماعية من الفئات الوسطى في م.ت.ف. وصلت إلى حالة اليأس والإحباط من النضال وفق برنامج الائتلاف والإجماع الوطني، وتحالفت مع أصحاب رأس المال الطفيلي ووسطاء الاحتكارات (الكومبرادور) الذين يغلبون مصالحهم الطبقة الأنانية على مصالح الشعب وقضية الوطن. والنواة القيادية لهذه الشريحة هي بيروقراطية م.ت.ف. ومقرها في تونس بمختلف تفرعاتها التي تأمل الحصول على فئات المنافع من خلال دور السمسرة الذي تملح إليه في إطار النظام شرق الأوسطي الجديد. ولأن هذه النواة كانت تلعب دوراً قيادياً مهمـاً في مؤسسات م.ت.ف. والأطر الرسمية للحركة الوطنية، فإن انسلاخ هذه الشريحة عن الائتلاف الوطني وعن البرنامج المشترك للنضال المناهض للاحتلال وإمعانها في سلوك طريق التبعية لإسرائيل، هو أحد أبرز عناصر وأسباب التفكك في البنى القديمة للحركة الوطنية.

لقد انطلقت حركة التحرر الوطني الفلسطينية المعاصرة في مطلع السينين بقيادة نخب منبتقة من شرائح البورجوازية الوطنية الوسطى، في سياق وضع دولي شهد صعوداً لحركات التحرر الوطني التي تقودها البورجوازية الوطنية في ظل التوازن الدولي الذي أحرزه الاتحاد السوفييتي، وهو في أوج ازدهار تجربته حينذاك، في مواجهة الحلف الأميركي. ولكن المتغيرات العميقـة التي طرأت على بنية العالم الرأسمالي في السبعينيات والثمانينيات، باتجاه العولمة المتزايدة والتتويل المضطـرد لرأس المال، كانت تتطوى على تعمق السمات

اتفاق اوسلو - القاهرة

الكومبرادورية للبورجوازيات الفائدة لحركات التحرر الوطني في بلدان العالم الثالث وميلها إلى إعادة الاندماج من موقع التبعية بالنظام الرأسمالي العالمي. وفي سياق هذا التحول، وبفعل تعمق تسابك المصالح بينها وبين البورجوازيات الكومبرادورية العربية ورأس المال الاحتكاري في المراكز الإمبريالية، بدأت الشريحة اليمينية المهيمنة على مركز القيادة في الحركة الوطنية المؤطرة في م.ت.ف. تبدي منذ مطلع الثمانينيات ميلاً واضحاً نحو التساقط مع مخططات التسوية الأميركية التي تحدّت معالمها حينذاك في تعاقق كامب ديفيد، وتتجه نحو البحث عن نقاط تقاطع تضمن لنفسها، ولما تمهّلَه من مصالح طبقية ضيّفة، موقعها في إطار هذه المخططات.

إن ميزان القوى الذي كان قائماً داخل الحركة الوطنية الفلسطينية، في ظل التوازن الدولي والإقليمي الذي سبق نهاية الحرب الباردة، بفي يشكل قيداً على هذه الشريحة اليمينية ويلجم اندفاعها نحو خيارها الفئوي الأناني، ويملي عليها مسيرة الإهماع الوطني القائم على مناهضة الاحتلال والتمسك بهدف الاستقلال الوطني.

مطلع التسعينيات شهد انهيار التوازن الدولي بانتصار الحلف الإمبريالي في الحرب الباردة وتفكك الاتحاد السوفييتي واندفاع الولايات المتحدة نحو استغلال زعامتها للحلف الإمبريالي المنتصر وتوظيفها في محاولة تكريس هيمنتها الكونية، كما شهد اختلال التوازن الإقليمي في المنطقة بفعل نتائج حرب الخليج الثانية وانهيار التضامن العربي الرسمي مما شكل فرصة انتهزتها واشنطن للاندفاع نحو إقامة نظام إقليمي شرق أوسطي جديد يشكل ركيزة من ركائز النظام الدولي الجديد الذي تسعى إلى فرضه على العالم.

الزلزال الذي غير وجه العالم بفعل هذه التحولات، أدى إلى تغيير عميق في خارطة اصطدامات القوى الإقليمية والطبقية في المنطقة العربية، انعكس بدوره على توازنات القوى داخل الحركة الوطنية الفلسطينية. فالبورجوازيات الكومبرادورية الحاكمة العربية تجد مصلحتها في الانخراط في ترتيبات مشروع «النظام شرق الأوسطي الجديد» والمشاركة في إرساء قواعده، بالرغم من كونه يسلم لإسرائيل بدور القوة الإقليمية المهيمنة، وهي تتسبّق وتتنافس فيما بينها على الموقع الذي تحظى كل منها في إطار هذه الترتيبات، على قاعدة التسلیم بالحصة الرئيسية للحلف الأميركي - الإسرائيلي. وشرائح من البورجوازية الوطنية والفنانات الوسطى، التي يتخلّص منها الخذلان اثر التحولات الدرامية في الوضع الدولي، يزداد ميلها نحو التكيف مع ترتيبات النظام الإقليمي العائد بدلاً من مقاومته رغم كونه ينطوي على استتباعها الكامل وإخضاعها.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

في ظل هذا الوضع باتت الشريحة البروفراطية - الكومبرادورية المهيمنة على مركز القرار في م.ت.ف. ترى مصيرها ومصالحها وثيقة الارتباط بمحاولتها الانخراط، من موقع التبعية، في الترتيبات الأميركيّة لنظام إقليمي جديد، وبالبحث نفسها عن موقع في إطار هذه الترتيبات، حتى لو كان ذلك على حساب أهداف النضال الوطني، وبات الاختلال في ميزان القوى الدولي والإقليمي يمكنها من التفلت من قيود الإجماع الوطني وفك الالتفاف الوطني القائم في م.ت.ف. والاندفاع نحو خيارها الفشوي رغم ما ينطوي عليه من تبديد لمصالح الشعب وحقوقه وقضيته الوطنية.

لم يكن الاختلال في ميزان القوى الدولي والإقليمي هو الذي يضع الشعب الفلسطيني أمام خيار إجباري وحيد هو خيار الانخراط في عملية التسوية الأميركيّة بشروطها المجنحة. إن مزاعم منظري النهج الانهزامي بهذا الشأن لا تزكيها الواقع. إن انهيار التوازن الدولي القديم لم يقد إلى تشكيل نظام عالمي جديد. إن إعلانات واسطنطن بهذا الشأن ومحاولاتها لفرض هذا النظام تصطدم بمقاومة ملموسة في بقاع عديدة من العالم، كما تصطدم بالتناقضات التي تتفاوت بين الأقطاب داخل الحلف الإمبريالي نفسه. إن الانتصار العظيم الذي حققه شعب جنوب أفريقيا، وقبل ذلك نماذج نامibia وانغولا وكمبوديا، وكذلك تجربة الصمود ومقاومة الاحتلال في الصومال تؤكد كلها إمكانية التوصل إلى حلول تستجيب لمصالح الشعوب وأهدافها التحررية حتى في ظل الخلل الفادح في الميزان الدولي الناجم عن انهيار الاتحاد السوفييتي.

وفي منطقتنا كان ولا يزال واضحاً أنه، رغم الخل في ميزان القوى الدولي والإقليمي، فإن حركتنا الوطنية الفلسطينية بقيت تحافظ بعامل قوة رئيسى يبقي من قدرتها على تعطيل مسار الحل الإسرائيلي - الأميركي ما لم يستجب للحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني، ذلك أن الجميع يدرك ويسلم أنه بدون حل فلسطيني - إسرائيلي لا سبيل إلى فتح الطريق لحلول عربية - إسرائيلية يرتكز إليها النظام شرق الأوستي الجديد. إن التفريط بعامل الغرة هذا (بدءاً من قبول التسوية الأميركيّة - الإسرائيلية للمشاركة في مفاوضات مدريد - واسطنطن، مروراً بإبرام اتفاق أوسلو ووصولاً إلى اتفاقيات القاهرة) لم يكن خياراً إجبارياً يملأه الخل في موازين القوى الدولية والإقليمية، بل لقد كان انعكاساً للمصالح الضيقية للشريحة البروفراطية الكومبرادورية المتهاكة على الاندماج من موقع التبعية في ترتيبات النظام شرق الأوستي الجديد، والتي وجدت في خلل التوازن الدولي - الإقليمي فرصة للتخلص من قيود الالتفاف الوطني وتدميره، ومحاولة تأمين مصالحها الطفبلية على حساب حقوق الشعب حتى لو أدى ذلك إلى تحولها إلى موقع التبعية للاحتلال.

اتفاق أوسلو - القاهرة

[٢/٥] انسلاخ فريق أوسلو - القاهرة عن الائتلاف الوطني المناهض للاحتلال، وانتفاله إلى موقع التبعية لإسرائيل، بما يقود إليه من تدمير للصيغة القديمة للإجماع الوطني، هو أحد أبرز عوامل التفكك للبني القديمة للحركة الوطنية الفلسطينية، ولكنه ليس السبب الوحيد. ذلك أن الفكاك وصياغ البوصطة يصيب أيضاً الأطر الأخرى للحركة الوطنية بسبب النكوصين الطيفيين لفيداتها التي تغلب عليها عناصر البورجوازية الوسطى التي تمثل، في ظل الوضع الدولي والإقليمي الجديد، إلى التكيف مع مشروع «النظام شرق الأوسطي الجديد» بدلاً من مقاومته ومواصلة النضال لنفاذ المصير والاستقلال والعودة نحو تسوية سياسية متوازنة وفق الشرعية الدولية.

إن البنى البيرورياتية المنكلسة لهذه الأطر تجردها من القدرة على استشعار بوادر النهضة في الحركة الجماهيرية والارتكاز إليها، وهي تخلق لديها مناخاً من الإحباط والشعور بالعجز إزاء مسيرة التسوية الأميركية - الإسرائيليية في المنطقة. ويعبر هذا التكيف عن نفسه بأشكال مختلفة تتبلق كلها من التسليم بأن تطبيق اتفاق أوسلو - القاهرة واستقراره على الأرض هو فدر محظوظ وممر إجباري لا مفر منه. ويقود هذا التسليم إلى سياسات عقيدة تراوح بين مد الحسوز المعلنة أو الخفية مع تطبيقات الاتفاق، وبين التأقلم مع الأوضاع الإقليمية المشككة في المنطقة والخضوع لاعتباراتها، والاكتفاء بتسجيل الرفض اللفظي للاتفاق والهروب نحو الشعارات المتطرفة والإحجام عن بلورة برنامج ملموس بديل لبرنامج أوسلو - القاهرة، أو الجمع بين التطرف اللفظي وبين سياسة براغماتية تطمح إلى التعايش مع تطبيقات الاتفاق على قاعدة توزيع الأدوار وتقاسم النفوذ.

هذه التلاوين، على اختلاف النتائج التي تنتهي إليها، تعكس في الجوهر المزاج السادس في صفوف شرائح جتمعية معينة من البورجوازية الوطنية والفنانات الوسطى التي أصبت بالخذلان إثر التحولات الدرامية في الوضع الدولي والإقليمي خلال السنوات الأخيرة من جهة، ونال منها (داخل الوطن وخاصة) الإنهاك والعجز بعد سبع سنوات من الانتفاضة من جهة أخرى. ولكن هذا المزاج لا يعبر عن الاستعدادات الكفاحية العالمية لدى أوسع جماهير الشعب التي أثبتت الأحداث الأخيرة أن طاقاتها الثورية الكامنة ما تزال زاخرة ومنقرضة برغم جسامتها التضحيات والمعاناة.

إن هذا التناقض بين اتجاهين متعاكسين: بين حالة العقم والتفكك التي تعيشها البنى القيادية للحركة الوطنية من جهة، وبين بوادر استئناف النهوض الجماهيري من جهة أخرى، هو انعكاس لعملية الفرز الاجتماعي وإعادة الاصطفاف في خارطة الفوى الطيفية

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

للشعب الفلسطيني في ضوء الصراع الجاري في المنطقة وفي ظل الواقع الدولي والإقليمي الجديد. إن هذا التناقض يثير إحساساً جماهيرياً واسعاً، ومشروعًا، بمختلف الأطر المنظمة للحركة الوطنية وعجزها عن مواكبة حركة الجماهير والتقط زمام المبادرة لتأطيرها في مجابهة المخطط التصفوي. وهذا يلقي على عائق القوى الديمocrاطية من جديد مسؤولية تاريخية كبيرة في تقديم البديل السياسي الواقعي الوطني والتوضيحي والنهوض بدورها الكفاحي والجماهيري والسياسي وفتح الطريق لتجاوز هذا المأزق.

[٣/٥] إن المأزق الذي تعيشه الحركة الوطنية الفلسطينية هو انعكاس لحقيقة أزمة التكوين القيادي الراهن للحركة وعجز القيادات البورجوازية، بمختلف تلاوينها، عن شق طريق الخلاص للشعب الفلسطيني وقيادة نضاله الوطني في مرحلته الجديدة. إنه يبرز الحاجة الموضوعية إلى قيادة طبقية جديدة للحركة الوطنية، قيادة ذات تكوين اجتماعي مختلف ينبعش من الطبقة العاملة الفلسطينية وخلفانها الكادحين والمثقفين الثوريين والديمocrاطيين، إن التيار الديمocrاطي في الحركة الوطنية هو المؤهل موضوعياً لبلورة هذه القوى الطبيعية الطبقية الجديدة القادرة على إعادة بناء الحركة الوطنية وتتجديدها. وعلى عائق القوى الديمocrاطية تقع مسؤولية النهوض بأوضاعها الذاتية والارتقاء بها إلى مستوى أداء هذا الدور. إن القوى الديمocrاطية ليست بمنأى عن مظاهر الخلل والترهل البieroغرافي في تكوينها، فهي بحاجة إلى مراجعة نقية شجاعة وتجدid بيتها الفكرية التنظيمية وتطوير برامجها النضالية وأساليب عملها بما يتاسب مع المرحلة الجديدة.

إن القوى الديمocrاطية تقف أولاً: أمام ضرورة مغادرة الحنين إلى صبغ الماضي القديمة، ونبذ نزعات الإحباط والتكييف والخمول البieroغرافي، والتوجه بكل طاقتها نحو الحركة الجماهيرية الناهضة والانخراط فيها وتنظيمها على أساس برنامج سياسي وطني وachi ونضالي ملموس بدل لبرنامج أسلو - القاهرة. وهي تقف، ثانياً، أمام ضرورة توحيد صفوفها وتجاوز الميل إلى الركون إلى البنى bieroغرافية القائمة التي تعزل وحدتها.

وفي قلب هذا التيار الديمocrاطي تحمل الجبهة الديمocrاطية مسؤولية العمل من أجل تجدid بيتها ومعالجة مظاهر الخلل والترهل bieroغرافي في تكوينها، على قاعدة الانفتاح على الحركة الجماهيرية الناهضة والانخراط فيها والإسهام في تنظيمها. إن دفع عملية التجديد الديمocrاطي إلى الأمام، والتخلص من بقايا الترهل bieroغرافي، ونبذ روابط نزعات الخمول والرتابة والحنين إلى الصبغة القديمة البالية، يتطلب تركيز التوجيه نحو تعميق الانغرسان في صفوف الطبقة العاملة الفلسطينية وسائر الشغيلة في الريف والمدينة

اتفاق اوسلو - القاهرة

والمخيم، والمنتفقين الثوريين والديمقراطيين في الوطن والشتات، والعمل على تأطيرها وتنظيمها، ونحو جيل الانتفاضة من الشبيبة، النساء والرجال الذي تدفعه الانتفاضة المتتجدة في الوطن والحركة الجماهيرية في الوطن والشتات إلى ساحات المواجهة والنضال الوطني والاجتماعي.

أوائل أيار / (مايو) ١٩٩٤

اتفاق أوسلو - القاهرة / ملحق

ملحق رقم ١

اتفاق بشأن قطاع غزة ومنطقة أريحا (*)

(٤ / ٥ / ١٩٩٤)

ويؤكدان أن ترتيبات الحكم الذاتي الانتقالي بما في ذلك الترتيبات التي ستسرى على قطاع غزة ومنطقة أريحا والواردة في هذا الاتفاق هي جزء لا يتجزأ من عملية السلام برمتها وأن المفاوضات حول الوضع النهائي ستفضي إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ . ٢٣٨

ويرغبان في تجسيد إعلان المبادئ حول ترتيبات الحكم الذاتي الانتقالي والذي وقع في واسنطن في أيلول ١٩٩٣ بما فيها محاضر الجلسات (المسمى بإعلان المبادئ) وبوجه خاص البروتوكول الذي يتعلق حول انسحاب القوات الإسرائيلية من قطاع غزة ومنطقة أريحا.

ينقى الطرفان على الترتيبات التالية المتعلقة بقطاع غزة ومنطقة أريحا.

المادة ١

تنفيذًا لهذا الاتفاق:

الطرفان: حكومة دولة إسرائيل و (م.ت.ف) ممثلة للشعب الفلسطيني
الحياجية

يؤكدان على مسيرة السلام في الشرق الأوسط التي انطلقت في مدريد في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٩١ ما يلي:

يؤكدان عزمهما على التعايش السلمي والعيش في ظل الكرامة والأمن المتباين مع الاعتراف بحقوقهما المشروعة والسياسية المتباينة.

ويؤكدان رغبتهما في تحقيق سلام عادل دائم وشامل من خلال العملية السياسية المنقى عليها.

ويؤكدان تمسكهما بالاعتراف المتباين والالتزامات الواردة في الرسائل التي تبادلها ووقعها رئيس وزراء إسرائيل ورئيس منظمة التحرير الفلسطينية في ٩ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣ .

(*) النص الحرفي لاتفاق القاهرة (٤ / ٥ / ١٩٩٤) وفق النص الذي وزعه وكالة الأنباء الفرنسية.

سلام أو سلو ببيت الوهم والحقيقة

٣. يَزَامِنُ اسْحَابَ إِسْرَائِيلَ مَعْ إِعادَةِ انتِشَارِ بقِيَّةِ قَوَافِلِ الْعُسْكُرِيَّةِ عَذْنَ الْمُسْتَوْطِنَاتِ وَمَنْطَقَةِ الْمُشَاهَاتِ الْعُسْكُرِيَّةِ طَبْقَاً لِّصُورَصِ هَذَا الْاِتِفَاقِ تَتَفَهِّمُ لِلْمُسْؤُلِيَّةِ إِسْرَائِيلَ عَنِ الْأَمْنِ الْخَارِجِيِّ وَالْأَمْنِ الدَّاخِلِيِّ وَالْأَمْنِ الْعَامِ لِلْمُسْتَوْطِنَاتِ وَالْإِسْرَائِيلِيِّينَ وَيَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ إِعادَةُ الْأَنْتِشَارِ هَذِهِ تَتَفَهِّمُ كَامِلًا لِّلْمَادِدَةِ الْثَالِثَةِ عَشَرَةَ مِنْ إِعْلَانِ الْمُبَادِيِّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِقَطَاعِ غَزَّةِ وَمَنْطَقَةِ أَرِيشَا فَقَط.

٤. وَتَعْتَيِّنُ لَهُذَا الْاِتِفَاقِ يَمْكُنُ أَنْ تَتَضَمَّنَ «الْقَوَافِلُ الْعُسْكُرِيَّةُ الإِسْرَائِيلِيَّةُ» الشَّرْطَةُ الإِسْرَائِيلِيَّةُ وَقَوَافِلُ الْأَمْنِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الْأُخْرَى.

٥. لِلْإِسْرَائِيلِيِّينَ بِمَا فِي ذَلِكَ الْقَوَافِلِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الْعُسْكُرِيَّةِ أَنْ يَسْتَخْدِمُوا بَحْرِيَّةَ الْطَرُقِ الْوَاقِعَةِ دَاخِلَ حَدُودِ قَطَاعِ غَزَّةِ وَمَنْطَقَةِ أَرِيشَا، وَلِلْفَلَسْطِينِيِّينَ أَنْ يَسْتَخْدِمُوا بَحْرِيَّةَ الْطَرُقِ الْعَامِمَةِ الَّتِي تَجْتَازُ الْمُسْتَوْطِنَاتِ كَمَا يَنْصُ عَلَى ذَلِكَ الْمُلْحَقِ رقم ١.

٦. تَتَنَشَّرُ الشَّرْطَةُ الْفَلَسْطِينِيَّةُ وَتَهُضُّ بِمَسْؤُلِيَّةِ الحَفَاظِ عَلَى الْأَمْنِ وَالنَّظَامِ الْعَامِ وَالْأَمْنِ الدَّاخِلِيِّ لِلْفَلَسْطِينِيِّينَ طَبْقَاً لِّهَذَا الْاِتِفَاقِ وَلِلْمُلْحَقِ رقم ١.

المادة ٣

١. تَقُومُ إِسْرَائِيلُ بِنَقْلِ السُّلْطَاتِ حَسْبَمَا يَنْصُ هَذَا الْاِتِفَاقِ مِنْ الْقِيَادَةِ الْعُسْكُرِيَّةِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ وَإِدارَتِهَا الْمَدِينَيَّةِ إِلَى السُّلْطَةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ الَّتِي يَنْصُ الْاِتِفَاقُ عَلَى إِقامَتِهَا طَبْقَاً لِّلْمَادِدَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ هَذَا الْاِتِفَاقِ بِاسْتِئْشَاءِ السُّلْطَةِ الَّتِي سَتَسْتَمِرُ إِسْرَائِيلُ فِي مَارِسَتِهَا حَسْبَمَا يَنْصُ هَذَا الْاِتِفَاقِ.

أـ - تَمَّ رَسْمٌ حَدُودُ قَطَاعِ غَزَّةِ وَمَنْطَقَةِ أَرِيشَا فِي الْخَرِيطَتَيْنِ (١) وَ(٢) الْمَرْفَقَتَيْنِ بِهَذَا الْاِتِفَاقِ.

بـ - الْمُسْتَوْطِنَاتُ غَوشُ قَطِيفُ وَمَنْاطِقُ مُسْتَوْطِنَاتِ اِرِيتَرَ وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْمُسْتَوْطِنَاتِ فِي قَطَاعِ غَزَّةِ عَلَى النَّحوِ الْمُبَيَّنِ فِي الْخَرِيطَةِ رقم ١.

جـ - «مَنْطَقَةُ الْمُشَاهَاتِ الْعُسْكُرِيَّةِ» تَعْنِي مَنْطَقَةُ الْمُشَاهَاتِ الْعُسْكُرِيَّةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ عَلَى طُولِ الْحَدُودِ الْمُصْرِيَّةِ فِي قَطَاعِ غَزَّةِ عَلَى النَّحوِ الْمُبَيَّنِ فِي الْخَرِيطَةِ رقم ١.

دـ - تَعْبِيرُ «الْإِسْرَائِيلِيِّينَ» يَتَضَمَّنُ أَيْضًا الْوَكَالَاتِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الْفَانِونِيَّةِ وَالْمَؤْسَسَاتِ الْمَسْجَلَةِ فِي إِسْرَائِيلِ.

المادة ٤

الْجَدْوِلُ الزَّمِنِيُّ لِإِسْحَابِ الْقَوَافِلِ الْعُسْكُرِيَّةِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ

١- تَبْدِي إِسْرَائِيلُ تَفْهِيْدَ جَدْوِلِ زَمْنِيِّ سَرِيعٍ لِإِسْحَابِ قَوَافِلِ الْعُسْكُرِيَّةِ مِنْ قَطَاعِ غَزَّةِ وَمَنْطَقَةِ أَرِيشَا فَورَ توقيعِ هَذَا الْاِتِفَاقِ وَتَتَهَيِّنُ إِسْرَائِيلُ هَذَا إِسْحَابُ خَلَلَ ثَلَاثَةَ أَسَابِيعَ اعْتِباً رَفِيعَ التَّوْقِيقِ.

٢- يَتَضَمَّنُ إِسْحَابُ إِسْرَائِيلِ إِخْلَاءً جَمِيعِ الْقَوَاعِدِ الْعُسْكُرِيَّةِ وَأَيْدِيِّ مَشَاهَاتِ عُسْكُرِيَّةِ ثَابِتَةِ تَسْلِمُ إِلَى الشَّرْطَةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ الَّتِي سَتَتَكَلَّ طَبْقَاً لِّلْمَادِدَةِ التَّاسِعَةِ (وَالْمَسْمَاعُ فِيهَا بَعْدُ «بِالْشَّرْطَةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ») فِي إِطَارِ التَّرْتِيبَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْبِرُوْتُوكُولِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِإِسْحَابِ الْقَوَافِلِ الْعُسْكُرِيَّةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ وَالْمَرْفَقَةِ بِهَذَا الْاِتِفَاقِ فِي الْمُلْحَقِ رقم ١.

اتفاق أوسلو - القاهرة / ملحق

التشريعية والتنفيذية وتهضم بالمسؤوليات التي تنقل إليها بموجب هذا الاتفاق طبقاً لهذه المادة وستكون مسؤولة عن ممارسة الوظائف القضائية طبقاً للفقرة أ، ب من المادة السادسة من هذا الاتفاق.

٢- تتولى السلطة الفلسطينية إدارة المصالح التي تنقل إليها ولها أن تنشئ في حدود اختصاصاتها إدارات أخرى وتلحق بها وحدات إدارية على النحو الذي يقتضيه تنفيذ مسؤولياتها. وعليها أن تحدد الإجراءات الداخلية الخاصة بها.

٣- على منظمة التحرير الفلسطينية أن تبلغ حكومة إسرائيل بأسماء أعضاء السلطة الفلسطينية وبأي تغيير في أعضائها. ويسري أي تغيير في عضوية السلطة الفلسطينية بموجب رسائل متبدلة بين منظمة التحرير الفلسطينية وبين حكومة إسرائيل.

٤- بمجرد تنفيذ الخطوات المنصوص عليها في الفقرة السابقة يبدأ كل عضو في السلطة الفلسطينية ممارسة مهام وظيفته.

المادة ٥

الولاية القانونية

١- تشمل صلاحيات السلطة الفلسطينية كل الشؤون التي تدخل في نطاق اختصاصها الإقليمي والوظيفي والشخصي كما يلي:

أ- يشمل نطاق الاختصاص الإقليمي قطاع غزة ومنطقة أريحا على النحو المحدد في المادة الأولى باستثناء المستوطنات ومنطقة المنشآت العسكرية.

ويدخل في نطاق الاختصاص

٢- فيما يتعلق بنقل السلطات وممارساتها في المجالات المدنية يتم نقل الصلاحيات والمسؤوليات والنهوض بها على النحو الذي يحدده البروتوكول الذي يتعلق بالشؤون المدنية والمرفق بهذا الاتفاق في الملحق رقم ٢.

٣- يحدد الملحق رقم ٢ الترتيبات الرامية إلى نقل الصلاحيات والمسؤوليات المنقولة عليها في هدوء وسلم.

٤- عند إنعام الانسحاب الإسرائيلي ونقل الصلاحيات والمسؤوليات على النحو المفصل في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه وفي الملحق رقم ٢ يتم حل الإدارة الإسرائيلية المدنية في قطاع غزة ومنطقة أريحا ويتم انسحابقيادة الفيادة العسكرية الإسرائيلية ولا يحول انسحابقيادة العسكرية الإسرائيلية دون استمرارها في ممارسة الصلاحيات والمسؤوليات التي ينص عليها هذا الاتفاق.

٥- يتم تشكيل لجنة مدنية مشتركة للتنسيق والتعاون ولجانتين فرعتين إقليميتين للشؤون المدنية في غزة ومنطقة أريحا على التوالي للنهوض بالتنسيق والتعاون في الشؤون المدنية بين السلطة الفلسطينية وبين إسرائيل على النحو المفصل في الملحق رقم ٢.

٦- تقع مقارن مكاتب السلطة الفلسطينية في قطاع غزة ومنطقة أريحا إلى حين بدء عمل المجلس الذي سينتخب طبقاً لإعلان المبادئ.

المادة ٦

بنية وتشكيل السلطة الفلسطينية

١- تتألف السلطة الفلسطينية من هيئة تضم ٢٤ عضواً تمارس جميع السلطات

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

- الجوي طبقاً لنصوص وأحكام هذا الاتفاق.
- ٥- تخضع أحكام هذه المادة للترتيبات القانونية المحددة والمفصلة في البروتوكول الذي يتعلق بالشؤون القانونية والوارد في الملحق رقم ٣ المرفق بهذا الاتفاق. ولإسرائيل والسلطة الفلسطينية أن تتفاوضا بشأن آلية ترتيبات قانونية أخرى.
- ٦- تتعاون إسرائيل والسلطة الفلسطينية في الأمور التي تتعلق بالاستشارات القانونية في المجالين الجنائي والمدنى من خلال اللجنة الفرعية المختصة المشتركة.

المادة ٧

صلاحيات ومسؤوليات السلطة الفلسطينية

- ١- للسلطة الفلسطينية الصلاحيات التالية طبقاً لنصوص وأحكام هذا الاتفاق:
- أ- الصلاحيات القانونية المحددة في المادة السابعة من هذا الاتفاق وأيضا الصلاحيات التنفيذية.
- ب- تتولى مسؤولية القضاء من خلال سلطة قضائية مستقلة.
- ح- تكون لها على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر صلاحية وضع سياسات والإشراف على تنفيذها واستخدام موظفين وإنشاء إدارات ومصالح و هيئات ومؤسسات وإقامة دعاوى على الغير والتقاضي في مواجهة الغير وإبرام العقود.
- د- تكون لها على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر صلاحية وضع سجلات وملفات للسكان وإصدار شهادات وترخيص ومستندات.
- ٢- أ- طبقاً لإعلان المبادئ لا يكون للسلطة الفلسطينية آلية صلاحيات أو

إقليمي الأرض وما تحتها والمياه الإقليمية طبقاً لنصوص وأحكام هذا الاتفاق.

ب- يشمل الاختصاص الوظيفي جميع السلطات والمسؤوليات المنصوص عليها في هذا الاتفاق. ولا تتضمن هذه الولاية العلاقات الخارجية والأمن الداخلي والأمن العام للمستوطنات ومنطقة المنشآت العسكرية والإسرائيليين والأمن الدولي.

ج- تتمتد الولاية على الأشخاص إلى جميع الأفراد الكائنين في نطاق الاختصاص الإقليمي المشار إليه أعلاه باستثناء الإسرائيليين ما لم ينص على خلاف ذلك في هذا الاتفاق.

٢- تخول السلطة الفلسطينية في حدود صلاحياتها سلطات ومسؤوليات قانونية وتشريعية وتنفيذية وقضائية حسبما ينص هذا الاتفاق.

٣- أ- تملك إسرائيل سلطة على المستوطنات ومنطقة المنشآت العسكرية والإسرائيليين والأمن الدولي والداخلية والأمن العام للمستوطنات ومنطقة المنشآت العسكرية والإسرائيليين والصلاحيات و المسؤوليات الأخرى المتفق عليها والمنصوص عليها في هذا الاتفاق.

ب- تمارس إسرائيل سلطتها من خلال قيادتها العسكرية التي ستظل في هذا السبيل تحفظ بالصلاحيات التشريعية والقضائية التنفيذية و المسؤوليات الضرورية طبقاً للقانون الداخلي، ولا يحد هذا النص من تطبيق القانون الإسرائيلي على أي شخص من الإسرائيليين.

٤- تمارس السلطات التي تتعلق بالمجال الكهربائي المغناطيسي والمجال

اتفاق اوسلو – القاهرة / ملحق

ولايتهما سلطة إصدار قوانين بما في ذلك القوانين الأساسية والعادلة واللوائح وأية قوانين أخرى.

٢- يجب أن تكون القوانين التي تصدرها السلطة الفلسطينية مطابقة لنصوص وأحكام هذا الاتفاق.

٣- يتم إبلاغ لجنة فرعية قانونية تشتها اللجنة المشتركة المختصة بأية قوانين تصدرها السلطة الفلسطينية وإسرائيل أن تطلب خلال ثلاثة أيام يوماً من إبلاغ اللجان المذكورة أن تقرر ما إذا كانت هذه القوانين تجاوز اختصاص السلطة الفلسطينية أو تخالف أحكام هذا الاتفاق.

٤- عند استلام الطلب الإسرائيلي تفصل اللجنة الفرعية التشريعية مبدئياً في دخول هذه القوانين حيز التنفيذ إلى حين صدور قرار منها بشأن الموضوع.

٥- في حالة عجز اللجنة الفرعية القانونية عن التوصل خلال ١٥ يوماً إلى قرار بشأن دخول أي قانون حيز التنفيذ يحال الموضوع إلى هيئة إعادة النظر تتألف من قاضيين سواء من القضاة المتقاعدين أو كبار القانونيين (يسمون فيما بعد «القاضيين») بحيث يكون هناك قاضي عن كل طرف يتم تعينه من قائمة من ثلاثة قضاة يقرحها كل من الطرفين. يتولى القاضيان وضع قواعد وإجراءات كتابية غير رسمية تسهيلاً للإجراءات في هيئة إعادة النظر.

٦- تسرى القوانين المحالة إلى هيئة إعادة النظر إذا ما قررت الهيئة أنها لا تتناول مسألة أمنية تدخل في عداد مسؤولية إسرائيل وأنها لا تهدد بصورة خطيرة مصالح إسرائيلية كبرى يحميها

مسؤوليات في مجال العلاقات الخارجية الذي يتضمن إنشاء سفارات أو قنصليات أو أي نوع آخر منبعثات والمكاتب في الخارج أو السماح بإقامتها في قطاع غزة أو منطقة أريحا أو تعين موظفين دبلوماسيين أو قنصليين وممارسة وظائف دبلوماسية.

ب- مع عدم الإخلال بأحكام هذه الفقرة لمنظمة التحرير الفلسطينية أن تجري مفاوضات وتوقع اتفاقات مع حكومات أو منظمات دولية لصالح السلطة الفلسطينية في الحالات التالية فقط:

١- اتفاقيات اقتصادية على النحو المحدد في الملحق ٤ لهذا الاتفاق.

٢- اتفاقيات مع بلدان مانحة للمعونات بغرض تنفيذ الترتيبات الرامية إلى تقديم العون إلى السلطة الفلسطينية.

٣- الاتفاقيات الرامية إلى تنفيذ خطط التنمية الإقليمية المفصلة في الملحق رقم ٤ لإعلان المبادىء أو الاتفاقيات التي تسرى في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف.

٤- الاتفاقيات الثقافية والعلمية والتعليمية.

ج- لا تعد من العلاقات الخارجية المعاملات بين السلطة الفلسطينية وبين ممثلي الدول الأجنبية والمنظمات الدولية وأيضاً إنشاء مكاتب تمثيلية خلاف تلك المنصوص عليها في الفقرة ٢، أعلاه بغرض تنفيذ الاتفاقيات المشار إليها في الفقرة ٢، ب أعلاه.

المادة ٧

الصلاحيات القانونية للسلطة الفلسطينية

١- للسلطة الفلسطينية ضمن حدود

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

الخارجية من البحر والجو وأيضاً المسؤلية عن أمن الإسرائيليين والمستوطنات بصفة عامة حفاظاً على أنهم الداخلي والنظام العام وتكون لها الصلاحية الكاملة لاتخاذ الخطوات اللازمة للاضطلاع بهذه المسؤولية.

٢- ينص الملحق رقم ١ على ترتيبات الأمانة المتفق عليها وسبل التنسيق.

٣- ينص الملحق رقم ١ على إنشاء لجنة مشتركة للتنسيق والتعاون لفرض الحماية الأمنية المتبادلة وأيضاً ثلاثة مكاتب مشتركة للتنسيق الإداري في دائرة غزة ودائرة خان يونس ودائرة أريحا.

٤- يجوز إعادة النظر في الترتيبات الأمنية التي ينص عليها هذا الاتفاق والملحق رقم ١ بناء على طلب أي من الطرفين ويتضمن الملحق رقم ١ ترتيبات إعادة النظر.

المادة ٩

المديرية الفلسطينية لقوة الشرطة

١- تنشئ السلطة الفلسطينية قوة شرطة قوية هي المديرية الفلسطينية لقوة الشرطة (المسمى فيما بعد «بالشرطة الفلسطينية»). وتنص المادة الثالثة من الملحق رقم ١ على واجبات ووظائف وبنية وانتشار وتشكيل الشرطة الفلسطينية والأحكام التي تتلقى بعثاتها وعملياتها.

وتنص المادة الثامنة من الملحق رقم ١ على القواعد السلوكية التي تحكم نشاطات الشرطة الفلسطينية.

٢- باستثناء الشرطة الفلسطينية المشار إليها في هذه المادة والقوات

هذا الاتفاق وأن سريان هذه القوانين لا يسبب أضراراً لا يمكن إصلاحها.

٧- على اللجنة الفرعية القانونية أن تسعى إلى التوصل إلى قرار بشأن موضوع القانون المعروض عليها خلال ثلاثة أيام من تقديم الطلب الإسرائيلي فإذا عجزت عن التوصل إلى قرار خلال هذه الفترة يحال الموضوع إلى لجنة الارتباط الإسرائيلي الفلسطينية المشتركة المشار إليها في المادة الخامسة عشرة أدناه (المسمى فيما بعد «بلجنة الارتباط») وتبحث لجنة الارتباط الموضوع على الفور وتعمل على البت فيه خلال ثلاثة أيام.

٨- في حالة عدم سريان أي قانون بموجب الفقرة ٥ أو ٧ أعلاه يبقى الوضع على ما هو عليه إلى حين صدور قرار عن لجنة الارتباط بشأن الموضوع ما لم تقرر خلاف ذلك.

٩- تبقى القوانين والأوامر العسكرية السابقة على تقييم هذا الاتفاق سارية في قطاع غزة ما لم يتم تعديلها أو إلغاؤها طبقاً لهذا الاتفاق.

المادة ١٠

ترتيبات الأمن والنظام العام

١- تنشئ السلطة الفلسطينية شرطة فلسطينية قوية حسباً لنص المادة التاسعة أدناه وذلك لضمان النظام العام والأمن الداخلي للفلسطينيين في قطاع غزة ومنطقة أريحا. وتشتمر إسرائيل في الاضطلاع بمسؤولية الدفاع ضد التهديدات الخارجية بما في ذلك المسؤولية عن حماية الحدود المصرية وخط الهدنة الأردني والدفاع في مواجهة التهديدات

اتفاق أوسلو - القاهرة / ملحق

عن أي تحرير يضم بما فيه العملات الدعائية ضد بعضهما البعض وتنفذان من دون الاتساع عن مبادئ حرية التعبير الإجراءات القانونية اللازمة لمنع مثل هذا التحرير من جانب أي منظمات أو مجموعات أو أشخاص خاضعين لولايتهما القانونية.

٢- من دون الاتساع عن الموجبات الواردة في هذا الاتفاق تتعاون إسرائيل والسلطة الفلسطينية على محاربة النشاطات الإجرامية التي قد تؤثر على الجانبين بما فيها التعذيب المرتبطة بالاتجار بالمخدرات والمنشطات والتهريب والاعتداءات على الأموال بما فيها الاعتداء على السيارات.

المادة ١٣

العلاقات الاقتصادية

إن العلاقات الاقتصادية بين الجانبين مدرجة في البروتوكول الخاص بالعلاقات الاقتصادية الموقع في باريس في ٢٩ نيسان ١٩٩٤ وقد جمعت النسخ الموقعة في الملحق رقم ٤ وهي خاضعة لبعض هذا الاتفاق وملحقاته.

المادة ١٤

حقوق الإنسان وحكم القانون

تمارس إسرائيل والسلطة الفلسطينية صلاحياتها ومسؤولياتها بموجب هذا الاتفاق آخذين بعين الاعتبار الأعراف الدولية المتفق عليها وحقوق الإنسان وحكم القانون.

المادة ١٥

لجنة الارتباط الإسرائيلية الفلسطينية المشتركة
١- على لجنة الارتباط التي أنشئت

العسكرية الإسرائيلية لا يجوز إنشاء أو تشغيل أية قوات مسلحة أخرى في قطاع غزة أو منطقة أريحا.

٣- وباستثناء الأسلحة والذخيرة وعتاد الشرطة الفلسطينية على التوقيع المبين في المادة الثالثة من الملحق رقم ١ وأيضاً أسلحة وذخيرة وعتاد القوات العسكرية الإسرائيلية لا يجوز لأية منظمة أو لأفراد في قطاع غزة ومنطقة أريحا تصنيع أو بيع أو شراء أو حيازة أو استيراد أو إدخال أية أسلحة نارية أو ذخيرة أو أسلحة أخرى أو منتجات أو بارود أو أي عتاد آخر إلى قطاع غزة ومنطقة أريحا ما لم ينص على خلاف ذلك في الملحق رقم ١.

المادة ١

المرارات

ترتيبات التسيير بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية حول المعابر بين قطاع غزة ومصر وبين أريحا والأردن إضافة إلى أي معابر تعتبر دولية، مدرجة في الملحق رقم ١، المادة العاشرة.

المادة ١١

العبور بين قطاع غزة ومنطقة أريحا

ترتيبات العبور الآمن للأشخاص والنقل بين قطاع غزة ومنطقة أريحا مدرجة في الملحق رقم ١، المادة التاسعة.

المادة ١٢

العلاقات بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية

١- تسعى إسرائيل والسلطة الفلسطينية إلى تعزيز التفاهم المتبادل والتسامح وعلى ضوء ذلك عليهم الامتناع

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

أي خلاف يتعلق بتطبيق هذا الاتفاق يحمل إلى هيئة التنسيق والتعاون المختصة التي أنشئت بموجب هذا الاتفاق وتطبق أحكام المادة ١٥ من إعلان المبادئ على أي خلاف لا تتم تسويته من قبل هيئة التنسيق والتعاون المختصة، أي:

١- الخلافات الناجمة عن تطبيق أو تفسير هذا الاتفاق أو أي اتفاقات فرعية تتعلق بالمرحلة الانتقالية تسوى بالتفاوض من خلال لجنة الارتباط.

٢- الخلافات التي لا تسوى بالتفاوض يمكن تسويتها من خلال آلية للمصالحة يتفق عليها الجانبين.

٣- يستطيع الجانبان أن يخضعا للتحكيم الخلافات المتعلقة بالمرحلة الانتقالية والتي لا يمكن تسويتها بالتوافق، لهذه الغاية، وباتفاق الجانبين، ينشئ الطرفان لجنة تحكيم.

المادة ١٨

منع الأعمال العدائية

يتخذ الجانبان الإجراءات الضرورية لمنع الأعمال الإرهابية والجرائم والاعتداءات ضد بعضهما البعض ضد الأفراد الموجودين تحت سلطة الطرف الآخر وضد أملاكهم ويتخذان الإجراءات القانونية الضرورية ضد المعتدين. إضافة إلى ذلك يتخذ الجانب الفلسطيني جميع الإجراءات الضرورية لمنع الأعمال العدوانية ضد المستوطنات وضد المنشآت التابعة لها والمنطقة العسكرية ويتخذ الجانب الإسرائيلي جميع الإجراءات الضرورية لمنع الأعمال العدائية الصادرة عن المستوطنين والوجهة ضد الفلسطينيين.

بموجب المادة العاشرة من إعلان المبادئ أن تعمل على تطبيق هذا الاتفاق بمرونة، وتعامل مع قضايا تحتاج إلى تنسيق ومع قضايا أخرى ذات اهتمام مشترك ومع النزاعات.

٢- تتألف لجنة الارتباط من عدد متساو من الأعضاء من كلا الجانبين. وباستطاعتها أن تضيف فنيين آخرين وخبراء إذا دعت الحاجة.

٣- تقرر لجنة الارتباط أسلوب عملها بما فيه وثيرة ومكان أو Möglichkeit اجتماعاتها.

٤- تتأخذ لجنة الارتباط قراراتها بالتوافق.

المادة ١٦

العلاقات والتعاون مع الأردن ومصر

١- بموجب المادة ١٢ من إعلان المبادئ يدعو الطرفان حكومتي الأردن ومصر إلى المشاركة في إقامة علاقة أوشقي وترقيات تعاون بين حكومة إسرائيل والممثلين الفلسطينيين من جهة وبين كل من حكومتي مصر والأردن من جهة ثانية وذلك من أجل تطوير التعاون بينهم. وتتضمن هذه الإجراءات إنشاء لجنة متابعة.

٢- تقرر لجنة المتابعة بالاتفاق إجراءات قبول الأشخاص المهجريين من الضفة الغربية وقطاع غزة عام ١٩٦٧ وذلك مع اتخاذ التدابير الضرورية لمنع الإخلال بالأمن وشيوخ الفوضى.

٣- تعالج لجنة المتابعة قضايا أخرى ذات اهتمام مشترك.

المادة ١٧

تسوية الخلافات والنزاعات

اتفاق أوسلو - القاهرة / ملحق

للإفراج عن عدد إضافي من السجناء والمعتقلين الفلسطينيين، على أساس مناقص عليها.

٣- تطبيق هذه التدابير المدرجة أعلاه يتم بموجب الإجراءات التي ينص عليها القانون الإسرائيلي للإفراج عن السجناء والمعتقلين ونقلهم.

٤- يتعهد الطرف الفلسطيني بحل مشكلة الفلسطينيين الذين كانوا على اتصال مع السلطات الإسرائيلية. وإلى حين التوصل إلى حل مناقص عليه يتعهد الطرف الفلسطيني بعدم ملاحقة هؤلاء الفلسطينيين قضائياً أو إدانتهم بأى شكل.

٥- فلسطينيو الخارج الذين تمت الموافقة على دخولهم إلى قطاع غزة ومنطقة أريحا طبقاً لهذا الاتفاق، والذين تتطبق عليهم أحكام هذه المادة، لن يتعرضوا لللاحقة القضائية لمخالفات ارتكبت قبل ١٣ أيلول ١٩٩٣.

المادة ٢١

الوجود الدولي المؤقت

١- يوافق الجانبان على وجود دولي أو أجنبى مؤقت في قطاع غزة ومنطقة أريحا (وجود دولي مؤقت لاحقاً) طبقاً لأحكام هذه المادة.

٢- يتألف الوجود الدولي المؤقت من ٤٠٠ شخص مؤهل بمن فيهم مناقون وموجهون وخبراء آخرون من خمس أو ست دول مانحة.

٣- على الطرفين أن يطلبوا من الدول المانحة إنشاء صندوق خاص لتمويل «الوجود الدولي المؤقت».

٤- يمارس «الوجود الدولي

المادة ١٩ الأشخاص المفقودون

على السلطة الفلسطينية أن تتعاون مع إسرائيل عبر تقديم كل المساعدة اللازمة للبحث عن إسرائيليين مفقودين في قطاع غزة ومنطقة أريحا وكذلك عبر تقديم المعلومات عن إسرائيليين مفقودين. على إسرائيل أن تتعاون مع السلطة الفلسطينية في البحث عن مفقودين فلسطينيين وأن تقدم المعلومات اللازمة بهذا الصدد.

المادة ٢٠

تدابير تعزيز الثقة

بهدف إيجاد مناخ إيجابي وموات لتطبيق هذا الاتفاق، وبهدف إقامة قاعدة صلبة للثقة المتبادلة والإرادة الطيبة يوافق الطرفان على اتخاذ تدابير تعزيز الثقة كما يلي:

١- لدى التوقيع على هذا الاتفاق تقوم إسرائيل بالإفراج عن، أو تسليم السلطة الفلسطينية، خلال مهلة خمسة أسابيع، حوالي خمسة آلاف معتقل وسجين فلسطيني، من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة، والأشخاص الذين سيتم الإفراج عنهم سيكونون أحراراً في العودة إلى منازلهم في أي مكان من الضفة الغربية أو قطاع غزة. والسجناء الذين يتم تسليمهم إلى السلطة الفلسطينية سيكونون ملزمين بالبقاء في قطاع غزة أو منطقة أريحا طيلة المدة المتبقية من مدة عقوبتهما.

٢- بعد التوقيع على هذا الاتفاق، يواصل الجانبان التفاوض

سلام أو سلو ب بين الوهم والمقيقة

د - في حال وجود دعوى قضائية متعلقة بهذه الشكوى تبلغ إسرائيل السلطة الفلسطينية وتمكنها من المشاركة في الدفاع عن القضية وتقدم أي حجج لصالحها.

هـ - في حال قررت أي محكمة أو جهة قضائية تقديم تعويض من قبل إسرائيل في إطار مثل هذه القضية يتعين على السلطة الفلسطينية أن تسد هذا التعويض كاملاً إلى إسرائيل.

و - مع عدم الإخلال بما ذكر أعلاه وفي حال استخلصت المحكمة المعنية بهذه القضية إن المسؤولية تقع فقط على عائق موظف أو وكيل جاوز نطاق صلاحياته أو تعمد الإساءة، لا تتحمل السلطة الفلسطينية أي مسؤولية مالية.

٢ - إن نقل السلطة بحد ذاته ينبغي أن لا يؤشر على حقوق وواجبات ومسؤوليات أي شخص أو هيئة اعتبارية موجودة حتى تاريخ توقيع الاتفاق.

المادة ٣٣

البنود النهائية

١- يصبح هذا الاتفاق نافذاً بمجرد توقيعه.

٢- الأحكام التي نص عليها هذا الاتفاق تبقى سارية حتى يحل محلها الاتفاق الانتقالى الذي ورد في اتفاق إعلان المبادئ أو أي اتفاق آخر بين الطرفين.

٣- تبدأ المرحلة الانتقالية التي تمتد على خمس سنوات والتي نص عليها اتفاق إعلان المبادئ اعتباراً من تاريخ التوقيع على هذا الاتفاق.

المؤقت» مهنته لمدة ستة أشهر ويمكن أن يمدد هذه الفترة أو يغير هدف العملية التي يقوم بها بموافقة الطرفين.

٥- يتمركز «الوجود الدولي المؤقت»، ويعمل بين المدن والقرى التالية: غزة وخان يونس ورفح ودير البلح وجباليا وعبسان وبيت حانون وأريحا.

٦- تتفق إسرائيل والسلطة الفلسطينية على بروتوكول خاص لتطبيق هذه المادة، بهدف إنجاز المفاوضات مع الدول المانحة المساعدة في عناصر «الوجود الدولي المؤقت» خلال شهرين.

المادة ٣٤

الحقوق والمسؤوليات والالتزامات

١ - أ - إن نقل جميع السلطات والمسؤوليات إلى السلطة الفلسطينية، كما هو مبين في الملحق رقم ٢، يتضمن جميع ما يتصل بها من حقوق ومسؤوليات والالتزامات تنشأ عن عمل أو امتياز عن عمل قبل (عملية) نقل السلطات. تكتفى إسرائيل عن تحمل أي مسؤولية مالية تتعلق بمثل هذه الأعمال أو الامتياز عن أعمال وتحمل السلطة الفلسطينية كل المسؤولية المالية عن ذلك وعن سير عملها.

ب - أي دعوى مالية تقام بهذا الصدد ضد إسرائيل ستحال إلى السلطة الفلسطينية.

ج - تزود إسرائيل السلطة الفلسطينية بما لديها من معلومات عن شكاوى عالقة أو سابقة أحيلت إلى إحدى المحاكم ضد إسرائيل في هذا الإطار.

اتفاق اوسلو - القاهرة / ملحق

- حقوقه أو مطالبه أو موافقه.
- ٦- يعتبر الطرفان الضفة الغربية وقطاع غزة وحدة جغرافية واحدة يجب الحفاظ على سلامتها ووحدتها خلال الفترة الانتقالية.
- ٧- يبقى قطاع غزة ومنطقة أريحا جزءاً لا يتجزأ من الضفة الغربية وقطاع غزة ولا يتغير وضعهما خلال فترة تطبيق هذا الاتفاق. ولا شيء في هذا الاتفاق يمكن أن يغير هذا الوضع.
- ٨- إن دباغة الاتفاق وكل ملحوظاته وإضافاته والخرائط الملحقة به تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

٤- يتفق الطرفان على أنه ما دام هذا الاتفاق نافذاً، فإن الحاجز الأمني الذي أقامته إسرائيل حول قطاع غزة يبقى قائماً، كما أن الخط الذي يحدده هذا الحاجز كما هو مبين في الخريطة رقم ١، لا يكون له أي معنى خارج إطار هذا الاتفاق.

٥- ينبغي ألا يسيء أي بند في هذا الاتفاق بأي شكل أو يؤثر على نتيجة المفاوضات المتعلقة بالاتفاق الانتقالى أو الوضع النهائي الذى سيتم تحديده كما نص عليه إعلان المبادى. لا يمكن اعتبار، على ضوء هذا الاتفاق، إن أي من الطرفين تراجع أو تخلى عن أي من

وضع في القاهرة اليوم الرابع من أيار ١٩٩٤
عن حكومة إسرائيل
عن منظمة التحرير الفلسطينية
ياسر عرفات
اسحق رابين

الشهود	الولايات المتحدة الأميركية
جمهورية مصر العربية	روسيا الاتحادية
حسن مبارك	أندريه كوزريف
ورون كريستوفر	

ملخص بنود البروتوكول المدني الذي سمي بالملحق رقم ٢

ورخص وسائل السفرىات ونقل المعلومات.

* ستتوفر إسرائيل كل المساعدة التي تستحتاجها السلطة الفلسطينية بما في ذلك فتح المكاتب والملفات وبنوك المعلومات الضرورية لنقل السلطة.

نقل السلطات سيشمل:

* الأمور الداخلية بما في ذلك الشؤون البلدية وترخيص المطبوعات

* لجنة التنسيق في الأمور المدنية ستكون مسؤولة عن نقل سلطات الإدارة المدنية ومتابعة الأمور المتعلقة بالطرق، خطوط الكهرباء وأمور البنية التحتية، كما ستكون مسؤولة عن القضايا المتعلقة بعملية التقل من وإلى غزة وأريحا والنقل الحر من غزة إلى أريحا وبالعكس، بما في ذلك المرات الدولية وستكون مسؤولة عن الاتصالات اليومية المتعلقة برخص العمل، والمستشفيات

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

والاثرية.

* **الشؤون الدينية:** تسمع السلطة الفلسطينية بحرية الوصول إلى الأماكن الدينية كما تحددها البيانات المختلفة وحماية تلك الأماكن ويشمل الاتفاق أربعة أماكن دينية يهودية هي كنيس نازان (عين ديوك) المقبرة اليهودية في تل سمرات، كنيس شالوم إسرائيل في أريحا، الكنيس اليهودي في غزة.

تعلن إسرائيل أن الحكم العسكري لم يصادر أي ممتلكات لدائرة الأوقاف إلا فيما يتعلق بمؤسسات عامة مثل المدارس.

* **الزراعة:** ويشمل الحفاظ على مستويات التعليم للثروة الحيوانية وتأقلم الأدوية والقياسات المتعلقة بالمراقبة على الأمراض الزراعية والثروة الحيوانية.

* **التوظيف**

* **تسجيل الأراضي:** ويستثنى أراضي المستوطنات والموقع العسكرية.

* **المحميات الطبيعية:** وتشمل ضمن حماية الحيوانات والنباتات والأزهار والحفاظ على وضع المحميات الحالي.

* **طاقة:** ستسخدم السلطة الفلسطينية شركة كهرباء محافظة القدس لتزويد منطقة أريحا بالطاقة. أما في غزة فسيستمر استخدام شركة الكهرباء القطرية الإسرائيلية بصورة مؤقتة إلى أن يتم قيام سلطة الطاقة الفلسطينية.

* **الأشغال العامة:** يشمل دائرة الإسكان في غزة.

* **الخدمات البريدية:** ويشمل توزيع البريد في غزة وأريحا.

والرقابة على الأفلام والمسرحيات والجمعيات العلمانية.

* **السلطات المتعلقة برخص صيد الأسماك والمركبات البحرية** ضمن الإجراءات الأمنية الواردة في الملحق رقم (1) الأمني.

* **سلطة المسح**

* **دائرة الإحصاء**

* **المراقبة**

* **موظفو الإدارة المدنية** ويشمل ضمان استمرار عمل موظفي الإدارة المدنية والحفاظ على حقوقهم.

* **الدائرة القانونية:** وتشرف على الجهاز القضائي وإجازة المحامين والشركات والعلامات التجارية.

* **العمل:** ستتفق إسرائيل والسلطة الفلسطينية على طرق للاعتراف المتبادل بالشهادات المهنية.

* **التعليم:** تتعهد إسرائيل والسلطة الفلسطينية بأن تساهم أجهزة تعليم كل طرف بدعم السلام بين إسرائيل والشعب الفلسطيني والسلام في المنطقة.

* **الشؤون الاجتماعية:** وتشمل تسجيل الجمعيات الخيرية والإشراف عليها.

* **التخمين.**

* **الإسكان.**

* **السياحة:** وتشمل ترخيص الفنادق ومحلات السنتواري ووكالات السياحة.

* **المنتهيات العامة:** نقل السلطة يشترط عدم المس بالموقع الدينية

اتفاق اوسلو - القاهرة / ملحق

المعلومات والإحصائيات حول الآبار في المسقوطات وكمية المياه المستخدمة سهريا.

* **الخطيط والخراط الهيكلي:** سيستمر الوضع القائم في غزة وأريحا قبل التوقيع إلا في حالة التعديل الذي لا يتعارض مع الاتفاقية.

* **ضرائب مباشرة:** تفاصيل ضمن الاتفاق الاقتصادي.

* **ضرائب غير مباشرة:** تفاصيل ضمن الاتفاق الاقتصادي.

* **حماية البيئة:** التعاون بين الطرفين لحماية البيئة وتشكيل برنامج إنذار مبكر مشترك لأمور بيئية.

* **الغاز والبترول:** يجب إبقاء مسافة معقولة بين المستوطنات والمنشآت العسكرية ومرانز محطات الوقود.

سيكون لون أسطوانات الغاز في أريحا وغزة مختلفاً عن إسرائيل.

* **التأمين:** تفاصيل في الاتفاق الاقتصادي.

* **المالية:** ستحول إسرائيل للسلطة الفلسطينية الأموال المنقوله وغير المنقوله في الإدارة المدنية في غزة وأريحا وستنهي إسرائيل كافة اتفاقات الخدمات أما اتفاقيات التطوير فسيتم نقلها للسلطة الفلسطينية أما اتفاقيات الإيجار من الأوقاف وجهات خاصة فستبقى سارية المفعول ولن تتحمل إسرائيل مصاريف قضائية مقامة ضدها في الشؤون المدنية.

* **التسجيل السكاني والتوثيق:** تسلم السلطات الفلسطينية كافة الوثائق والمعلومات ويتم استبدال الهويات الإسرائيلية الحالية بهويات حديد، وهذه الهويات الجديدة ستكون ضرورية لدخول إسرائيل لسكن أريحا وغزة وللتغلب من غزة إلى أريحا وبالعكس.

يحق للسلطة الفلسطينية إصدار تأشيرات إقامة دائمة بشرط موافقة إسرائيل.

* **سلطة الأراضي الحكومية وأملاك الغائبين:** لا تشمل أراضي المستوطنات والمنشآت العسكرية.

* **الاتصالات:** هناك ملحق خاص فني للموجات الاليكترو-مغناطيسية بضم مجموعة واسعة من الحقوق للاتصال اللاسلكي ويضمن إقامة شبكة تلفزيونية وإذاعة، أما بالنسبة للاتصال الهاتفي فسيستمر العمل بالاتفاق مع شركة بيزيك حتى إقامة هيئة فلسطينية للقيام بخدمات هاتفية.

* **الآثار:** سيحمي الجانب الفلسطيني الآثار ويحترم توصيات لجنة إسرائيلية فلسطينية مشتركة خاصة فيما يحصل الواقع اليهودية.

* **المياه والمجاري:** السلطة الفلسطينية ستدير وتطور كافة أجهزة وشبكات المياه والمجاري بما في ذلك حفر الآبار باستثناء المستوطنات والمناطق العسكرية والتي ستديرها شركة ميكوروت الإسرائيلية وسيسمح للمستوطنات بالحفاظ على مستوى ضخ المياه الحالي وستوفر إسرائيل كل

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

ملحق رقم ٢

نص تعهد أعضاء «السلطة الفلسطينية»
للسلطات الإسرائيلية

فيما يلي نص التعهد الذي سيوقعه كل عضو من أعضاء سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني في منطقتي غزة وأريحا للسلطات الإسرائيلية، حتى يحظى بموافقتها على إشراكه بهذه السلطة وقد جاءت الترجمة الحرافية لهذا التعهد على النحو التالي:

«نحن الموقعين أدناه نتعهد بما يلي، بشكل جماعي وفردي أن نضطلع بمهام وواجبات السلطة الفلسطينية كما هو منصوص عليه في اتفاقية قطاع غزة ومنطقة أريحا... التاريخ».

اتفاق أوسلو - القاهرة / ملحق

ملحق رقم ٣

(نص الوثيقة المطلوبة من المعتقلين للتوقيع عليها
مقابل الإفراج عنهم)

وأعلم أن هذا الإفراج تم في إطار
مفاوضات مسيرة السلام التي أدعمها بين
إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لتنفيذ
إعلان المبادئ الذي تم التوقيع عليه في
١٣ / ٩ / ١٩٩٣م.

التوقيع

التاريخ

وثيقة إسلام وتعهد

أنا الموقع أدناه / الاسم —————
رقم الهوية —————

أتعهد بالامتناع عن كل أعمال
الإرهاب والعنف، كما أعلن أني أعرف
 تمام المعرفة أن هذا التوقيع على هذه
الوثيقة هو شرط لإفراجي من السجن،

ملحق رقم ٤

حول التعاطى مع الوجود الفلسطينى في لبنان (*)

رفض التوطين في أي شكل كان.
ونحن نعتبر أن لا حل جذرياً واحداً
لقضية اللاجئين الفلسطينيين، ويختلط من
يعتقد بأن هنالك حل فوري واحد لهذا
الموضوع، إبّنني أتصور بأن حل مشكلة
اللاجئين يجب أن يعمل من أجلها على
محاور ثلاثة:

المحور الأول: هو إقرار مبدأ حق
العودة وتثبيت قرار الأمم المتحدة بحق
العودة. ماذا أعني بحق العودة، طبعاً لن
تقبل إسرائيل بعودة المواطنين الفلسطينيين
إلى الأراضي التي ستبقى تحت سلطتها
ولكن ما هي علاقة إسرائيل بعودة
الموطنين الفلسطينيين إلى الأراضي التي
ستسترد، الآن غزة وأريحا وفـد يكون هناك
في ما بعد أكثر من غزة وأريحا، فمن هنا
فإن حق العودة إلى الأراضي الفلسطينية
التي ستبكون تحت السلطة الفلسطينية
مستقبلاً يجب أن يكرس، خصوصاً لمن
لهم ارتباطات في هذه الأرض سواء كانت

■ أحد المواضيع الأساسية التي تكشف
عن مدى التضامن العربي هو موضوع
اللاجئين في الدول العربية والذى ينافش
في المتعددة الأطراف، وعلى سبيل المثال
فالاردن الذى ذكرت أنه لم يوقع قال أنه
سيحيثكم إلى القانون الدولي في هذا
الموضوع وليس إلى القرار ١٩٤ الذي
ينص على إعادة اللاجئين إلى أرضهم،
ماذا عن الوجود الفلسطينى في لبنان
وكيف ستتعاطون معه؟

■ عندما يختار الأردن إطاراً معيناً
قانونياً أو غير فانوني للتعاطي مع مشكلة
الوجود الفلسطينى فإنه يعني بذلك مشكلة
الوجود الفلسطينى على أرضه بالتحديد
وليس خارجها، في ما يتعلق بلبنان، إننا
نعتقد أولاً أن لا حل ممكن في المتعددة
الأطراف لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين
خارج عن الثانية، وثانياً بالنسبة إلى
الوجود الفلسطينى في لبنان نحن ننطلق
من ثوابت واردة في الدستور اللبناني
وهي عنوان إجماع لكل اللبنانيين في

(*) كما ورد في مقابلة وزير الخارجية اللبنانية فارس بويز مع جريدة السفير اللبنانية في ١٨ / ٤ / ١٩٩٤.

اتفاق اوسلو - القاهرة / ملحق

عاملة وطاقة بشرية معينة، كما أعتقد أن بعض هذه البلدان مسؤولة معنوية وسياسية وعرقية حتى في ما يتعلق بالمساهمة في معالجة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين... كيف يمكننا الاستمرار في استيراد بد عاملة آسيوية وأمامنا أبناء من الشعب الفلسطيني لا يمكنهم دخول هذه الدول والعمل فيها.

ومن هنا أتصور أن هذه الحلول الأربعية إن قمنا بالتعاطي معها بجدية، يمكنها أن تحل للبنان الجزء الأكبر والجزي من مشكلة الوجود الفلسطيني؛ لأن هذا الوجود إن كان عادياً ومفهولاً و«مهمضوماً» في باقي الدول التي لها مساحات شاسعة وأعداداً سكانية ضخمة، واستيعابها ٤٠٠ أو ٥٠٠ ألف فلسطيني لا يوثر عليها، إلا أن هذا الموضوع في لبنان يتذبذب عمقاً وله تأثيرات أساسية، أو لا لبنان بلد مساحته الجغرافية ضئيلة جداً بالنسبة لسكناه، وتثاني أن المساحة اللبنانيّة القابلة للسكن أو للاستثمار إذا حذفنا الجبال العالية والوديان العميقه تبقى مساحة متواضعة جداً، ثالثاً، الجميع يعلم أن التركيبة اللبنانية تركيبة دقيقة جداً وأن أي خلل يلحق بهذه التركيبة سينعكس سياسياً واجتماعياً واقتصادياً... وأمنياً، رابعاً لأننا نعتقد أن حالة اللاجئين الفلسطينيين في المخيمات الموجودة في لبنان تختلف جزرياً عن حالتهم في عدد من الدول حيث استقروا وحيث يمارسون العمل ويتعلّقون بالضمانات الصناعية والتربوية.. فالآن أن يطلب من الدولة اللبنانيّة الخارجة من الحرب، وغير القادر على تلبية حاجات اللبنانيين الاجتماعيّة، أن تتعهد حاجات الفلسطينيين فيها فعلاً أمر مستحيل.

ارتباطات مادية أو ملكية أو متعلقة باعتبارات إنسانية خاصة بمن لهم أقارب هناك، وأعتقد بأن هذا المبدأ إذا عملنا جدياً في اتجاهه يمكن أن يستوعب ٢٠ بالمائة ربما من المواطنين الفلسطينيين الموجودين على الأرض اللبنانيّة.

المحور الثاني: يتمثل بمبدأ توحيد العودة، لا شك بأن على العالم مسؤولية إنسانية تفترض السماح لمن لهم أعضاء من عائلاتهم من بين الفلسطينيين الموجودين في أي دولة في العالم، السماح لهم أكثرية من عائلاتهم في مكان معين، سواء في مصر أو سوريا أو الأردن أو الخليج أو فلسطين أو كندا أو الولايات المتحدة بأن يتلقوا بعائلاتهم، أي لم الشمل عبر التحاق الأقلية بالأكثرية، وإذا توصلنا إلى بلورة هذه الفكرة واعتمادها فإنه يمكن لها أن تحل ٢٥ في المائة من مشكلة الفلسطينيين في لبنان.

ثالثاً: إبني أتصور بأن هنالك دول ذات طابع اغترابي، هنالك دول قد تأسست على أراض شاسعة وغنية، وهي تعاني من مشكلة ضعف في الطاقات البشرية وفي العدد البشري وهي دول قد أفسحت المجال عبر السنين ولا تزال أمام استقبال عدد من المغتربين أو المهاجرين ومنها أستراليا وكندا وربما الولايات المتحدة، واعتقد أن على هذه الدول التي لا تزال تستقبل عدداً كبيراً من المهاجرين أن تسطي أولوية لمن يرغب من أبناء الشعب الفلسطيني في الاستيطان في هذه الدول.

رابعاً وأخيراً: إبني أتصور أن منطقة الشرق الأوسط هي أيضاً منطقة شاسعة، وبعض أجزائها تمتلك ثروات ضخمة جداً وهي بحاجة إلى بشر وإلى يد

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

استطاع أن يتحمل... إنني أقول بأن لبنان لم يتمكن في يوم من الأيام أن يتحمل هذا العدد ولن يتمكن من احتمال هذا العدد، ولا تقبل ولا يجوز أن تتم محاولة حل المشكلة الفلسطينية عبر خلق مشكلة لبنانية، كما أنها لا تزيد ولا تقبل أن تستبدل الهوية الفلسطينية بأية هوية أخرى بما فيها الهوية اللبنانية.

■ حسناً... ولكن لبنان تحمل مسؤولية قسم من الفلسطينيين وعليه الاستمرار في ذلك، مؤقتاً على الأقل؟

■ لبنان استقبل كما عدد من الدول العربية عدداً من المواطنين الفلسطينيين بشكل مؤقت، ربما يتم إيجاد الحلول لهم.. لقد طالت الحلول، فهل هذا يعني أن على لبنان أن يتحمل مسؤولية هؤلاء لوحده، أم أن هذا مسؤولية دولية أولاً ناتجة عن خلق كيان إسرائيلي على حساب الفلسطينيين، وعربية ثانياً من مناطق عرقية وأخوية، وأخيراً بالنتيجة تتعلق بالدول المضيفة.

■ على كل إنساناً احتفظ بوجهة نظرنا إزاء ما تقول به....

■ ما هي المشكلة؟

■ الأمور قد لا تطرح فقط اطلاقاً من الخيارات التي تحدث عنها... هناك مشكلة..

■ إنك تتفهمي «أبو في مشكلة، حدا فلك أبو ما في مشكلة» وهي لو لم تكن موجودة لما كنت تطرح علي كل هذه الأسئلة... إننا نقر معك بوجود مشكلة وأنت تسألني ما هي طرق حلها وأنا أجي بطرق حلها الواقعية والممكنة.

■ هل الأفكار التي طرحتها هي

■ ولكن الدولة منعت إعادة الإعمار في المخيمات.. من خلال أموال الاونروا وليس من أموالها هي... ماذما يجري بالضبط، وماذا يطبع للمخيمات؟

■ لو سمح بعكس ذلك، لكنتم قد قلتم بأن التوطين حاصل... ما هو المطلوب، هل المطلوب أن تبقى القضية الفلسطينية حية وأن تبقى المشكلة مطروحة على مسؤولية الجميع أم المطلوب استيعاب هذه المشكلة وإنهائها في لبنان، أنا أعتقد أن التوفيق بين هاتين الفكرتين هو شيء مستحيل... إذا أردتم أن يسمح للفلسطينيين البناء بينما كان، وإذا أردتم لهم أن يدخلوا إلى الضمان الاجتماعي وأن يتمتعوا بكل حقوق المواطن اللبناني، أعتقد أنكم بادرات أو من دون إدراك تتجهون نحو تحقيق التوطين.

■ معالي الوزير، من الواضح والمؤكد أن إسرائيل ليست بوارد إرجاع الفلسطينيين وهي تطرح في المقابل مسألة يهود الدول العربية.

■ أنا أعتقد أن المشكلة ليست فقط عند إسرائيل، إذ لا تتصور أن هناك فلسطينيين سيرثون في العيش في دولة إسرائيل، وهذا الموضوع أساساً غير مطروح... نحن نتكلم عن عودة الفلسطينيين إلى الأرض التي سبسترد وتوضع تحت سلطة القيادة الفلسطينية.

■ يفهم من كلامكم أن لبنان لا يرغب في الإبقاء على الفلسطينيين الموجودين لديه وهو سيعمل على تقليص عددهم لأنّه كما تقول لم يعد يحتمل مثل هذا العدد.

■ لبنان... لا أقول أنه لم يعد يحتمل، لأن ذلك يعني وكأنه في الماضي

اتفاق اوسلو - القاهرة / ملحق

■ ■ ■ لقد أثبت الفلسطيني حتى الآن أنه متمسك بيهويته وأعتقد أن عدداً كبيراً من الفلسطينيين لا يرغبون إلا بالعودة إلى فلسطين وبما إلى بلد يعتبرون أن شروط العمل أو شروط الإقامة أو حظوظ العيش فيه أفضل بالنسبة إليهم، وأعتقد أن فتح مثل هذه الخيارات لا يتافق مع حقوق الشعب الفلسطيني أكان في العودة أو في تجمع العائلات أو في انتقاء البلد الذي يرغب في أن يعيش فيه.

■ ■ ■ هل هناك إمكانية للبحث في خيارات أخرى على الصعيد اللبناني، توفر ظروفاً أفضل للفلسطينيين ؟

■ ■ ■ لا يمكن للبنان في أي ظرف من الظروف تحنيس الفلسطينيين.

لم نقصد التمجيد.

■ ■ ■ من الممكن أن يتعاطى لبنان مع حلول تدريجية، وأن يتم تنظيم إقامة البعض تطبيقاً لحلول قد تحتاج إلى بعض الوقت.. ولكن هناك نقطة ثابتة من الثوابت اللبنانية وهي أنه لا يمكن أن يستوعب لبنان الفلسطينيين وأن يذوبهم في الهوية اللبنانية.

أفكار شخصية أم أنها جزء من ترتيبات تعد للمنطقة.

■ ■ ■ هي نوع من تقييم واستقراء للاتجاهات التي يمكن أن نعتمدها، وهذا الكلام بحثناه مع مراجع دولية وغيرها، وأعتقد أن هذا الكلام أصبح لدى هذه المراجع وتناوله.

■ ■ ■ هل هذه الأفكار تسري على سوريا والأردن ومصر؟

■ ■ ■ كلا... هذا الحل من خصوصيات لبنان... ربما كان الفلسطينيون الموجودين في مصر لا يعانون مشكلة ولا مشكلة للدولة المصرية ذات الـ ٦٠ مليون مواطن في استيعاب ٥٠٠ ألف فلسطيني، ولا مشكلة لسوريا من حيث المخيمات الكبيرة ربما وحتى أن الفلسطيني يستفيد من التعليم المجاني، ولديه تقريباً كل الحقوق ما عدا الحقوق السياسية.

وقد شرحت خصوصية لبنان الناتجة عن كونه بلاداً صغيراً وجغرافيته ضيقة وتركيبته حساسة.

■ ■ ■ إذا لم يرغب الفلسطيني في لبنان في المغادرة، هل سوف يكره على ذلك؟

ما بعد أوسلو . . .

فهد سليمان

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

(١)

في الشهور الأخيرة تصاعدت المواجهة في المناطق المحتلة، بأشكالها الجماهيرية والصادمية المتعددة، ضد المستوطنين وقوات الاحتلال... واكتسبت أشكالها العنفية بخاصة، إلى جانب اتساعها، فعالية أوقعت خسائر غير مسبوقة في صفوف العسكريين والمستوطنين. وتطورت هذه المواجهة في سياق التصدي للقمع الاحتلال الماكم لعملية استيطانية منهجية، امتدت على مساحة الضفة الغربية، وتركزت بشكل خاص في المناطق التي يجري التحضير حثيثاً لضمها إلى دولة إسرائيل: القدس الكبرى، والمناطق المحاذية «للخط الأخضر»، غرباً، وغور الأردن شرقاً، والكتل الاستيطانية حول المدن الرئيسية. واتسعت حملة مصادر الأراضي وشق الطرق الالتفافية بين المستوطنات لتحويلها إلى مساحة مترابطة تغطي حوالي نصف الضفة الغربية.

واشتد الضغط الاقتصادي على الضفة وغزة، وتفاقمت الأزمة المعيشية، وارتفعت البطالة جراء سياسة الحصار وإغلاق المناطق، التي علت وتيرتها، واستطالت مداراتها مع التصعيد العنفي. واتسعت حملة الاعتقالات في إطار الرفض الإسرائيلي المتمادي للإفراج عن الأسرى والمعتقلين بموجب الاتفاques المعقودة، وشرع الكنيست قانوناً يقضي بمنع مؤسسات م.ت.ف. في القدس الشرقية ويهظر نشاطها. ولجا الاحتلال إلى مزيد من إجراءات المداهمة والغلق للمؤسسات الفلسطينية، بدعوى احتضانها لأنشطة قوى المعارضة المناوئة للاحتلال.

لقد أثبتت تجربة الشهور الماضية أن اتفاق اوسلو - القاهرة أجمع المواجهة بدلاً من احتواها. فاستمرار الاحتلال تحت يافطة الاتفاق أدى إلى استمرار مقاومته بكل الوسائل، وتكتيف الاستيطان، وتوسيع رقعته، وتشديد القمع، سعراً حدة الصدام، فسقط من الإسرائييليين منذ اوسلو أكثر مما سقط خلال السنوات الست الأولى من الانتفاضة. إن اتفاق اوسلو لم يضمن أمن إسرائيل بل كشفه وعرضه إلى ضربات مؤلمة في عمق الكيان، ولم يمنحها الأمن إلى الأرض كما راهنت، بل جدد المقاومة بكافة أشكالها، وارتقى بفعاليتها في الصراع ضد الاستيطان ونهب الأرضي الفلسطينية.

ما بعد اوسло ...

(٢)

مازن اوسلو والأفق السياسي المخلق

[١/٢] انحسر التأييد لرابين في حزبه وانتلافه الحكومي، ووسط الرأي العام الإسرائيلي، الذي تراجع تأييده لاتفاق اوسلو، بعد أن بني هذا التأييد على وهم إمكانية الجمع بين استمرار الاحتلال والاستيطان، والتخلص من المقاومة الشعبية والمقاومة المسلحة، مقابل إقامة سلطة الحكم الذاتي في غزة، والتخلص من أعباء القطاع الأمنية والاقتصادية بالنزف الذي كان يتسبّب به.

إن هذا الانحسار في التأييد يعكس مزيداً من التحول نحو اليمين، ويهدد بشكل حدي واقع رابين وحزب العمل في الانتخابات القادمة (خريف ٩٦). فالمزاج الغالب لدى الناخب الإسرائيلي منحاز إلى ثانية الأمن والمستوطنات، والأمن والقدس الكبّرى... وهذا ما يترتب على رابين أخذة بالاعتبار في تعاطيه، تفاوضاً وتطبيقاً، مع اتفاق اوسلو وسلطة الحكم الذاتي التي تصبح مطالبة بدور أمني متوازن إزاء المقاومين ضد الاحتلال، والإسلام لأولويات إسرائيل وتصوراتها حول المرحلة الثانية من الفترة الانتقالية (إعادة الانتشار من المناطق الأهلة في الضفة، وانتخابات المجلس التنفيذي).

إن هذه الأولويات الإسرائيلية تعملي ممارسة الضغط على سلطة الحكم الذاتي (السلطة الفلسطينية) كي تضطلع بدورها الأمني الملحوظ في اتفاق اوسلو - القاهرة، وفي وثيقة الاعتراف «المتبادل» (نبذ الإرهاب والتخلّي عن العنف، وتحمل م.ت.ف. المسؤولية عن كل عناصرها كي تضمن امتحالهم لهذا، وتأديب المخالفين...). وفي ضوء تنامي المعارضة لاتفاق اوسلو وتطبيقاته، تصبح هذه الوظيفة الأمنية موجهة ليس فقط ضدّ أفراد بل ضدّ أوسع القطاعات الشعبية وطلائعها المكافحة، وأخر الأمثلة على ذلك موجات الاعتقال في قطاع غزة التي شملت المئات من قادة وكموادر ونشطاء الجبهة الديموقراطية والجهاد وحماس.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

لقد بات اتفاق أوسلو - القاهرة أسيراً لاعتبارات الأمن الإسرائيلي، التي تقوم عليها أصلاً معادلة الاتفاق، ومن منظور إسرائيل لهذا الأمن الموازي لبقاء الاحتلال وتوسيع الاستيطان ومواصلة مخطط تهويد القدس.

و ضمن هذه الأولويات يجري التعامل مع المرحلة الثانية للفترة الانتقالية (تأجيل إعادة انتشار قوات الاحتلال بالضفة إلى ما بعد تموز / يوليو ١٩٩٥ ، تسريع التهويد والاستيطان وشق الطرق) ، كما جرى مع المرحلة الأولى (أحكام السيطرة الإسرائيلية على المعابر ، تأخير افتتاح المعبر الآمن بين غزة والضفة ، إبقاء المعتقلين في أسرهم ، خرق الترتيبات الأمنية المتفق عليها في اتفاق غزة وأربحا) ، أي على قاعدة ثبيت الحق السيادي لإسرائيل على الأرض وأولوية الإجراءات الأمنية .

[٢/٢] إن الخطة الإسرائيلية للمرحلة الثانية من الفترة الانتقالية تقوم على أقل قدر ممكن من إعادة الانتشار ، وأكبر قدر ممكن من الثبات في موقع الاحتلال التي تضمن أمن المستوطنات والمستوطنين والحتود ، وتسمح بمواصلة الاستيطان ، وفي المقدمة استكمال ترتيبات القدس الكبرى .

إن إعادة الانتشار ، الذي يعارضه الليكود وأحزاب اليمين لأنه يمس وضع الضفة الغربية كجزء من «أرض إسرائيل» ، إن إعادة الانتشار من منظور الحكومة الإسرائيلية ، يرسم أولياً حدود المناطق المحتلة التي تزمع الاحتفاظ بها ، وتهيء لضمها المباشر لإسرائيل . وإن كان الضم ، من حيث المبدأ ، موضع إجماع سياسي في إسرائيل ، لدى الرأي العام ، وعند الأحزاب (بما فيها ميرتس) ، إذا ما استثنينا الأحزاب العربية ، فإن حدود هذا الضم ومساحته ليست كذلك .

وإلى أن يتتوفر هذا الإجماع ، أو أقصى ما يمكن منه ، فإن الحكومة الإسرائيلية تواصل من ناحية ، ترتيبات الضم العملي لتكريس الأمر الواقع في الميدان وتدفع ، من ناحية أخرى ، نحو تأخير استحقاق إعادة الانتشار وحصره ، عندما يقع ، بأضيق رقعة ممكنة ، وتطبيقه بعد الاتفاق عليه ، على مراحل ... و واضح بذلك العرض الذي تلقاه عرفات أثناء لفائه برباعين (٦/٢٠٥) ، باستلام المسؤولية البلدية والاقتصادية في جنين ، مع بقاء الجيش الإسرائيلي ، ودون دخول الشرطة إليه ... جنين التي كان يشاع أن ثمة استعداد لإعادة الانتشار منها ، كون محطيتها المباشر خال من المستوطنات ... ولا يقل عنه وضوحاً ما تم خوض عنه لقاء بيريس - عرفات (٩٣/٩٥) ، وقد اعتبر بيريس في ختامه ،

ما بعد أوسلو ...

نهاية حزيران (يونيو) هدفاً (وليس سقاً) لإنجاز المفاوضات حول المرحلة الثانية للفترة الانتقالية، مما ينطوي على احتمالات مفتوحة على مزيد من المماطلة والتأخير.

وتحت شعار استخلاص العبر من اتفاق غزة الذي لم يسهم بتعزيز أنفها، وتكييف الإجراءات الأمنية في الضفة الغربية بما يتلائم واختلاف الظروف، فإن إسرائيل تدفع عملياً نحو بناء نفس الحالة الاحتلالية في الضفة الغربية، لتجري تحت مظلتها انتخابات المجلس التنفيذي الذي يدير مجالات مدنية وظيفية خالية من أي مدخل جغرافي سيادي، ولا يتمتع إلا بصلاحيات شرعية مقيدة، حيث يبقى الحكم العسكري مصدراً للسيادة الإسرائيلية وللتشريع الإسرائيلي على الأرض الفلسطينية المحتلة.

إن إسرائيل لا تتفاوض من أجل الالتزام بتنفيذ المرحلة الثانية من اتفاق إعلان المبادئ، بل تحضن السلطة الفلسطينية لتوسيع رقعة صدامها مع الشعب، وإلى بقاء الاحتلال بنفس الصيغة عملياً في الضفة الغربية (إلى جانب استمرارها بالصيغة القائمة الآن في غزة)، مقابل:

* توسيع محدود لانتشار الشرطة في المدن والمناطق الأهلية، بالتجاور مع قوات الاحتلال وفي نطاق مسؤولياتها الأمنية العليا.

* نقل بعض الصلاحيات الوظيفية الإضافية (كالشؤون البلدية، والشؤون الاقتصادية،...)، لتضمها إلى المجالات الخمسة (التربية، والصحة، والسياحة، والشؤون الاجتماعية، والضرائب غير المباشرة) التي تولتها بموجب اتفاق ١٩٩٤/٨/٢٤، حول ما سمي بالنقل المذكر للصلاحيات في الضفة الغربية، والتي أبقت السلطة الفعلية بيده إسرائيل، حيث يقتصر دور الحكم الذاتي، الذي يتحمل كل الأعباء المالية الخاصة بالمجالات الخمسة المنقوله بدلاً من السلطة الإسرائيلية، على توفير الخدمات التي يحتاجها السكان في هذه المجالات، وبما لا يؤدي إلى قيام مرجعيتين، فالاحتلال يبقى السلطة الفعلية الوحيدة على الأرض.

[٣/٢] إن الحكومة الإسرائيلية ليست مهتمة بتقدم سريع لمفاوضات المرحلة الثانية من الفترة الانتقالية، فأولويتها تقع ضمن خط مواصلة تثبيت الأمر الواقع (في سياسة الضم والتهويد والاستيطان) في الميدان من جهة، وتوسيع قاعدة التوافق السياسي الإسرائيلي حول الخطوات اللاحقة لاتفاق أوسلو من جهة أخرى.

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

وفي هذا الإطار، فإن قرار الحكومة الإسرائيلية «بالفصل» بعد عملية مفرق «بيت ليد» و«ناحال عوز» من خلال طرح مشروع إقامة جدار أمني في غزة وأخر على امتداد ٢٧٠ كم داخل الضفة الغربية يقع غربه ٧٠ بالمنة من الاستيطان (والقدس الكبرى)، لا ينطوي على فصل سياسي (فالسيادة لإسرائيل على كل الأرض المحتلة)، ولا على فصل اقتصادي، رغم الإجراءات الإسرائيلية بتقليص العمالة الفلسطينية خلف «الخط الأخضر»، فحركة السلع مفتوحة، وكذلك مشاريع إقامة مناطق صناعية على تخوم الضفة والقطاع (معازل عمل في امتداد معازل السكن) لاستغلال هذه العمالة والسوق التي تفتحها في المناطق الفلسطينية والأردن والعمق العربي...

إن توجيه رابين إلى مشروع «الفصل» هو توجيه بإقامة حدود جديدة في الضفة الغربية يتزامن إنجازها مع إعادة الانتشار، وتكرس وقائع مادية، عشية افتتاح المفاوضات حول الوضع النهائي في أيار (مايو) ١٩٩٦، تتطرق منها إسرائيل من أجل وضع هذه المفاوضات في إطار اقتسام جديد للضفة الغربية يطول نصف مساحتها المتبقية. وهذا الاقتسام الجديد، لا يقوم على اقتسام الأرض بالمعنى السياسي، أو على قاعدة الانسحاب الفعلي للاحتلال، بل على أساس ومضمون وظيفي أمني - إداري - اقتصادي، تطبق عليهما المظلة الإسرائيلية.

إن التوجّه نحو مشروع «الفصل»، ضمن تصور الحكومة الإسرائيلية، يمهّد لنشوء كيانين، أحدهما (الفلسطيني) على جزء من الضفة الغربية، على صلة معينة مع قطاع غزة، كيان تابع وبلا وضع سيادي على الأرض وعلى الحدود (مستوطنات الغور هي الحدود الأمنية لإسرائيل، وهي حدودها الدولية بموجب المعاهدة الأردنية - الإسرائيلية). وأمام هذا، تكتشف خفة وديماغوجية المواقف الصادرة عن بعض أوساط السلطة الفلسطينية، التي رحبّت بقرار «الفصل» باعتباره خطوة نحو الدولة المستقلة. فهذه الخطوة أبعد من أن تصب في هذا المجرى، والفارق كبير بين فك ارتباط يفود إلى الاستقلال، وقرار «فصل» يندرج في سياق الضم.

إن مشروع «الفصل» يمهّد لضم مركب للضفة الغربية. فهو ضم مباشر في غور الأردن (١٢ بالمنة من المساحة)، والقدس الكبرى (٢٠ بالمنة)، ومناطق الاستيطان الكثيف على امتداد «الخط الأخضر» (١١ بالمنة)، وحول المدن والمناطق الأهلية. وهو ضم بالإلحاق لكيان الفلسطيني في الضفة والقطاع (مع مراعاة الوضع الخاص لغزة)، مع التأكيد

ما بعد اوسло ...

في هذا السياق أن لمصطلح السلطة الفلسطينية مدلولاً وظيفياً على السكان وليس سيادياً على الأرض والحدود.

[٤/٢] إن السياسة الإسرائيلية (وأبرز تجلياتها قرار «الفصل»، توسيع الاستيطان وتكتيفه، رفض البحث الجاد في مسألة النازحين، أسلوب وجهة التفاوض حول المرحلة الثانية من الفترة الانتقالية...) بصدق تجاوز ترتيبات وأجندة الفترة الانتقالية الملحوظة في اتفاق أوسلو، نحو تثبيت وقائع سياسة وميدانية، تجعل من مفاوضات الوضع النهائي، بعنويتها المحددة، (القدس، المستوطنات، اللاجئين، والمسائل المتعلقة بالمكانة السياسية لكيان الفلسطيني مثل، الحدود، الترتيبات الأمنية، العلاقات والتعاون مع جيران آخرين، والمسائل المتعلقة بالاهتمام المشترك للطرفين الموقعين)، عناوين بلا مضمون، سوى ذلك الذي يتمخض عن كيان فلسطيني بسلطة على السكان، وظيفية وأمنية داخلية، بالمرجعية الإسرائيلية على أضيق مساحة ممكنة، كيان محتجز، محدود القدرة سياسياً على النمو والتطور.

وفي هذا الإطار تدرج الدعوة المكررة في بعض الأوساط الإسرائيلية (وأبرز المعبرين عنها بيلن نائب وزير الخارجية)، للشروع الفوري بالتفاوض على الوضع النهائي بالتوازي مع المفاوضات حول المرحلة الانتقالية. وتطلق هذه الدعوة من الصعبوبات الراهنة التي تتعارض هذه المفاوضات والتي ستعرض تطبيق الجانب الأبرز والأهم من عناصرها، أي مسألة إعادة الانتشار، لثبات عدم خوض هذه المسألة بتاتاً إلا في إطار المفاوضات حول الوضع النهائي.

وإذا أخذنا بالاعتبار أن المفاوضات حول مسألة النازحين تدور في فراغ، وتعد ببحث مديد لا أفق مرئياً له (الفشل الكامل الذي آل إليه الاجتماع الأول للجنة الرابعة في عمان في ٣/٧/١٩٩٥)، فإن الدعوة للمفاوضات بالتوازي بين المرحلتين تساوي اقتصار مفاوضات المرحلة الانتقالية على موضوع انتخابات المجلس التنفيذي، ونقل بعض الصالحيات الإضافية، لا سيما في المجال الاقتصادي، إلى سلطة الحكم الذاتي، إلى جانب السعي إلى حل بعض القضايا العالقة. (الإفراجالجزئي عن الأسرى والمعتقلين الخ...).

[٥/٢] إن مسار أوسلو في مأزق، بين مطرقة المقاومة والانتفاضة الشعبية، وسدان السياسة الإسرائيلية. إن مسار هذا الاتفاق ضيق سياسياً، ومن الصعبه بمكان توسيعه بمكاسب سياسية ذات شأن بالنسبة لسلطة الحكم الذاتي، وكوته الرئيسية إدارية

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

- أمنية - اقتصادية تابعة، بالانفراجة التي تحدها إسرائيل بشكل رئيسي، تبعاً للضغوطات الداخلية والخارجية التي تتلقاها.

إن هذه الواقع والتطورات تفتح الأفق واسعاً لمواصلة العمل من أجل التضييق على اتفاق أوسلو، وعلى إطار الحل الذي يقدمه، لتجاوزه، ومرآكمة الشروط المواتية لإعادة إرساء عملية التسوية الجارية على أساس متوازن، تقوم على قرارات الشرعية الدولية، القرارين ٢٤٢ و٣٣٨ اللذين يضمنان مبادلة الأرض بالسلام، والقرارين ٢٣٧ و١٩٤ اللذين يكفلان حق العودة للنازحين واللاجئين، والقرارات التي تضمن إزالة المستوطنات، وعودة القدس باعتبارها جزءاً من الأرضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ ينطبق عليها القرار ٢٤٢، والاستناد إلى قرار الجمعية العامة رقم ١٨١ الذي ينص، ضمن نطاق فلسطين الانتدابية، على إقامة دولة عربية فلسطينية (إلى جانب الدولة اليهودية) من أجل تأكيد حق الشعب الفلسطيني بدولة مسنفة ذات سيادة وطنية على الأرض الفلسطينية.

ما بعد اوسло . . .

(3)

اللاجئون والنازحون . . توطين وتهجير

[١/٣] رحل اتفاق أسلو قضية اللاجئين إلى مفاوضات الوضع النهائي، وأسقط مرجعيتها الشرعية الدولية المتمثلة بالقرار ١٩٤، الذي يكفل حق العودة كأساس، إلى جانب التعويض كخيار، مما أفقد قضية اللاجئين مكانها كأحد محاور الحل الفلسطيني - الإسرائيلي، وحدد سلفاً إطاره لمصلحة إسرائيل، وضاعف من مخاطر إرساء هذا الحل على قاعدة التوطين والتهجير. وفي المدى المباشر، فقد حول الاتفاق قضية اللاجئين إلى قضية إقليمية عربية - إسرائيلية، يجري بحثها في إطار المفاوضات المتعددة أو الاتفاقيات الثنائية بين إسرائيل والدول المضيفة.

أما قضية نازحي العام ١٩٦٧، فقد أسقط اتفاق أسلو - القاهرة مرجعيتها الدولية، المتمثلة بقرار مجلس الأمن الرقم ٢٣٧، القاضي بعودة النازحين دون قيد أو شرط، وأحالها إلى لجنة رباعية (إسرائيلية - أردنية - مصرية - فلسطينية)، لتقرر على أساس فردي، وبالتوافق، (ما يعطي إسرائيل حق التغصن) بإجراءات قبول الأشخاص النازحين من الضفة وغزة (وليس العودة، فلهذا المصطلح مدلول سياسي لا ينطبق، من وجهة نظر إسرائيل، إلا على «يهود الشتات»). وإلى هذا، أضافتى الاتفاق على هذه العملية بعدها أميناً واجتماعياً، عندما رهن الموافقة على قبول النازحين «باتخاذ التدابير الضرورية لمنع الإخلال بالأمن وشروع الفوضى».

وأنت المعاهدة الأردنية - الإسرائيلية، لتعمق ما أرساه الاتفاق الفلسطيني - الإسرائيلي، فاعتبرت قضية اللاجئين والنازحين من «المشاكل الإنسانية الكبيرة التي سببها النزاع في الشرق الأوسط بالنسبة إلى الطرفين». وتتجاهل تحديد الهوية الفلسطينية لهؤلاء اللاجئين، مما يخدم، كون هذه «المشاكل» قائمة بالنسبة للطرفين، الادعاء الإسرائيلي باعتبار اليهود الذين هاجروا من دول المنطقة إلى إسرائيل لاجئين. وبعد تجريد قضية اللاجئين والنازحين من مضمونها السياسي، تجردها المعاهدة من مرجعية قرارات الشرعية الدولية، وتطرح التوطين أساساً لحل قضية

سلام أو سلو بین الوهم والحقيقة

اللاجئين، وتحدد البحث في إنجاز الحل في إطار ثانٍ أولًا. وبما أن هذه «المشكل» (دانما حسب نص المعاهدة) «لا يمكن تسويتها بشكل كامل على الصعيد الثنائي، يسعى الطرفان إلى تسويتها في المحاولات والمنابر المناسبة». في إطار اللجنة الرباعية بالنسبة للنازحين، وفي إطار لجنة اللاجئين المتعددة الأطراف بالنسبة للاجئين، ومن خلال تطبيق برامج الأمم المتحدة للمساعدة على توطينهم.

[٢/٣] رغم اندراج قضية النازحين، حسب اتفاق أوسلو، في صلب الفترة الانتقالية، لم تباشر اللجنة الرباعية المعنية أعمالها إلا في مطلع آذار (مارس) ١٩٩٥ (٣/٧). وهذا التأخير يعود، من ناحية، إلى أسلوب إسرائيلي في فرض التعاطي مع أجندته الافتراق، باعتبارها «غير مقدسة». كما يعود، من ناحية أخرى، إلى ضرورة استكمال النصاب، من خلال التحاق الأردن بالصيغة والأسس المحددة في كامب ديفيد وأسلو، لبحث قضية النازحين في إطار اللجنة الرباعية، فألت المعاهدة لوضع الأردن على نفس النسق.

وكما كان متوقعاً، لم يضع المجتمعون اللجنة الرباعية في عمان قدمه على بداية طريق الحل، حيث اصطدم بالتصدي الإسرائيلي، المستند إلى الاتفاقيات الثلاث (كامب ديفيد، أوسلو، وادي عربة). لقد تمسكت إسرائيل بالتعاطي الاستنسابي في إطار «إنساني» مع قضية النازحين ويمعزل عن أيّة مرعجة دولية أو قانونية، ورفضت الالتزام بأية آلية محددة، وأبرزت الاعتبارات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية الحالية دون ذلك، ولم تتوال الاقتراحات «الفلسطينية» بالإقدام حتى على خطوات رمزية، تشمل بضعة عشرات من الحالات، أي اهتمام (وهذا ما تستحقه)، على أي حال، اقتراحات من هذا النمط)، وشهدت في وجه المجتمعين افتقاد البحث إلى معطيات مدققة وملموعة، مما وضع الاجتماع أمام نتيجة وحيدة، وهي الاستعاضة عن إعلان الفشل بإعلان تشكيل «لجنة دائمة» تجتمع على المستوى الوزاري والتكنى، لتحديد عدد النازحين ومكان إقامتهم وتطلعاتهم (!)..

إن إسرائيل المسلحة باللجنة الرباعية، صيغة وأساساً لحل قضية النازحين، في طل تجريد الجانب الفلسطيني والعربي والدولي من عناصر الضغط عليها، تتطرق من هدف معلن، باختزال ملف النازحين الذي يشمل ٨٠٠ ألف من أبناء الشعب الفلسطيني، إلى «دخول» عدد رمزي منهم إلى الضفة والقطاع، إن هذا يعزز دور «اللجنة الدائمة» بجانبها التقني العملي على حساب جانبيها الوزاري السياسي، مما يقطع الطريق أمام الحل السياسي القائم على العودة إلى الوطن المحتل، وينتج، بحدود معينة، حلولاً خدماتية إنسانية وتنموية للنازحين حيث يقيمون، في إطار مخطط التوطين والتاهيل، وما يضع عملياً

ما بعد اوسلو ...

اللجنة الرابعة للنازحين على سوية اللجنة متعددة الأطراف لللاجئين، علماً أن قضية النازحين تملك، من حيث المبدأ، كل مقومات الحل على قاعدة تبني الحقوق الوطنية لشعبنا (العودة)، سواء من حيث الوضوح القطعي لمرجعيتها الدولية لجهة العودة الفورية دون أي قيد أو شرط، أو إمكانية التنفيذ العملي لهذه العودة (نحو المناطق الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧ بقرار الشرعية الدولية).

إن إسرائيل تدفع نحو تحويل اللجنة الرابعة إلى لجنة مناظرة للجنة اللاجئين، متداخلة معها إلى حدود بعيدة على مساحة الخدمات الإنسانية والتنموية. وفي هذا الإطار، كانت لجنة اللاجئين في دورتها السابعة المنعقدة في أنطاليا /تركيا (٩٤/١٢) مبادرة للتقاطع مع هذه الوجهة، عندما اقتربت تقديم دعمها الفعلي للجنة الرابعة للنازحين. إن المساحة المشتركة الأخذة في الاتساع بين قضيتي اللاجئين والنازحين، في النقاط المذكورة، ليست عملية، بل بالأساس سياسية. إنها مقدمة تتطوّر على مخاطر أن تقوّد، على أقصر الطرق، إلى توحيد « إطار الحل السياسي »، للقضيتين معاً على قاعدة التوطين أو الوطن البديل (في الحالة الأردنية)، في البلدان المضيفة، أو التهجير الجزئي منها (في الحالة اللبنانيّة بشكل خاص).

٣/٣ طوت لجنة اللاجئين متعددة الطرف (ولجنة اللاجئين العاملة، المتبقية عنها) منذ اجتماعها الأول في أوتاوا (ايار - مايو ١٩٩٢) صفحة القرار ١٩٤ وحدّدت لنفسها نهجاً للعمل يقوم على:

١- ترك القضايا المبدأة، أي المتعلقة بالحل السياسي الإجمالي، إلى المفاوضات الثانية. فالموقف الأميركي يعتبر أن «قضايا اللاجئين المشحونة إلى درجة عالية» يجب أن تترك إلى هذه المفاوضات، التي توزع قضية اللاجئين على أربعة مسارات بدلاً من حصرها بمسار واحد، حيث معالجة هذه القضية بالتجزئة تسهل تفكيرها واحتواها.

٢- تركيز العمل على المستوى الإنساني العملي والتنموي، من خلال البدء «بالمساهمة المباشرة في تحسين تلبية الحاجات الإنسانية للاجئين».

٣- اعتبار أن تحسين الأحوال المعيشية ليس له أن يستبعد البحث عن حل سياسي، فهذا التحسين هو المضمون الرئيسي للحل، ومدخله في آن.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

ومن هذا المنهج، يتضح أن أولوية تحسين الأحوال الإنسانية ليست معلقة في الهواء، بل هي المحور الذي يقوم عليه مخطط سياسي يهدف تقديم حل لقضية اللاجئين، يقوم على قاعدة التوطين والتأهيل، يجردها من محتواها المتصل بالحقوق الوطنية.

لقد سعت «لجنة عمل اللاجئين» في إطار المفاوضات المتعددة الطرف، منذ بداية عملها، إلى الإمساك بنقطة التوازن، بين الجانب العملي الإنساني والتمويلي والإطار السياسي «للحل»، باعتبارها تضطلع بدور مكمل لما يجري في المسارات الثانية، وداعم للنتائج المحرزة عليها. وما أن رسا المسار الفلسطيني على إعلان المبادئ (أولسلو)، وتبلورت آلياته التطبيقية (القاهرة)، وأنجزت المعاهدة الأردنية – الإسرائيليّة. حتى تسارعت وتيرة عمل لجنة اللاجئين، واللقاءات المترفرفة عنها، والأنشطة المنطلقة منها (١٢) فعالية على امتداد عام ١٩٩٤ بين اجتماعات دورية ولقاءات وورش عمل ذات طابع مختص وزيارات إلى المنطقة...، واتساع نطاق المشاريع المدعومة والمزكاة من لجنة اللاجئين في الضفة وغزة، حيث بلغت ١٠٠ مليون دولار في العام ١٩٩٤ (مقابل ١٠ مليون دولار في الأردن وسوريا ولبنان)، ومن المقرر أن تصل هذه المشاريع إلى ٢٥٠ مليون دولار في العام ١٩٩٥.

إن «لجنة عمل اللاجئين» تجهز أوضاعها في الفترة القادمة، لإحداث نقلة في نشاطها لدعم النتائج السياسية لمحرزة على المسارات الثانية (الفلسطيني والأردني)، وبافق التحضير للمفاوضات حول الوضع النهائي في جانبها المتعلق بقضية اللاجئين، (والتي ستضم إليها بالأمر الواقع قضية النازحين). من هنا، فإن مقاربة لجنة اللاجئين ستكون أوسع للمسائل المطروحة على جدول أعمالها، لجهة تحديد تصور أكثر دقة لقضيتي اللاجئين والنازحين، (بالصلة الوثيقة مع المسارات الثانية واللجنة الرباعية)، ولتشييف الحوار العربي والفلسطيني – الإسرائيلي حول المواجهات المطروحة في هذا الإطار، ولدفع الخطوات التطبيقية قدماً (علينا أن نلاحظ أن لجنة اللاجئين كانت أول لجنة من لجان المسار المتعدد الطرف التي نقلت اجتماعاتها إلى البلدان العربية، تحديداً إلى تونس في شهر تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٢).

وفي هذا الإطار تتوجه لجنة اللاجئين إلى جانب إعداد المعلومات الإحصائية، ورعاية المشاريع الإنسانية والتمويلية المختلفة، ومتابعة أوضاع المخيمات واللاجئين في البلدان المضيفة للتأثير على خيار اتهم بازاء الوضع النهائي...، أنها تتوجه إلى التحضير للمسائل الرئيسية التالية:

ما بعد اوسло ...

- ١- تكاليف حل قضية اللاجئين بما في ذلك التعويض.
- ٢- دراسة قضايا التوطين والاندماج والتجنيس في البلدان المضيفة.
- ٣- تقدير تكاليف نقل وظائف وكالة الغوث إلى السلطة الفلسطينية في الضفة والقطاع.

إن نقطة التوازن في عمل لجنة اللاجئين بين الجانبين العملي والسياسي، التي استأثر فيها الجانب العملي حتى نهاية عام ١٩٩٤، على الاهتمام الأولي، بدأت تنزاح تدريجياً، وعلى نفس القاعدة نحو الجانب السياسي. إن رؤيتها كانت تتسع أكثر لإمكانية الانخراط في قضايا كانت تتفادى، إلى فترة قريبة، الدخول الأوسع في تحدياتها.

[٤/٤] بعد اتفاق أوسло بأقل من شهرين، أطلقت وكالة الغوث في ١٠/٦/١٩٩٣ مستفيضة من هيكلتها الواسعة والمختبرة، «برنامجاً لتطبيق السلام» في إطار توجيهات «لجنة عمل اللاجئين»، وبدعم من الدول المانحة، التي رصدت لعام ١٩٩٤ للميزانية العادلة ولميزانية الطوارئ مبلغ ٦٢ مليون دولار للضفة الغربية، و٨٢ مليون دولار لقطاع غزة. ومحور هذا البرنامج تعزيز البنية الاجتماعية، إلى جانب إيجاد فرص عمل شديدة اللروم لتخفيف من نسبة البطالة العالية في الأراضي المحتلة.

ومقابل هذا الدعم المخصص للضفة والقطاع. سجلت الوكالة نفسها في التبرعات لتمويل موازنتها العادلة، مما أدى إلى تراجع برامجها في الأردن وسوريا، وفي لبنان بشكل خاص، حيث الحاجة الماسة بحكم تفاقم الأزمة المعيشية جراء الوضع العام، وأنهيار تدفقات مؤسسات م.ت.ف، ومعاملة التمييزية للفلسطينيين من قبل الحكومة اللبنانية، الناجمة عن منع إعادة وصيانته البنية التحتية والخدماتية للمخيمات، والحرمان من الحقوق المدنية باعتراضه التضييق على حق العمل.

إن الهدف الرئيسي «لبرنامج تطبيق السلام»، هو استمرار خدمات الوكالة في المناطق المحتلة، في سياق تطوير بنيتها بحدود ما تقرّج عنه الدول المانحة من مساعدات، وهو أدنى بكثير من ثلثة الاحتياجات الفعلية القائمة، خاصة إذا أخذنا بالاعتبار أن الوكالة ما زالت حتى الآن، هي الجهة الرئيسية الأولى التي تتحمّل مسؤولية استصلاح البنية الخدماتية التحتية في مناطق الحكم الذاتي. إن الوكالة تخطط، مع انتهاء الفترة الانتقالية الملحوظة في اتفاق أوسلو في غضون خمس سنوات، صمن توجيهات الدول المانحة و«لجنة عمل اللاجئين»، لتسليم المسئولية الكاملة عن برامجها في الضفة والقطاع إلى

سلام أوسلو بيت الوهم والحقيقة

السلطة الفلسطينية، والى حكومات الدول المضيفة في بلدان الشتات، إن إنهاء دور الوكالة أو تغييره، في إطار هذه الخطة الخمسية، (كما تؤكد تقاريرها الرسمية المتقطعة مع نتائج اجتماع عمان في ١٩٩٥/٣/٨ بين الأونروا وممثلي الدول المترعة لـ ٢٦) يعكس وجهة الإعلان الرسمي عن طي صحفة قضية اللاجئين والتازحين، وحلها التصعوي، على قاعدة التوطين والتأهيل، كما حددتها اتفاق أوسلو.

[٥/٣] إن إطار الحل الذي حددته اتفاق أوسلو، وامتداداً المعاهدة الأردنية – الإسرائيلية، لقضية اللاجئين والتازحين، يقوم على مخطط التوطين والتأهيل، ويقود إلى الوطن البديل (في الحالة الأردنية) والى التهجير الجزئي (في حالة اللبناني). ويستند هذا المخطط إلى آليات متابعة وتنفيذ (لجنة عمل اللاجئين، اللجنة الرباعية، وكالة الغوث بوطائفها المحدثة، المسارين الثانيين الفلسطيني والأردني، العلاقات مع الدول المانحة بأطرافها المتعددة..) متداخلة فيما بينها، ومنكاملة في وجهة عملها.

لقد بدأت هذه الآليات شق طريقها، وبانت تتعاطى مع طيف أوسع من القضايا العملية والسياسية، لكنها تصطدم بعقبات متزايدة، ناجمة عن تضاؤل عوامل عدة، أبرزها مأرق أوسلو في المناطق المحتلة نفسها، ومقاومة الشعب الفلسطيني في الشتات، والبطء الذي يكتنف تطبيقات معايدة وادي عربة، بجوانبها التطبيعية – الإقليمية، والعقبات التي تصطدم بها عموماً العملية التطبيعية في المنطقة.. وفي هذا الإطار يتسع الإدراك للمخاطر الكبيرة التي ينطوي عليها مخطط التوطين والتأهيل، والتي تتجلى في مستويات ثلاثة:

١- تكريس تجزئة القضية الوطنية الفلسطينية، وتقسيم الشعب الفلسطيني إلى مجموعات سكانية يجري طمس هويتها، وإلغاء حقوقها الوطنية في سياق الحل التصعوي للقضية والحقوق الوطنية الفلسطينية.

٢- شحن العلاقات الفلسطينية – العربية في بلدان الشتات، بعوامل التوتر والصراع. وهذا ما ينطبق بشكل خاص على البلدان العربية ذات التوازن السياسي والسكاني الدقيق (الأردن ولبنان).

٣- تسريع عملية التطبيع العربي – الإسرائيلي من خلال تصفية قضية اللاجئين والتازجين التي تشكل أحد الأوجه الرئيسية للمسألة الوطنية الفلسطينية، وعنوانها المباشر والصارخ أمام الشعوب العربية، ومن خلال ما تطلقه عملية التوطين والتأهيل، بعد ذاتها، من خطوات ملموسة، كجزء من إجراءات التطبيع الجارية في إطار الترتيبات الإقليمية.

ما بعد اوسلو ...

إن هذه المخاطر تخلق شروط جهد نضالي مشترك بين الشعب الفلسطيني في الشتات، والشعوب المضيفة، من أجل حل قضية اللاجئين والنازحين، على قاعدة قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة (١٩٤، ٢٣٧)، ورفع شعار العودة عالياً في مواجهة التوطين، وعلى هذا الطريق، رفع الإجراءات التمييزية وغيرها من التقييد التي تحول دون انتصاف الشعب الفلسطيني في الشتات إلى تعنة طاقاته، وتوجيه جهوده، من أجل صيانة هويته الوطنية، والإسهام في النضال، من موقعه، وضمن خصوصية شروطه، ضد الاحتلال والاستيطان والتطبيع العربي - الإسرائيلي، باعتباره أحد الجوانب الرئيسية للترتيبات الإقليمية الجارية في المنطقة تحت المظلة الأميركيّة.

(٤)

سلطة الحكم الذاتي .. العجز المتفاهم

[١/٤] اتفاق اوسلو في مأزق يفعل تضاد عاملين: محاولة اسرائيل التوصل من استحقاقاته، ووقائع النضال الفلسطيني في الميدان على خلفية تصاعد وتيرة الاستيطان وإجراءات الاحتلال. ومنذ الشروع بتطبيق اتفاق اوسلو بخطى متعرّة، قبل شهور (أي في النصف الثاني من العام ١٩٩٤)، تزداد صعوباته الناجمة عن طابعه التصوفى للحقوق الوطنية، فهو صبغة أخرى، مرسمة لتنظيم الاحتلال. والآن يتضح أن هذه الصعوبات تزداد اعاقة لتطبيقات هذا الاتفاق، بفعل الصراع المحدّم بين الاحتلال والشعب بأوسع قواه السياسية والاجتماعية. وفي ميدان الصراع هذا، تزداد عزلة السلطة الفلسطينية عن الشعب، فهي تقف على مسافة تبعدها عن الدفاع الحقيقي وبالمستوى المطلوب عن مصالحه، وعلى مسافة أخرى من إسرائيل تضيق بقدر ما تستسلم لشروطها.

إن سلطة الحكم الذاتي هي نتاج لمسار اوسلو، فالاتفاق الذي أتى بها عين موقعها بجوار الاحتلال. إن هذا الموقع لا يلغى المسافة عنه، أو واقع الخلاف والمنازعة معه حول قضيّاً رئيسية (إعادة الانتشار..)، وأحياناً مفصليّة (القدس، الاستيطان..) لكنه خلاف مسقوف بالاتفاق ويدور بين جدرانه، ولا تملك سلطة الحكم الذاتي أن تتجاوز حدوداً معينة في خوضه، عندما ينشأ.

والشواهد على ذلك كثيرة، ومنها إعلان اوسلو الثاني (١٩٩٤/٩/١٣) الذي تراجع فيه رئيس السلطة الفلسطينية عن طلب إدراج مشاريع القدس العربية ضمن برنامج المساعدات المخصصة للحكم الذاتي، والقبول بحل مسألة المعابر وفقاً للتصور الإسرائيلي، واحتواء حركة المناهضة الشعبية لحملة الاستيطان، التي حدّت السلطة الفلسطينية انطلاقها، بدلاً من الدفع نحو ترخيّمهَا وتعليق المفاوضات إلى أن يتم وقف الاستيطان، باعتباره يثبت ما يستنقذ نتائج المفاوضات حول الوضع النهائي، ويحّفّ بوضع الطرف الفلسطيني في هذه المفاوضات..

ما بعد اوسلو ...

إن «المعارك» التي تتدفع نحوها السلطة الفلسطينية لتبتراها فجأة وتستدير، بلا نتائج أو بمكاسب صغيرة، أو تخوضها أصلاً بغرض التغطية على تنازلات.. إن هذه «المعارك» هي إلى المناوشات أقرب، فهي تقىد إلى الجدية والثبات، وخلالها تحجم السلطة بوعي، عن استعمال أسلحة الضغط الناجعة، بدءاً من الضغط الشعبي والتحالفات الوطنية العريضة، مروراً بالتنسيق الجاد مع المسارات التفاوضية الأخرى، واللجوء إلى التحكيم الذي نص عليه الاتفاق لفض المنازعات، وانتهاء بسلاح تعليق المشاركة في المفاوضات، نظراً لأهمية المسار الفلسطيني المستمرة، رغم أسلو، بالنسبة لمسار التسوية بشكل عام.

وهذا الأحجام والإدارة البائسة لا يعود إلى جهل السلطة بهذه البدائل، بل إلى عجزها عن اعتمادها، بعد أن كتبها اتفاق أسلو، ونقلها من برنامج إلى آخر، ومن تحالفات إلى أخرى، داخلياً، وخارجياً. وقد اتضحت بالتجربة، أن النقاط التزاعية بين السلطة وإسرائيل قد حسمت لصالح هذه الأخيرة. وبذلك نسفت نظرية القراءتين للاتفاق، وثبت بشكل قاطع أن القراءة الوحيدة المجازة، أي التطبيق الوحيد الممكن له، هو الذي نص عليه الاتفاق (بعض النظر عن درجة وضوحه أو التباسه)، وبالطريقة التي أرادتها إسرائيل، وليس ما اعتقدته، بالفعل أو الادعاء، بعض أو سلطات السلطة، فهي مكلبة بالاتفاق، وبنسبة القوى التي أنشأها بين طرفيه، التي تكرس التفوق الإسرائيلي كلما اشتبكت القوى.

[٤/٤] إن ما يبعد سلطة الحكم الذاتي عن الشعب، ويزيد عزلتها عنه، هو بالأساس وقوفها مع إسرائيل على أرضية اتفاق أسلو، بما هو اتفاق تصنفو للحقوق الوطنية، اتفاق متغير في تطبيقاته، دمر الوحدة الوطنية، ووضع مؤسسات م.ت.ف. وإنجازاتها على المنحدر. اتفاق يخلق بسبب من طبيعته، أوسع اصطدام ضده، وضد من يقف في سقه. هذا هو الأصل في مأزق السلطة في علاقتها مع أوسع القطاعات الجماهيرية، وهو من مأزق أسلو ذاته.

ولئن احتكاك الشعب المباشر مع السلطة الفلسطينية، بعد أن حطت في غزة وأريحا، ومدت خيوطها إلى حيث استطاعت في أنحاء الضفة (الأمن الوقائي..)، ليكشف حققتها، وما تمثله بالنسبة لواقعه الراهن والمستقبل، فإلى عجزها عن الإنجازات المقنعة في المسألة الوطنية، اكتشف عجزها عن تقديم حلول لمشاكله المعيشية، ونزوعها إلى القمع والتسلط، وغياب البناء المؤسسي على أساس ديمقراطية عن اهتماماتها، وتختلف أسلوب

سلام أوسلو بيت الوهم والحقيقة

عملها.. لقد تلمس الشعب، التواق إلى الحرية والاستقلال، أن هذه السلطة ليست بمستوى أن تقوده إلى الاستقلال، وابعد من أن توفر له الحرية والحد الأدنى من متطلبات العيش الكريم. وفي هذا الإطار:

أولاً: تبدلت بسرعة الأوهام حول قدرة السلطة الفلسطينية على تقديم حلول حقيقة، أو حتى ذات طابع احتوائي مؤقت، للأزمة الاقتصادية والمشكلات المعيشية في مناطق الحكم الذاتي، التي تفاقمت في السنة الأخيرة وشهدت هبوطاً للمعدل الوسطي لدخل الفرد، إلى ما يقارب النصف (حسب تقديرات وكالة الغوث).

وان ورثت هذه السلطة تركة صعبة، جراء أكثر من ربع قرن من النهب الاحتلالية المنظم لموارد المناطق المحتلة، والتدمير المنهجي لبنيتها التحتية، ولمقومات اقتصادها في كافة المجالات، وتحويل جزء كبير من العمالة الفلسطينية (وفي غزة بالذات) إلى يد عاملة رخيصة، تستغل في المشاريع الإسرائيلية خلف الخط الأخضر، وفي المستوطنات.. فإن الإطار الاقتصادي لاتفاق أوسلو، لا يقدم أفقاً لتجاوز عملية الدمج والإلحاق الاقتصادي بإسرائيل، التي تسببت بكل هذا الخراب، بل يرسّم هذه العملية من خلال منح إسرائيلي صلاحية وضع النظم والضرائب الجمركية، والضرائب غير المباشرة، والتحكم بالسياسات المالية والنقدية والمصرفية، وبالعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي، ويبقي السوق المحلية مفتوحة أمام السلع والرساميل الإسرائيلية دون قيود. وبال مقابل فإنه يتسع قيوداً على إمكانية تطوير الاقتصاد الفلسطيني بالتعاون مع الجوار العربي، حيث تحكم إسرائيل بالحركة الاقتصادية والتجارية مع مصر والأردن. إن العديد من جوانب الاتفاques التي عقدت مؤخراً بين الأردن وسلطة الحكم الذاتي محكوم بوقف اتفاques مسبقة مع إسرائيل، وإمكانية تطبيق معظمها سيكون رهنـاـ بالموافقة الإسرائيلية.. أما مساعدات الدول المانحة، فإن معظمها سيمـرـ عبر القنوات المالية الإسرائيلية، ولصالح مشاريع تلعب الاحتكارات الأجنبية والإسرائيلية دوراً رئيسياً في تنفيذها.

وفي هذا الإطار، فقد لعبت السلطة الفلسطينية، بالقيود التي يفرضها الاتفاق، ونمط أولوياتها، انطلاقاً من مصالحها الضيقة وتقويتها البيروقراطي المستمد من أرداً ما أنتجهـهـ أجهزة م.ت.فـ، وبالقاعدة الاجتماعية التي ترتكز إليها، والعلاقات الناجمة عنها..، لعبت هذه السلطة دوراً هاماً في مقاومة هذه الأزمة بالتضارف مع عاملين رئيسيين:

ما بعد اوسلو ...

☆ لجوء إسرائيل المتواتر ، في الشهور الأخيرة، إلى إجراءات العقاب الجماعي بواسطة إغلاق المناطق المحتلة، مما أدى إلى رفع معدلات البطالة في غزة (المترقبة أصلاً) إلى أكثر من ٥٠ بالمئة وفي الضفة إلى أكثر من ٤٠ بالمئة.

☆ تحويل القسم الأهم لمساعدات الدول المانحة إلى تمويل الموازنات الجارية للأجهزة الإدارية في مناطق الحكم الذاتي، وتلبية موازنات المجالس المدنية الخمس في إطار النقل المبكر للصلاحيات في الضفة الغربية. إن حجم الجهاز الإداري الموروث من الاحتلال، والتوسيع المتعمد للأجهزة الإدارية (اعتبارات تجمع بين سوء الإدارة وسياسة التوظيف الهدافـة إلى امتصاص جزء من البطالة ولضمان الولاء)، والتضخيم المفتعل للأجهزة الأمنية (اللوفاء بالتعهدات القطوعة لإسرائيل، ولحماية السلطة، ولاستيعاب الأجهزة الوافية وقسم من المناضلين ضد الاحتلال)... إن كل هذا، على خلفية عدم كفاية الموارد المحصلة بواسطة الضرائب، يضع السلطة الفلسطينية أمام استحقاق دائم لطرق أبواب الدول المانحة لتمويل النفقات الجارية، على حساب سد الحاجات الأساسية لإعادة بناء البنية التحتية، وتلبية حاجات التنمية والإعمار.

وإذا أخذنا بالاعتبار أن المساعدات المرصودة (على خمس سنوات)، لا تغطي أصلاً أكثر من نصف المبلغ المطلوب لتشيد البنية التحتية حسب التقديرات الأكثر تقاؤلاً، تاهيك عن المبالغ المطلوبة لإعادة الإعمار وحلّ معضلات ترددي البيئة، يتضخم حجم المشكلة التي تواجه أي مسعى جاد لاستهلاض الوضع الاقتصادي، لا سيما إذا لاحظنا أن إرسال مساعدات الدول المانحة ما زال يصطدم بعدم توفر المقاييس المطلوبة لدى أجهزة السلطة (المحاسبة والشفافية...)، بسبب اشتراء حالة الفوضى والمحسوبيـة وسياسة الاتساع الشائعة في أوساط السلطة (وصولاً إلى قمتها). إن هذه الحالة تفسـر أيضاً إحباط المتمولين الفلسطينيين عن توسيع استثمارتهم، إلى جانب عدم اطمئنانـهم إلى استقرار أوضاع الحكم الذاتي في ضوء تازم الوضع عموماً.

لقد بلغت الأزمة الاقتصادية، والضائقـة المعيشية في المناطق المحتلة، بما فيها مناطق الحكم الذاتي، حدأً لم يعد بالإمكان تجاهل انعكاساته السلبية الحادة على المسار الفلسطيني. هذا ما تدركه الولايات المتحدة التي تسلم «بوجوب الاستجابة لحاجات الاقتصادية والسياسية الفلسطينية» (كريستوفر في لقاء واشنطن في ١٢/٢/١٩٩٥)، وتعد «بمنح منتجات المناطق الصناعية التي ستنشأ في الضفة وغزة معاملة المناطق الحرة» (كلينتون في نفس اللقاء). وهذا ما تدركه أيضاً دول الاتحاد الأوروبي، التي تدعـو

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

للاستثمار لإنقاذ السلام الفلسطيني الإسرائيلي (ندوة بباريس في ١٩٩٥/٢/٢١-١٩). غير أن هذا الإدراك والتسليم بوجود المشكلة، وبالحجم الذي اكتسبته، لا يترتب انقاله بشكل حاول إلى حيز التطبيق بالحجم والتوقيت المناسبين، فالاستثمارات المطلوبة تنتظر من يخدمها، وإلى أن تصل هذه الاستثمارات ستزداد معاناة الشعب الفلسطيني، ومعها سيرتفع الضغط الذي تولده على الاحتلال وسلطة الحكم الذاتي معاً.

ثانياً: كذلك تبدلت الأوهام حول قدرة السلطة الفلسطينية على تقديم نفسها في إطار الممارسة الديمقراطية، وعلى تجنب الواقع في دائرة الممارسات القمعية والاستبدادية. فما أن استقرت السلطة حتى بدأت بالتطبيق على الصحافة، ومصادر الصحف التي لا ترتكب لها كتاباتها، وبملاحقة المعارضة الوطنية المناوئة للاحتلال بمختلف انتهاها، ومارست القمع السافر والمموي (يوم «الجمعة الدامي» في ١٩٩٤/١١/١٨ في غزة) على نطاق واسع. وهبطت إلى مستوى مطاردة الوطنيين والمقاومين، وزجهم في السجون لاجهاض عمليات المقاومة وكشف منظمتها. لقد كرست هذه السلطة، في لفأاتها الدورية مع الإسرائيليين، تقليد تقديم البيانات عن «إنجازاتها» في هذا المضمار، انسجاماً مع اتفاق أسلو وملحقاته الأمنية، بالتنسيق مع أجهزة الاحتلال والتعاطي مع ما يصدر عنها.

إن مشكلة السلطة الفلسطينية تكمن في أنها لا تواجه معارضة بالمعنى السياسي المألوف، بل صفاً واسعاً من القوى المناوئة للاحتلال، ذات جذور ونفوذ جماهيري واسع، وفي التعامل مع حالة بهذا التكوين، تابي أن تستدرج إلى المواجهات الأهلية والداخلية، وتركز جهدها على مناهضة الاحتلال.. حالة لا يجدى معها القمع الانتقامي.. تجد هذه السلطة نفسها مدفوعة إلى الاحتكاك، بأشكال مختلفة بما فيه الصدام في بعض الأحيان، مع أوسع القطاعات.

إن هذا يضعها على طريق التحول التدريجي إلى سلطة تعوض عن افتقارها لشرعية الإنزار الوطني (في مضمون التقدم نحو الحقوق والأهداف الوطنية)، ولشرعية الشعبية (الانتخابات الديمقراطية والتزكيه وفقاً لقوانين عصرية)، وعن الصيغة الائتلافية الوطنية الواسعة، بتضخيم أجهزتها الأمنية بغض نظر من الاحتلال أو بالتوافق معه، في محاولة لرفع كفافتها الرادعة (احتجاج إسرائيل هو على عدم تقديم أسماء المجندين الجدد، وليس على تجاوز الرقم المحدد لعدد الشرطة)، في إطار صياغة وظيفتها كسلطة من هذه الزاوية، وبهذه الأولوية من خلال أساليب التعبئة المتتابعة، والتلويع بزوج ميليشيا السلطة (أي بعض التشكيلات المسلحة للحزب الحاكم) في مشروع المواجهة الأهلية، وبالقوانين

ما بعد اوسلو ...

التي تستحضرها والمؤسسات التي تُنفيها (محكمة أمن «الدولة» العليا التي تساوي وضع القضاء بيد الشرطة استناداً إلى قانون الطوارئ لعام ١٩٤٥ العائد إلى الاستداب البريطاني...).

[٣/٤] إن احتدام التناقض مع الاحتلال يقود، بالتوازي، إلى احتدام التناقض بين أوسع القطاعات الشعبية وسلطة الحكم الذاتي التي تجحت إسرائيل من خلال اتفاق أوسلو، ونظرأً لطبيعة تكوينها، بوضعها في مواجهة حركة المناهضة للاحتلال وبنيتها الاستيطانية.

إن عجز السلطة عن معالجة التدهور الاقتصادي، وتفاقم الأزمة المعيشية، ونفورها من الديمقراطية، ونزعوها إلى القمع والاستبداد، وفشلها في البناء المؤسسي، وتأكل قاعدتها الشعبية، وضمور تحالفاتها الوطنية، واستشراء الصراع الفئوي بين مختلف أجنحتها وأجهزتها، يفقدها تدريجياً القدرة على الاضطلاع بوظيفتها الرئيسية في الترويج للاتفاق وحمايته.

إن تضافر هذه العوامل، وتفاعلها، يخلق شروط تعزيز مأزق السلطة الفلسطينية، ومأزق الاتفاق الذي أنتجها، ويوفر قاعدة واسعة لعمل ونضال أوسع القوى الوطنية والشعبية المناهضة للاحتلال.

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

(5)

برنامـج المواجهة في الوطن والشتات . . تجاوز اوسلو و مقاومة الاحتلال

[١/٥] بقدر ما تمضي تطبيقات اوسلو المتعثرة، يتعرى طابع الاتفاق التصفوي للحقوق الوطنية، ووظيفته في إعادة تنظيم الاحتلال، وخدمته لمخطط التسريع في الضم والاستيطان وتهويد القدس. وبالقدر نفسه ينكثف موقع السلطة الفلسطينية التابع، الذي لا يغير منه كثيراً واقع المسافة عن الاحتلال، وهي مسافة منضبطة لأحكام اوسلو لا تستطيع التمويه عليها المواجهات المتقطعة المحدودة مع إسرائيل، ولا السمعة الوطنية على خلفية الدور التاريخي في الحركة الوطنية.

إن التناقض الموضوعي بين مصالح الشعب وحقوقه وبين وجود الاحتلال وممارساته القمعية والاستيطانية واللاحقية، لن يجد حلّ له عبر الاستمرار في تطبيق الاتفاق، بل العكس هو الصحيح حيث التطبيقات الجارية تدفع نحو تصاعد المقاومة الشعبية والمقاومة المسلحة، وسوف يبقى هذا التناقض يدفع باتجاه تجدد الانفاضة، التي ما زالت عواملها ومدرارات اندلاعها قائمة وستبقى ما بقي الاحتلال. إن الواقع الجديد المترتب على تطبيق الاتفاق وما يستتبعه من تمايز الوضع الناشئ في مناطق الحكم الذاتي عن الوضع في سائر الأراضي المحتلة، يملي تطويراً لبرنامج عملنا وسائر القوى الوطنية تحت راية البرنامج الوطني، برنامج النضال من أجل حق تقرير المصير والعودة والدولة المستقلة.

وانطلاقاً من استيعابنا لحركة النضال الجارية في الميدان، ومحركها الرئيسي ازدياد حدة التناقض بين الاحتلال ومصالح الشعب، تفترز إلى المقدمة مهامات المقاومة بمختلف أشكالها للاحتلال والاستيطان. إن هذه المهامات النضالية تطرح نفسها على امتداد المناطق المحتلة، بما فيها مناطق الحكم الذاتي التي لم ينسحب منها العدو الإسرائيلي بل أعاد انتشار قواته فيها، وسيبقى ممسكاً برقبة السلطة ليملأ عليها قراراته في جميع الشؤون الحيوية.

ما بعد اوسلو ...

وفي هذا الإطار، بعيداً عن أية نزعة إرادوية، تطرح نفسها عملياً مجموعة من المهام المباشرة، تستمد منها القوى الوطنية. بما فيها الجبهة الديمقراطية، دورها الوطني المتقدم يقدر ما تخرط بها من موقع المبادرة والسعى المثابر لإكساب الحركة النضالية القائمة بالفعل، مزيداً من عوامل التنظيم والتلاسق التي تضمن استمرارها وتصاعدتها وبلوره أكثر لأهدافها السياسية، لمرآكمة الإنجازات على طريق تجاوز تطبيقات اوسلو والاتفاق برمتها نحو ارتياح آفاق السلام الشامل والمتوارن الذي يضمن الحقوق الوطنية.

إن هذه المهام المباشرة تتفرع عن ثلاثة عناوين مفصلية: ١ - الدفاع عن تراب الوطن ومقدساته. ٢ - الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان. ٣ - النضال المطلبي والديمقراطي الاجتماعي.

أولاً: الدفاع عن تراب الوطن ومقدساته من خلال أربعة محاور متراصة:

١- الدفاع عن عروبة القدس والتصدي لمخططات فصلها عن سائر الأرضي المحتلة وتهويدها. وفي هذا الإطار تنظيم مؤتمرات وطنية دفاعاً عن عروبتها تتبعها لجان متابعة دائمة.

٢- النضال ضد الاستيطان والتصدي لوجود المستوطنين وتجاوزاتهم من أجل رحيلهم وتفكيك المستوطنات.

٣- النضال ضد سياسة مصادرة الأرض ونهبها وسرقة المياه من أجل إعادة الأرض إلى أصحابها الشرعيين وتشكيل لجان الدفاع عن الأرض.

٤- الدفاع عن المقدسات الدينية في القدس الشريف وخليل الرحمن والأماكن المسيحية المقدسة في مواجهة محاولات التهويد وانتهاكات المستوطنين.

إن الدفاع عن تراب الوطن ومقدساته ينبغي أن يعطى بعداً دولياً من خلال الإصرار على مطلب الحماية الدولية الفاعلة الشعب الفلسطيني ضد تجاوزات المستوطنين وجيشه الاحتلال، بوضع المناطق المحتلة بما فيها القدس تحت إشراف قوات الأمم المتحدة لحين فوز الشعب الفلسطيني بحقه في تقرير المصير. أما بالنسبة للقدس والخليل وسائر الأماكن المقدسة فينبي تفعيل بعدها العربي والإسلامي (الشعبي، الرسمي، جامعة الدول العربية، منظمة المؤتمر الإسلامي، لجنة القدس..) والمسيحي (الفاتيكان، الكنائس الشرقية..).

سلام اوسلو بین الوهم والحقيقة

ثانياً: الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سياق التصدي للاحتلال والقيود التي يفرضها الاتفاق على سلطة الحكم الذاتي المستجيبة بتكوينها البيروقراطي الفردي ونزعها السلطاني، وذلك وفق المحاور الأربعة التالية:

١- النضال من أجل الإفراج الشامل عن جميع الأسرى والمعتقلين في سجون العدو والعودة الفورية لجميع المبعدين من خلال التعبئة الجماهيرية المنظمة، التي يشكل نواتها الأسرى والمحررون وعائلات المعتقلين ومؤسسات حقوق الإنسان.

٢- النضال من أجل فرض اعتراف السلطة المحتلة باتفاقية جنيف الرابعة وتطبيقاتها، وإلغاء قوانين الطوارئ والأوامر العسكرية التي تنتهك حقوق الإنسان ووقف سياسة الاعتدال الإداري والإبعاد، وتحريم العقوبات الجماعية والتصدي لممارسات الإغلاق والحسار ومنع التجول والتممير وهدم المنازل.

٣- تصعيد الضغط الجماهيري على سلطة الحكم الذاتي من أجل الإفراج الفوري عن المعتقلين في سجونها، وإلغاء محكمة أمن «الدولة» العليا وكافة القوانين والأوامر العسكرية التي تحد من حريات المواطنين وحقوقهم المدنية، ومن أجل ضمان حرية الصحافة والنشر والتعبير وحرية الضمير والاجتماع والظهور دون قيود، بما في ذلك حرية ممارسة الدعاية المناهضة للاحتلال والمدافعة عن الحقوق الوطنية، ومن أجل ضمان التعددية السياسية والحزبية واحترام حق جميع القوى الوطنية في التنظيم والنشاط السياسي دون أي قيد أو شرط، ومن أجل الدفاع عن استقلالية مؤسسات المجتمع المدني من نقابات عمالية مهنية وجمعيات نسائية ومجالس طلبية ومؤسسات اجتماعية ثقافية وبيئية وخيرية والتصدي لمحاولات التدخل السلطوية في شؤونها. وتعرية الفردية والمحسوبيّة الفنوية ومخاطر إقامة نظام توتالياري (شمولي) يتبرّع بتعديدية ذليلة وشكيلية.

٤- النضال من أجل إجراء انتخابات ديمقراطية حرة للمجالس البلدية والقروية ورفض سياسة التعيينات ومقاومة أية محاولات لحرف هذه المجالس عن وظائفها كمؤسسات للحكم المحلي أو لربطها بترتيبيات تنفيذ اتفاق أوسلو.

ثالثاً: النضال المطابق والديمقراطى الاجتماعي على أربعة محاور في ظل التدهور المريع لمستوى معيشة أوسع الفئات الاجتماعية وانتشار البطالة على أوسع نطاق، وتفاقم المشكلات الاجتماعية والتربيوية والصحية :

ما بعد اوسلو ...

١- في مواجهة سلطات الحكم العسكري المباشر وإجراءاتها التعسفية، وفي مواجهة سلطة الحكم الذاتي المكبلة باتفاقات القاهرة وباريس التي تتجاهل قضايا العمال وتفرط بحقوقهم، ينبغي تبنيه وتوحيد النضال العمالى من أجل التصدي لإجراءات الإغلاق وحضار الجوع وضمان حق العمل والتقل بحرية لجميع العمال، ومن أجل استعادة حق العاملين داخل «الخط الأخضر» في الاستقطاعات اللصوصية التي حسمت من أجورهم على مدى سنى الاحتلال، أو التي ستحسم في المستقبل، وتحويلها إلى صندوق للتضامن العمالى، ومن أجل الإلغاء الفورى للقوانين المختلفة والأوامر العسكرية المتعلقة بشؤون العمل والدعوة إلى مؤتمر وطني بهدف صياغة قانون عمل عصرى وديمقراطى يحمى الحقوق الأساسية للعمال ويؤمن نظاماً شاملاً للضمان الاجتماعى والتأمين资料和 ويصون الحريات النقابية وكف يد السلطة المحتلة أو سلطة الحكم الذاتى عن التدخل في شؤونها.

٢- الدفاع عن حق شعبنا، وبخاصة الفلاحين من أبنائه، في أرضه ومياهه ورفض مقاومة أية قوانين أو اتفاقات تتقصى من هذه الحقوق وتصادر الأرض بذرائع متعددة.

٣- الدفاع عن الثقافة الوطنية، وحماية مناهج التعليم من التدخلات الإسرائيلية المباشرة أو من الاملاعات المفروضة عبر اتفاق اوسلو وإعادة صوغها بروح وطنية وديمقراطية وتبنية جماهير الطلبة والشباب والمعلمين لهذا الغرض والدفاع عن استقلالية مؤسسات التعليم العالى ضد تدخلات سلطات الاحتلال وسلطة الحكم الذاتى، والضغط لديمقراطية وتعظيم العلم وتخفيض أكلافه.

٤- الدفاع عن حق المرأة في المساواة وإلغاء جميع القوانين والتشريعات التي تتطوى على التمييز ضدها في مختلف المجالات، والمطالبة باستبدالها بتشريعات مدنية عصرية وديمقراطية.

إن النضال المطلبي والديمقراطي الاجتماعي يكتسي أهميته البالغة في مواجهة الهيمنة الإسرائيلية المباشرة على الاقتصاد الوطنى الفلسطينى الذي فاقمه اتفاق اوسلو - القاهرة، والذي أتى اتفاق باريس ليرسم الاتصال الاقتصادى الكامل بإسرائيل ويرسمه.

[٤/٥] إن الواقع الفعلى للسلطة الفلسطينية بصفتها سلطة تشكلت بموافقة الاحتلال وتسنم صلاحياتها من الوظائف المحالة إليها من قبل الحكم العسكري بموجب الاتفاق،

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

وهي مكبلة بالقيود التي يملتها عليها خاصة للهيمنة الإسرائيلية في كافة الفضائيات الجوية. وفي ضوء ذلك يتحدد الموقف من هذه السلطة كما يلي:

- ١- مقاطعة مستوى المسؤولية السياسية للسلطة وأجهزتها التي تتولى المسؤولية السياسية عن تنفيذ اتفاق أوسلو - القاهرة.
- ٢- النضال بالوسائل السياسية والجماهيرية الديمقراطية للضغط على هذه السلطة ومواجهتها بالمطالب التي تعبّر عن المصالح المعيشية والديمقراطية والوطنية لمختلف قطاعات الشعب، بهدف فضح سياساتها المتناقضة مع مصالحه وكشف تبعيتها وخضوعها وتواطؤها مع العدو وتعريه استبدادها وفسادها، وصولاً إلى عزلها جماهيرياً وفكيرياً قاعدتها الاجتماعية.
- ٣- التمسك بحق الشعب الفلسطيني في مواصلة المقاومة بكل أشكالها والنضال الاننقاضي ضد الوجود العسكري والاستيطاني الإسرائيلي حيثما تواجد على الأرض الفلسطينية المحتلة، وإدانة وتجريم أي تواطؤ فلسطيني في محاولة طمس هذا الحق أو وضع حد لهذا النضال.
- ٤- تعبئة الرأي العام الشعبي الضاغط من أجل درء محاولات إثارة الفتنة الأهلية، وتوليد إجماع شعبي على تحرير الاقتتال الأهلي. لقد أعلنت قوى المعارضة الوطنية كافة عن التزامها بتفادي الفتنة والاقتتال الأهلي مع تمسكها بحقها المقدس في مواصلة النضال ضد العدو المحتل. وبذلك فإن درء مخاطر الفتنة يتطلب تصعيد الضغط الجماهيري على السلطة بهدف شل قدرتها على تنفيذ التزاماتها تجاه إسرائيل بقمع المقاومة ومعاقبة المناضلين ضد الاحتلال. وتحرر الاعتقال السياسي ومصادرة الرأي والصحف وتحريم مداهمة المنابر والمؤسسات الوطنية والروحية.
- ٥- تعبئة الرأي العام الجماهيري الضاغط على أفراد وضباط الأجهزة الأمنية لدعوتهم إلى رفض التعاون مع قوات الاحتلال في مواجهة شعبهم، والامتناع عن ملاحقة المناضلين أو قمع التحركات الشعبية، ورفض التطاول على حريات المواطنين، ومطالبتهم بالانضمام إلى صفوف الشعب في نضاله من أجل جلاء المحتلين ورحيل المستوطنين.

[٤/٥] إن اتفاق أوسلو - القاهرة يجزى القضية الوطنية للشعب الفلسطيني ويهدى بتميزه وحدته وبنكريص عملية تبديه وتذويه وطمس هويته الوطنية المستقلة في مختلف أماكن تواجده في أراضي الـ٨٤ ولدان اللجوء والشتات، فضلاً عن تفريطه بحق اللاجئين

ما بعد اوسلو ...

والنازحين من أبناءه في العودة. إن هذا يتطلب مقاومة الانعكاسات السلبية للاتفاق على وحدة الشعب وعلى مصالحه وحقوقه في مختلف تجمعاته:

١- إن الاتفاق يعرض الشعب الفلسطيني في أراضي الـ ٤٨ لمخاطر تصعيد المحاولات الصهيونية الهدافـة إلى طمس هويته الوطنية وفصله عن انتـامـه القومي وإضعافـ صمودـهـ فيـ مواجهـةـ «ـمـخططـاتـ الأـسـرـلـةـ وـمـمارـسـاتـ التـميـزـ العـنـصـريـ». إن التـصـدـيـ لـهـذـهـ المـخـاطـرـ يـتـطـلـبـ تـأـكـيدـ الـهـوـيـةـ الـقـومـيـةـ لـلـجـاهـيـرـ الـفـلـسـطـيـنـيـةـ فيـ أـرـاضـيـ الـ ٤٨ـ بـصـفـتـهاـ جـزـءـ لاـ يـتـجـزـأـ منـ الشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ الموـحـدـ فيـ جـمـيعـ أـمـاـكـنـ تـواـجـدـهـ. وـتـصـعـيدـ نـضـالـهـاـ فيـ مـواـجـهـةـ سـيـاسـةـ الـهـضـمـ وـالـاحـتـواـءـ الـقـومـيـ وـمـارـسـاتـ التـميـزـ وـالتـرـقـةـ العـنـصـرـيـةـ،ـ منـ أـجـلـ حقـقـهاـ فيـ الـمـسـاـوـةـ الـكـامـلـةـ فيـ جـمـيعـ الـمـيـادـيـنـ،ـ وـمـنـ أـجـلـ وـقـفـ مـخطـطـاتـ نـهـبـ وـتـهـويـدـ الـأـرـضـ وـتـدـمـيرـ الـقـوىـ الـعـرـبـيـةـ وـاجـلـاءـ سـكـانـهـاـ،ـ وـإـعادـةـ الـمـهـجـرـينـ إـلـىـ قـرـاهـمـ،ـ وـمـنـ أـجـلـ الـاعـتـرـافـ بـهـوـيـتـهاـ الـقـومـيـةـ وـانتـامـهـاـ الـفـلـسـطـيـنـيـ وـحقـقـهاـ فيـ التـعبـيرـ عـنـهاـ وـضـمـانـ مـكـانـهـاـ وـحقـوقـهاـ كـمـجـمـوعـةـ قـومـيـةـ مـتـمـيـزةـ.

٢- يهدف اتفاق أوسـلوـ -ـ القـاهـرـةـ إـلـىـ تـصـفـيـةـ حقوقـ الـلاـجـئـينـ وـالـناـزـحـينـ وـطـمـسـ حقـهمـ فيـ العـودـةـ.ـ هـذـاـ مـاـ تـؤـكـدـهـ نـتـائـجـ أـعـمـالـ لـجـنةـ الـلـاجـئـينـ مـتـعـدـدـةـ الـطـرـفـ وـلـلـجـنةـ الـربـاعـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـشـرـوـنـ النـازـحـينـ وـتـكـيـيفـ وـظـائـفـ وكـالـةـ الغـوثـ لـمـاـ يـخـدمـ هـذـاـ الغـرضـ فيـ السـنـوـاتـ الـخـمـسـ الـقـادـمـةـ،ـ حـيـثـ تـمـ صـرـفـ النـظـرـ عـنـ الـقـارـارـيـنـ (١٩٤،ـ ٢٣٧ـ)،ـ وـيـجـريـ تـركـيزـ الـبـحـثـ الـعـمـلـيـ فيـ نـطـاقـ جـمـعـ شـمـلـ الـعـائـلـاتـ وـإـعادـةـ التـأـهـيلـ وـمـشـارـيـعـ الـإـسـكـانـ وـتـحسـينـ الـأـحـوـالـ الـمـعـيـشـيـةـ وـغـيـرـهـاـ منـ الـجـوـانـبـ الـإـنسـانـيـةـ الـقـضـيـةـ بـعـدـ طـمـسـ جـوـهـرـهـاـ الـسـيـاسـيـ.ـ إـنـ تـبـعـةـ جـمـاهـيـرـ الـشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ فيـ بـلـانـ الـلـجـوءـ وـالـشـتـاتـ لـلـدـفـاعـ عـنـ حقـهـ فيـ العـودـةـ وـمـقاـمـةـ مـخطـطـاتـ التـوطـينـ وـالـتـهـجـيرـ،ـ تـشـكـلـ مـحـورـ أـرـئـيـسـاـ مـنـ مـحاـورـ بـرـنـامـجـ النـضـالـ لـلـتـصـدـيـ لـاـنـفـاقـ أـوـسـلوـ مـنـ خـالـلـ:

أـ -ـ صـونـ الـهـوـيـةـ الـمـسـتـقـلـةـ لـلـشـعـبـ الـفـلـسـطـيـنـيـ فيـ الـأـرـدنـ وـالـدـفـاعـ عـنـ حقـهـ فـيـ المـشارـكـةـ فـيـ صـوـغـ مـصـيـرـ الـوـطـنـيـ عـبـرـ مـقاـمـةـ اـنـفـاقـ أـوـسـلوـ -ـ القـاهـرـةـ وـحـمـاـيـةـ حقـ جـمـيعـ النـازـحـينـ وـالـلاـجـئـينـ فيـ العـودـةـ إـلـىـ أـرـضـ الـوـطـنـ،ـ وـالـتـصـدـيـ لـمـخـطـطـاتـ التـوطـينـ،ـ الـتـيـ أـنـتـ الـمـعـاهـدـةـ الـأـرـدـنـيـةـ -ـ الـإـسـرـائـيلـيـةـ لـتـثـبـيـتـ زـرـ الـحـكـوـمـةـ الـأـرـدـنـيـةـ بـهـاـ،ـ وـفـيـ هـذـاـ الإـطـارـ مـشـارـكـةـ جـمـاهـيـرـ الـشـعـبـ الـأـرـدـنـيـ وـقـوـاهـ وـشـخـصـيـاتـ الـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـقـافـيـةـ وـالـرـوـحـيـةـ فـيـ النـضـالـ ضـدـ سـيـاسـاتـ التـطـبـيـعـ وـالـاـنـخـراـطـ فـيـ مـسـيـرـةـ التـسوـيـةـ كـمـاـ رـسـمـتـهاـ الـمـعـاهـدـةـ الـمـذـكـورـةـ.

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

بـ التصدي لمخاطر التبدد التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني في لبنان باعتباره يشكل العنوان الأكثر سخونة لقضية اللاجئين، وتعينه الجماهير الفلسطينية في لبنان – وتأمين الدعم الفعال لها من سائر تجمعات الشعب الفلسطيني – للنضال من أجل احتفاظ مخططات التوطين والتهجير، ومقاومة سياسة قضم وتبدد المخيمات ودعوة الحكومة اللبنانيّة للسماح بإعادة إعمارها وتوفير الخدمات الأساسية لها وحل مشكلات المهجّرين الفلسطينيين من خلال إعادة إسكانهم في المخيمات، ومن أجل إقرار الحقوق المدنية والاجتماعية للشعب الفلسطيني في لبنان ودعم نضاله من أجل حقه في العودة.

【٥/٥】 إن الحركة الجماهيرية في الوطن المحتل والشتات، هي واقعها ومستواها الراهن، إذ تتصدى لهذه المهام المnderجة في سياق مواصلة النضال ضد الاحتلال والاستيطان، ومواجهة اتفاق أوسلو وتطبيقاته وانعكاساته السلبية على كافة تجمعاته. إن هذه الحركة الجماهيرية القائمة بالفعل، تخلق بالتزامن شروط تحديد انطلاقتها الانتقاضية، فالانتقاض الموضوعي بين الشعب والاحتلال، كان قد إلى اندلاع الانتقاضات المتولدة على مدى ربع قرن ليتجهها بالانتقاضية الشعبية الكبرى في نهاية عام ١٩٨٧، سوف يدفع بالتزامن نحو تجددها واستئناف مسيرتها الظافرة على مستوى أرقى إلى أن تتحقق أهدافها في الحرية والاستقلال.

إن نضال القوى الوطنية في إطار هذه الحركة الجماهيرية عامل رئيسي في نهوضها الراهن في الوطن والشتات، وبقدر ما تخرط هذه القوى في الحركة الجماهيرية وتضطلع بدورها في مهام المواجهة، مهام المقاومة الشعبية وبشكلها المختلفة، تزيدها زخماً وتضفي عليها العوامل الضرورية التي تضمن استمرارها وتصاعدتها. ومن خلال ذلك، فإن القوى الوطنية تتقدم نحو تجديد بنائها، وبناء أطر العمل الوطني الجامحة وتوفير شروط تجاوز اتفاق أوسلو وتقدم البرنامج الوطني، نقىض اتفاق أوسلو التصفوي للحقوق الوطنية.

ما بعد اوسلو ...

(٦)

في العمل الجبهوي والمشترك : نحو إعادة بناء م.ت.ف .الائتلافية

[١/٦] لم يُؤدِّ اشتداد النضال ضد الاحتلال والاستيطان، واتساع المعارضة لأوسلو وتطبيقاته والسلطة المنبثقة عنه، لم يُؤدِّ هذا بعد، إلى تشكيل أو بداية تشكيل لما يوازيها من أطر وطنية جامعة، فالحركة الجماهيرية، على نهوضها، لم تبلغ بعد المستوى المطلوب من الفعل والتواصل بالفعل، والواقع الراهن لقوى المعارضة، على كفايتها، لا يوفر لها في المدى المباشر وبالقدر المطلوب، إمكانية التسريع بإنضاج شروط إنجاز هذه الأطر. إن المحاولات المبذولة، وبمشاركة واسعة من قوى وشخصيات، عديدة، لكن الجهود التي تتفَّوَّفُ وراءها مازالت مبعثرة، والإنجازات المحققة متواضعة إلى حد ما، بسبب من افتقارها، عملياً، على المستويات الفوقيَّة.

إن تقدم الحركة الجماهيرية على مستوى الأطر والتحالفات الوطنية القائمة وتجاوزها لها يعكس ما تعانيه أوضاع الحركة الوطنية، بشكل عام، من ترهل ونزعات تكيف والبنية البيروفقراطية لأوضاعها القيادية. من هنا، فإن الاستمرار في الجهود الهادفة إلى بناء هذه التحالفات والأطر الوطنية الجامعة من مدخل مستوياتها الفوقيَّة، على ضرورته وأهمية منه الاهتمام المطلوب، لا يجب أن ينعكس على أولوياتها، باعتباره قادراً وحده على إنجاز المسألة التي تواجهنا. إن السياق الرئيسي لبناء الأطر الوطنية الجامعة هو تجديد بنية الحركة الوطنية وإعادة بنائها، وقاعدة انطلاقها هي حركة النضال المستمر في إطار الحركة الجماهيرية في الوطن والشتات، ومدخلاً لها الرئيسي هو التوجه نحو الانخراط في هذه الحركة الجماهيرية الناهضة وتنظيمها.

[٢/٦] من هنا، تصبح مهمة بناء الأطر الوطنية الجامعة، ب مختلف صيغها، عملية نضال قاعدي بالأساس، يتطلب إنجازها جهداً دؤوباً ينطلق من مستوياتها الميدانية، عملية نضالية تقوم على الجهد المثابر في الصفوف الكاديرية والقادية المنظمة وفي الحركة الجماهيرية لنطوير صيغ العمل المشترك والارتقاء بها.

سلام أوسلو بيت الوهم والحقيقة

وفي هذا الإطار، تدرج مسألة بناء جبهة وطنية عريضة تتحدد فيها جميع القوى والفعاليات والشخصيات الوطنية والديمقراطية والقومية والإسلامية السياسية المناهضة لاتفاق أوسلو والمتৎكة بالبرنامج الوطني، برنامج حق تحرير المصير والدولة المستقلة والعودة. إن هذه الجبهة ليست بديلاً عن م.ت.ف. الائتلافية، إنها أداة لإعادة توحيد الشعب وللنضال من أجل تجاوز الاتفاق التصفوي ونزع الشرعية عن موقعه وإعادة بناء مؤسسات م.ت.ف. على أساس ديمقراطية وائتلافية بالانتخاب المباشر من جماهير الشعب.

إن المدخل الرئيسي لعملية بناء الجبهة الوطنية العريضة، في ظل البنية البروفراطية الغالية للأطر الفيادية الحالية للحركة الوطنية، هو التوجه إلى الشعب، إلى القاعدة الجماهيرية، من أجل عقد مؤتمرات شعبية، مفتوحة لجميع الفوي والفعاليات والشخصيات المناهضة لاتفاق أوسلو، تتطلّق من المستوى المحلي وصولاً إلى المستوى القطري في جميع أماكن تواجد شعبنا في الوطن والشتات، بحيث تتبع عنها لجان محلية وقطريّة للجبهة العريضة وتنتخب مندوبيها إلى مؤتمر عام يشكل الإطار الموحد للجبهة الوطنية العريضة وتتبّع عنه قيادتها التي تتولى تنظيم النضال من أجل تجاوز اتفاق أوسلو وإعادة الاعتبار للبرنامج الوطني، والأعداد لإعادة بناء مؤسسات م.ت.ف. الائتلافية على أساس ديمقراطية بالانتخاب المباشر من جماهير الشعب.

إن هذه الوجهة لبناء الجبهة الوطنية العريضة، بطبعتها، لا تملك شروط تحققها في المدى المباشر، إنها نتاج لتطور وتراكم الحركة الجماهيرية وتصاعد زخمها بالتضافر مع انغراس القوى الوطنية في النضال القاعدي في الشارع والميدان. غير أن طرحها ارتبطاً بهذه الشروط لا يترتب عليه تغييرها عن دائرة الاهتمام، بل سعي واعٍ ودائم لإقامة الصلة بين هذه الوجهة من ناحية، وبين، من ناحية أخرى، ما يتمحض عنه النضال الفاعلي من نتائج، والدينامية التي تشهدها صيغ العمل الوطني المشترك بمختلف مستوياتها كانعكاس مباشر لتقام تقاضيات أوسلو والصراع السياسي المحتمم حول الحقوق الوطنية. إن التطورات المتسارعة سوف تخلق الشروط الكفيلة بانتقال هذه الوجهة إلى حيز التطبيق، مما يتضمن بقظة من جانب القوى الوطنية ومثابرة في دفعها خطوات إلى الأمام، حيثما تتضمن ظروفها، في مختلف الواقع وال المجالات.

[٣/٦] إن الإنجازات التي تحققت حتى الآن، في مجال الأطر التحاليفية والوطنية الجامعية (القيادة الموحدة للجيدين الديمقراطي والشعبي، تحالف القوى الفلسطينية، التجمع الوطني الديمقراطي - وهي الصيغة التي ابنته عن لجنة الدفاع عن الشعب والحقوق

ما بعد اوسло ...

الوطنية، التجمع الفلسطيني الذي تشكل مؤخرا في نابليس، مضافا إليها صيغ التنسيق والعمل المشترك بين الفصائل - بما فيها بعض ألوساط فتح وحزب الشعب - والشخصيات الوطنية في الوطن المحتل، ومنها اللواء الرياعي في غزة...). إن هذه الإنجازات القائمة، مع مراعاة الموقف الخاص الذي تحتله في إطارها القيادة الموحدة للجبيهتين الديمقراطية والشعبية، تتضمن بذل كل الجهود من أجل تطويرها وتوسيع دائرة تأثيرها.

إن هذه الأطر، بغض النظر عن درجة فعاليتها واستقرارها، هي انعكاس لما يمور في الحركة الجماهيرية ولاتفاقات تطبيقات اوسلو، ورغم تخلفها عن مواكبة ما تتطلبه الأحداث، تبقى ضرورتها قائمة. إن ضرورتها تبثق من دورها الحالي في إسناد الحالة الجماهيرية المناهضة للاحتلال، وكذلك في تشديد حملة التوبيخ والمعارضة السياسية والشعبية لسياسة وتزاولات السلطة الفلسطينية. ومن هذه الزاوية، فإن محصلة فعل هذه الأطر القائمة، مع توسيعها ما أمكن ذلك، واستيعاب أطر أخرى ربما، يشكل إحدى المقدمات الضرورية لبداية تشكيل الأطر الوطنية الجامحة، التي تخوض النضال من أجل تضييق الخناق على اتفاق اوسلو وتتصدى لتطبيقاته، على طريق تجاوزه، وصولاً إلى حل تفاوضي متوازن على قاعدة قرارات الشرعية الدولية التي تضمن حقوق الشعب الفلسطيني الوطنية في تقرير المصير وإقامة الدولة المستقلة والعودة.

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

(٧)

البديل الوطني الواقعي . . . من أجل سلام شامل ومتوازن

[١/٧] تداعي مسار أوسلو، في ضوء تسامي المقاومة الشعبية واستمرار التعتن الإسرائيلي، يوفر شروط التقدم نحو تجديد الطرح السياسي الوطني الواقعي الذي يفتح الطريق على إنجاز الحقوق الوطنية في سياق عملية نضالية ترافقها توسيع أوضاع الحركة الوطنية الفلسطينية وتهيئ لانتفالها إلى موقع الفعل الأكثر تأثيراً في الصراع الدائر مع الاستيطان والاحتلال والتوصيع الإسرائيلي.

ومن بين الأساليب المعتمدة لنعموم اتفاق أوسلو والقيادة الفلسطينية القيمة على تنفيذه هي ما نص عليه الاتفاق حول عملية انتخاب المجلس التنفيذي، التي مازالت التفاوض مع إسرائيل يجري حول جوانبها الإجرائية. إن هذه الانتخابات تتطلب وراء الديمقراطية، فلابد كونها مقيدة بالشروط الإسرائيلية التي تستثنى سلفاً جميع القوى الرافضة لأوسلو والمتمسكة بمواصلة النضال من أجل الحقوق الوطنية (وهذه القوى تعكس مزاج وقناعةأغلبية الشعب)، مما يجعلها انتخابات لأصحاب الاتفاق (شرط أن لا يكونوا من أبناء القدس)، فما سينت逼 عنها بشكل رئيسي هو جسم تنفيذي وليس جسمًا شرعياً متحرراً من القيود الإسرائيلية ومستقل تماماً عن الجسم التنفيذي، جسم ستوكلي إليه مسؤولية الحكم الذاتي في المرحلة اللاحقة من تنفيذ اتفاق أوسلو.

إن الغرض من هذه الانتخابات هو إضفاء شرعية على الاتفاق وعلى سلطة الحكم الذاتي التي تفتقد إليها من الزاوية الشرعية الشعبية، وحتى من الزاوية المؤسسية، حيث لم يخضع الاتفاق إلى موافقة المجلس الوطني الفلسطيني، ولم يتوفّر نصيّبه القانوني في المجلس المركزي واللجنة التنفيذية. من هنا، الدعوة إلى مقاطعة هذه الانتخابات لتعريفة وظيفتها شعرياً وأمام الرأي العام، وفي الوقت نفسه اعتبار مسألة الانتخابات التشريعية الحرة والاستفتاء الشعبي قضية أساسية في أي طرح سياسي وطني واقعي لاعتبارات عديدة أهمها قاطبة العودة إلى الأصل، أي إلى الشرعية الشعبية.

[٢/٧] إن الطرح السياسي الوطني الواقعي على مستوى الوظيفة السياسية العملية التي يلبّيها، وقادته، مرة أخرى، هي نضال الحركة الجماهيرية وصياغة المقاومة المختلفة

ما بعد اوسло ...

التي تتشكل في مجريها ونسبة القوى التي تتبع عنها.. إن هذا الطرح الذي يسمح بتجاوز
أوسلو وتطبيقاته، يستند إلى العناصر التالية:

- ١- الوقف الفوري للمفاوضات الجارية بشروط اتفاقية أوسلو وضمن تقييدات صيغتها.
- ٢- الدعوة الشعبية والدولية لاخضاع اتفاق أوسلو - القاهرة، وأي اتفاق يمس المصير الوطني للشعب الفلسطيني، لاستثناء شعبي شامل داخل الوطن المحتل وفي الشتات لتمكين شعبنا من تقرير المصير بارادته الحرة.
- ٣- المطالبة بانتخابات سياسية شرعية عامة تجري تحت إشراف دولي لاختيار ممثلي الداخل في مجلس وطني جديد في إطار عملية انتخابية شاملة وحرة للشعب الفلسطيني في الوطن والشتات. ويتحمل المجلس الوطني الجديد المسؤولية كاملة في تقرير مصير المفاوضات وحقوق شعبنا الوطنية.
- ٤- تتولى القيادة السياسية المنتخبة من المجلس الوطني الجديد مسؤولية المفاوضات العلنية والشاملة على أساس مبدأ الأرض مقابل السلام وقرارات الشرعية الدولية (٢٤٢، ٢٣٧، ١٩٤..).

[٣/٧] مازق أوسلو العميق، جرد فريقه الفلسطيني من قدرته على تسويقه باعتباره مقدمة اضطرارية فتحت على نيل الحقوق الوطنية بعد أن اتضحت أنه أقصر الطرق لإغلاق الطريق أمامها، وأسفط دعوه بأن الظرف الذي أنتج اتفاق لم يتع أبي بديل آخر، وما زال لا يتوجه حتى الآن. إن أوسلو لم يكن بديلاً وطنياً، ولم يكن الخيار الوحيد كما يدعى أهله عند توقيعه، وهو ليس كذلك الآن بعد الشروع في تطبيقه. إنه بديل طرحته إسرائيل، وسمح لها بإعادة تنظيم الاحتلال وتجميد إطلاق الاستيطان وتكتيف تهويد القدس، وبتحقيق مكاسب سياسية ودبلوماسية هامة عربياً ودولياً. ولكنه ليس بديلاً مطروحاً على الشعب الفلسطيني ولا يمكن أن يكون. إن القوى الوطنية تتطلّق من إدراك عميق لواجبها في الإسهام في النضال وفي سعي دائب لتجويه هذا النضال نحو مياغة شروط انتصار تقييد أوسلو، بما هو تقيد للاحتلال، انتصار برنامج الإجماع الوطني في تقرير المصير والدولة المستقلة والعودة، برنامج السلام الشامل والمتوزن. وهذا البرنامج يتواصل بناء عناصره ومرامكتها في ظل احتدام التناقض بين الشعب والاحتلال، وفي ظل ظروف إقليمية ودولية راهنة أكثر مؤانة نسبياً مما كانت عليه قبل سنوات، عندما انطلقت عملية مدرید...

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

(٨)

المعاهدة الأردنية - الإسرائيليية ... النموذج الإسرائيلي للتسوية

[١/٨] معااهدة السلام الإسرائيليية - الأردنية (١٩٩٤/١٠/٢٦) محطة سياسية ثانية وإقليمية هامة، تشكل إنجازاً ملحوظاً لإسرائيل وسياساتها في المنطقة في بعدها الثاني (الإسرائيلي - الأردني)، وبانعكاساتها السلبية على الحقوق الفلسطينية والعملية التفاوضية وعلى الترتيبات الإقليمية عموماً.

وإلى ما تضيفه إلى اتفاقات السلام المنجزة مع مصر ومت. فـ، التي تكرس حق إسرائيل في الوجود ضمن حدود غير محددة وغير مرسمة، قبل دون أن تعرف بالحقوق الوطنية لشعب فلسطين، قبل دون أن تقر بالانسحاب الكامل من الأرضي الفلسطينية والسورية المحتلة عام ١٩٦٧، والأراضي اللبنانيّة المحتلة عامي ٧٨ و٨٢، فقد حفقت هذه المعاهدة، على حساب الحقوق الوطنية والسيادية الأردنية والفلسطينية، والحقوق العربية عموماً، مكاسب رئيسية مباشرة لإسرائيل.

ومن بين هذه المكاسب، إنها كرست مبدأ التخلّي عن الأرض (بمثابة الأرض الأردنية) بصيغة الضم والتبادل والتغيير وتعديل الحدود والاستيلاء على مصادر المياه والإبقاء على المستوطنات، ومبدأ الفصل بين السيادة واستعادة كل الأرض، مما يشكل تجاوزاً على السيادة والحقوق الوطنية الأردنية ذاتها.

ومن خلال ذلك قدمت المعاهدة نموذجاً للتسوية وسابقة بدأت إسرائيل تشهرها قاعدة على المسار السوري، وبإمكانها أن تشهرها على المسار اللبناني، ولاحقاً على المسار الفلسطيني عند بلوغه نقطة المفاوضات حول الوضع النهائي.

[٢/٨] وفي المساحة المشتركة الأردنية - الفلسطينية تتخطى المعاهدة على تجاوز ومساس بالحقوق الوطنية الفلسطينية، فقد لحظت حل مسألة اللاجئين (٤٨) على قاعدة التوطين وأسقطت القرار ١٩٤ ذي الصلة، كما لحظت حل مسألة النازحين (٦٧) بمعزل

ما بعد اوسلو ...

عن القرار ٢٣٧ (القاضي بالعودة غير المشروطة)، على قاعدة البحث بإمكانية الدخول الإفرادي (ليس العودة) لهؤلاء بالاستسماط الإسرائيلي، ولاعتبار التخفيف من المعاناة الإنسانية، في إطار اللجنة الرباعية (الإسرائيلية - المصرية - الأردنية - الفلسطينية).

إلى ذلك، فإن المعاهدة تتطوّر على تفريط واضح بالأراضي الفلسطينية المحتلة عام ٦٧، وعلى خطوة ذات دلالة نحو الاستجابة لمطامح إسرائيل ومطامعها التوسعية والسيادية في هذه الأرضي وعليها، حيث نزعت عنها صفة الاحتلال واعتبرتها مناطق خاضعة للحكم العسكري انسجاماً مع المفهوم الإسرائيلي. واعتبرت الحدود بين الأردن والضفة الفلسطينية جزءاً من الحدود الدولية لدولة إسرائيل.

أما القدس التي أدرجتها المعاهدة في فصل عنوانه «الأماكن التاريخية والأثرية» وكانتها موقع تاريخي من موقع عده، فقد جرى تناولها من زاوية تحديد مسؤولية الأردن عن الأماكن الإسلامية المقدسة، مما يسمح لإسرائيل بأن تؤكد قبول الأردن باقتصار الوجود العربي في القدس الشرقية على هذه الأماكن، وبما يسند قرار إسرائيل بضمها على حساب الحق الفلسطيني المكرس بقرارات مجلس الأمن التي أكدتها جزءاً من الأرضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧.

إن التصريحات الأردنية اللاحقة حول مآل الرعاية على الأماكن الدينية إلى الفلسطينيين بعد أن تبسيط السلطة الفلسطينية نفوذها على القدس، و«رسوة» فك ارتباط الأردن مع الأوقاف الإسلامية والمحاكم الشرعية في الضفة الغربية ما عدا القدس (التي لا أهمية لها، فالموضوع الجوهري والمصراع الحقيقي يدور حول القدس الشرقية كجزء من التراب الوطني من مدخل الأماكن الدينية، وليس حول أوقاف ومحاكم الضفة)، وما ورد في الدبياجة السياسية للاتفاق بين الأردن والسلطة الفلسطينية في ١٩٩٥/١/٢٥ من تأكيد على دعم الأردن لقيام الدولة المستقلة (بدون تحديد لجغرافيتها وحدودها) وعاصمتها القدس الشريف (وليس القدس الشرقية، أي بتغادي التحديد الجغرافي)، وبما يقبل التأويل لجهة ما يقتصر على الأماكن المقدسة)...

إن كل هذا لا يلغى واقع الإساءة إلى والتغريط بالحق الوطني الفلسطيني الذي يقع للمرة الأولى إزاء مسألة القدس بشكل رسمي في معاهدة مع دولة عربية، وذلك على الضد من الالتزامات العربية (في إطار القمم والجامعة) والإسلامية (وآخرها قمة الدار البيضاء من ١٣-١٥/١٢/١٩٩٤) وللجنة القدس (في آخر اجتماع لها في أفران في ١٧/١/١٩٩٥)... كما أن هذا لا يلغى محاولات الالتفاف الأردني المتتجدة على الحق

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

الوطني والسيادي الفلسطيني في القدس، كما تؤشر إلى ذلك تصريحات رسمية أردنية على أعلى مستوى إلى جريدة الحياة (٢٠/١٩٩٥): «فيما يتعلق بالجانب العربي من القدس، أنا المسؤول عنها وهذا واضح تماماً في القرار ٢٤٢، والجانب الغربي من القدس كان عاصمة لإسرائيل منذ تأسيسها. وأما الجانب العربي فيمكن أن شاء الله في يوم من الأيام أن يكون أيضاً هو عنوان اللقاء والسلام بين الطرفين».

[٣/٨] إن المعاهدة والسياسة الأردنية الرسمية المتکئة عليها، تؤدي إلى شحن العلاقات الأردنية - الفلسطينية بعوامل التوتر والصراع. أما السلطة الفلسطينية، التي مهدت الطريق لهذه المعاهدة (من خلال اتفاق أوسلو - القاهرة)، فإنها من موقعها، تقدم التغطية لها، وأخر مثال على ذلك هو الدياجية السياسية لاتفاق السلطة الفلسطينية مع الأردن التي زكت فيها المعاهدة بثلاث نقاط مزورة متالية دون أن يرف لها جفن: «الاتفاق هو خطوة مهمة: في استعادة حقوق الأردن السيادية على أرضه ورميه وحدوده (التي حولت حدود الضفة إلى الحدود الدولية لإسرائيل)، والعمل على تأمين حقوق النازحين واللاجئين وفقاً لقرارات الشرعية الدولية (!)، وشكل دعماً (!) للمسارات التفاوضية الأخرى للوصول إلى كل الحقوق المنشورة».

[٤/٨] إن المجالات التي تنطويها المعاهدة (اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، ودبلوماسية، وعسكرية، وتنموية، والسياحية، والمواصلات، والطاقة..)، إن هذه المجالات تقوم على أساس تعاون وتنسيق غير مسبوقة في المعاهدة المصرية - الإسرائيلية، وهي من نوع غير موجود في العلاقات العربية - العربية. إن اتساع مضمون المعاهدة الإسرائيلية - الأردنية، عمقه وتشعبه وشموليته وتعدد نواحيه، يجعلها أكثر من معاهدة سلام وتطبيع كاملين، إنها بالمضمون بمثابة اتفاق على «كونفرالية بين الأردن وإسرائيل» تتضرر استكمال شروطها الداخلية في الأردن (وهي غير متوفرة الآن بفعل اتساع المعارض الشعبية وافتقاد المؤسسة الحاكمة إلى درجة التماسك المطلوبة بازاء تطبيقات المعاهدة)، واستكمال شروطها في المحيط الإقليمي (أي تقدم المسارات التفاوضية بما فيها الفلسطيني) قبل الإشهار العلني.

وعلى هذه الخلفية، يرفض النظام الآن إقامة علاقة كونفرالية أو وحدوية مع الكيان الفلسطيني مصرًا «على أن يصل الفلسطينيون أولاً لاستعادة حقوقهم على ترابهم في جو من الحرية المطلقة، ثم يقررون إذا كانوا سيدخلون في حوار على النمط أو الصيغة التي يريدون» (نفس المصدر المذكور أعلاه مع جريدة الحياة).

ما بعد اوسلو . . .

إن هذا الموقف لا يعني زهداً بالعلاقة بل إدراكاً لعدم جدواً ومضار الدخول في حوار تكتهي بين طرفين لا يملك أي منهما القدرة على التأثير بنتيجة ضمن القيد المفروضة عليهما (معاهدة وادي عربة واتفاق أوسلو). لقد أصبحت البوابة الرئيسية لهذه العلاقة إسرائيلية، وإسرائيل هي التي تحدد متى وكيف فتح. وحتى هذا الحين لا يملك النظام الأردني سوى انتظار مصير المسار التفاوضي الفلسطيني، والسعى ضمن الحدود المتاحة إلى ما هو مسموح بتنفيذه من بروتوكولات التعاون الاقتصادي والإداري.. وربما غيرها (لكن بما لا يخرج عنها جوهرياً)، وإلى تعزيز أوضاعه في الضفة الغربية، وإبقاء ادعائه على القدس من خلال الولاية التي منحت له على الأماكن الدينية، فالقدس هي مدخله الرئيسي إلى الضفة الغربية.

ومن ناحية أخرى، يستعمل النظام الأردني المفاوضات حول الوضع النهائي («إن التعثر الفلسطيني - الإسرائيلي قد يؤدي إلى تجاوز المرحلة الانتقالية والدخول مباشرة في مفاوضات المرحلة النهائية»، كما ورد في المقابلة المذكورة أعلاه)، على خلفية الخشية من انعكاس هذا التعثر سلباً على المعاهدة وأوضاعه، ولأن نتائج المفاوضات حول الوضع النهائي هي التي تسرع بإيجاد القاعدة الملموسة للبحث العلمي (ليس الحواري التكتهي المليء بالألغام) بصيغة علاقته أو ارتباطه بالكيان الفلسطيني.

【٥/٨】 إن المعاهدة الإسرائيلية - الأردنية (بعد اتفاق أوسло وفي امتداده) تضع مسألة العلاقات الفلسطينية - الأردنية على مستوى جديد، صراعي محتمل بمؤشراته. إن سياسة السلطة الفلسطينية تجاه هذا الملف الهام والحساس، سياسة تجريبية، غير متسترة وذات عناصر متنافرة (الاعتراض فقط على أحد العناصر الفلسطينية الرئيسية في المعاهدة - أي القدس - وخوض معركة القدس في المحافل الإسلامية والعربية، ومن ثم الاستدارة في لقاء ١٩٩٥/١ في عمان للتقطيع على جميع العناصر السلبية في الجانب الفلسطيني الوارد في المعاهدة). وهذه السياسة لا تقدم حلول، ولا ترسم وجهة لاستيبات حلول في موضوع العلاقات الفلسطينية - الأردنية، بل تنصب موضوعياً، في وجهة توبيخها.

وبين تصميم النظام وتجريبية السلطة، يرسم خيار القوى الوطنية الفلسطينية في تعزيز التعاون مع أوسع القوى والشخصيات الأردنية، في إطار الأحزاب المعارضية الإحدى عشر وخارجها، بما في ذلك الشخصيات النافذة (التي تمثل قطاعات اجتماعية) المنحدرة من مؤسسات النظام (التي تعكس رفضها أو عدم تماسكتها أمام صدمة المعاهدة والضغط الذي أطلقته) لفضح أهداف المعاهدة ونتائجها المدمرة أردنياً. إن عنوان مقاومة

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

التطبيع بكافة أوجهه، وعنوان مساندة نضال الشعب الفلسطيني وحقوقه الوطنية بما في ذلك حق العودة للاجئين والنازحين ورفض مشروع «الوطن البديل» وغيره من العناوين تشكل مساحة هامة لمزيد من التأييد الشعبي، للتنسيق والعمل النضالي المشترك.

[٦/٨] لقد استقوت إسرائيل بمكاسبها من المعاهدة المنفردة مع الأردن (بعد الانفاق المنفرد مع م.ت.ف) لإضعاف التنسيق بين الدول المعنية بالمفروضات الثانية، فواصلت تصلبيها على المسارين السوري اللبناني وشجعت المعاهدة اندفاعه الأطراف العربية المترددة المتباطئة في التعاطي مع التطبيع والانخراط في الترتيبات الإقليمية نحو خطوات أوسع استفادت منها إسرائيل لمواصلة اختراقها التطبيعية في المنطقة.

غير أن هذه المكاسب الصافية لإسرائيل لم تسمم بتوفير شروط تسريع العملية التفاوضية بشكل عام، بل أبطةتها وانعكسـت جموداً على مسارـيها السوري واللبناني، وعزـزـت المخاوف لدى الدول العربية ذات الوجهـة والدور الإقليمـي من سيـاسـة إسرـائيلـية وأميرـكـية تـركـز على التـرتـيبـات الإقـليمـية التي تـقدـر إسرـائيلـ الموقع الأهم على حـساب دور وموقع هذه الدول (جولة كريستوف آزار / مارس ١٩٩٥)، وقبل تـقدـم المـفـاوضـات على المسـارـات الثـانـيـة المتـبقـية (بـما فيـها الـفـلـسـطـينـيـ)، وبـما يـؤـدي إـلـى إـضـعـافـ أـطـرافـهاـ العـرـبـيةـ فيـ الثـانـيـاتـ وـالتـرتـيبـاتـ الإـقـليمـيـةـ مـعـاـ.

إن «إنجاز» المعاهدة لم يـفعـلـ دـيـنـامـيـةـ المـفـاوضـاتـ تـقدـماـ، بل سـاـمـمـ علىـ خـلـفـيـةـ تـغـذـيـةـ المـخـاـوفـ منـ تـنـاميـ الضـغـوطـاتـ عـلـىـ مـسـارـاتـ التـفـاـوضـ الآـخـرـىـ وـازـدـيـادـ مـكـاـسـبـ إـسـرـايـلـ فيـ التـرـتـيبـاتـ الإـقـليمـيـةـ، فـيـ التـسـريعـ باـسـتـفـارـ قـوىـ وـالـتـكـيـرـ فـيـ إـطـلاقـ بدـاـيـةـ صـحـوةـ عـرـبـةـ إـقـليمـيـةـ، بدـاـيـةـ لـاستـعـادـةـ مـقـومـاتـ التـمـاسـكـ فـيـ السـيـاسـةـ العـرـبـيةـ فـيـ سـيـاقـ إـعادـةـ تـجمـيعـ الـحدـ الأـدـنـىـ مـنـ عـنـاصـرـ الـعـمـلـ العـرـبـيـ المشـترـكـ.

ما بعد اوسلو ...

(٩)

بدايات الصحوة الإقليمية العربية

【١/٩】 الصعوبات التي تواجه المسارين السوري واللبناني ليست فقط من طبيعة تراثية تقصر على رفض إسرائيل الانسحاب إلى حدود ٤ حزيران ٦٧ (بموجب القرارين ٢٤٢، و٣٣٨) وفكك المسوطنات (بالنسبة لسوريا)، وإلى الحدود الدولية وتطبيق القرار ٤٢٥ (بالنسبة للبنان). الصعوبات التي تواجه هذين المسارين هي أيضاً من طبيعة إقليمية، حيث تتمسك إسرائيل بترتيبات أمنية متبادلة، غير متساوية وغير متكافئة مع سوريا (تشمل عمق انسحاب الجيوش، عديدها، سلاحها، الأسلحة الاستراتيجية، أسلحة الدمار الشامل...)، وتطبيع كامل يسبق الإقرار (ليس فقط تنفيذ) بالانسحاب الكامل، وعلى تطبيق فترة تجريبية في لبنان «تختبر» فيها قدرة الحكومة والجيش اللبناني على وقف العمليات العسكرية وتجريد المقاومة من سلاحها قبل الشروع بالانسحاب (وليس تنفيذه)، في إطار اتفاق ثانٍ أمني – تطبيعي كامل مع الإصرار على عدم الاعتراف بالقرار ٤٢٥ ضمن وعد عام بعدم وجود مطامع إسرائيلية في الأرضي والمياه اللبنانية.

وفي تقديمها لموقع الترتيبات الإقليمية الثانية على مسألة الانسحاب، في إطار الترتيبات الأشمل ضمن مشروع النظام شرق الأوسطي، تستند إسرائيل إلى سابقة اتفاق اوسلو (حيث الإلحاد الكامل بدون انسحاب) والمعاهدة مع الأردن (حيث الفصل بين السيادة وإعادة كل الأرض، والتطبيع الذي بلغ مستوى «الكونفدرالية المضمرة»).

كما تستقوى إسرائيل بالاختلافات التطبيعية المحققة: المشاركة العربية الواسعة في لجان العمل المنبثقة عن المسار المتعدد، وانتقال عدد من اجتماعات لجانها إلى العواصم العربية في قطر وعمان وتونس والمغرب والقاهرة. إقامة مكاتب اتصال مع ندل أبيب والرباط، واتفاق قناة اتصال رسمية مع تونس، ومشروع مكتب اتصال مع عمان. رفع دول مجلس التعاون الخليجي المقاطعة غير المباشرة لإسرائيل من الدرجتين الثانية والثالثة مع مواصلة ضغط واستنطاف لرفع المقاطعة المباشرة (احتى لو كريستوفر مع مجلس التعاون الخليجي آذار ٩٥). ولقاءات الثنائية العربية المتكررة مع إسرائيل لبحث قضايا سياسية

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

وتطبيعية عملية... والتطور المفصلى المتمثل بانعقاد مؤتمر الدار البيضاء للتعاون الاقتصادي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (٢٠/١٠/٩٤)، واجتماعات واشنطن (١٢/١) التي انبثقت عن وقرارها بتشكيل لجنة لدرس تأسيس مصرف تتميمة للشرق الأوسط (الذي يشكل الفكره الرئيسية التي طرحت على مؤتمر الدار البيضاء ولم تجد من يموتها)، والتحضيرات الجارية لعقد المؤتمر الثاني للتعاون الاقتصادي في عمان (في ٣٠/١٠/٩٥).

[٩/٢] وفي كل هذا فإن إسرائيل تتطلق من الفكرة الرئيسية التي قامت عليها عملية مدريد، بما هي عملية مركبة تنهض على مسارات ثنائية وذات موضوعات متعددة، أمنية، اقتصادية... تضع المسارات الثنائية في إطار الترتيبات الإقليمية ضمن النظام شرق الأوسطي قيد التأسيس.

وعلى هذا يترتب، أن عملية التسوية التي أطلقت في مدريد، لا تستكمل حلقاتها الثنائية إلا بعد أن تكون كل الأطراف قد قبلت بالنظام شرق الأوسطي الجديد، الذي يجري ترتيبه بالداخل والتوازي مع المفاوضات الثنائية، لكن دون انتظار إنجاز جميع هذه الثنائيات، فال الأولوية هي للترتيبات الإقليمية وللمسارات الثنائية المنضوية تحت سقفها. أما المسارات التي لا تتضبط لهذه الوجهة فيتواصل الضغط عليها إلى أن تخرط في الترتيبات الإقليمية بالشروط الاميركية - الإسرائيلية.

وهذه الوجهة في إدارة عملية مدريد، التي يسودها توافق كامل بين الولايات المتحدة وإسرائيل، لا تطبق فقط على الأطراف المعنية بالتسوية الثنائية، إنما على الدول الأخرى في المنطقة التي يتواصل الضغط عليها بأشكال وعناوين مختلفة كي تتضمن تحديداً لواء الترتيبات الإقليمية. وفي هذا الإطار يندرج الضغط المسلط على جميع الدول العربية لرفع المقاطعة الاقتصادية عن إسرائيل، وعلى دول الخليج لتمويل بنك التنمية للشرق الأوسط، وعلى بعض دول الخليج لاستكمال خطواتها التطبيعية مع إسرائيل، وعلى مصر لتجديد التوقيع (معزز عن إسرائيل) على معااهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، وعلى العراق ليس فقط من أجل أن ينفذ قرارات الأمم المتحدة، فقد التزم بها عملياً، إنما من بين استهدافات أخرى، من أجل أن ينضم إلى المسار المتعدد الخ..

غير أن هذه الإدارة لعملية مدريد بأولوية الترتيبات الإقليمية تطوي على تناقضات عديدة ما انفك تتفاعل منذ بداية المفاوضات، مما أدى في الفترة الأخيرة إلى إعطاء تقدمها، وهي مرشحة إلى مزيد من التفاعل والاحتدام بقدر ما تصطدم بمصالح شعوب

... ما بعد اوسلو

المنطقة وكياناتها السياسية. وهذا ما يتضح من خلال مأزق التسوية في المسار الفلسطيني، وصعوبات ترجمة بنود التطبيع والترتيبات الإقليمية في المعاهدة الأردنية، والبطء الشديد على المسارين السوري اللبناني..

[٣/٩] وفي النقطة التي بلغتها عملية التسوية بأولوية الترتيبات الإقليمية (سواء في المسارات الثانية التي تحافظ على أهميتها أو خارجها)، بدأت تصطدم، بدرجات متقارنة، بمصالح عدد من الدول ذات الوجهة والدور الإقليمي. وفي هذا الإطار شخص بالذكر سوريا ومصر السعودية، كونها الأكثر تأثيراً في المعادلة العربية والإقليمية، ولما توشر إليه القمة التي جمعنهم مؤخراً في الإسكندرية (١٢/٢٨/١٩٩٤) من بداية لصحوة إقليمية عربية تسعى، بعد سنوات من الانقسام العربي وسياسة الانفراد إلى استعادة الحد الأدنى من التماسك والعمل المشترك إزاء الأوضاع العربية والمفاؤضات مع إسرائيل، من خلال التنسيق الثلاثي، والدور الذي تقوم به كل دولة على حدة من خلال علاقاتها العربية والإقليمية، ضمن وحدها تفعيل دور الجامعة العربية، ما أمكن ذلك، على قاعدة ميثاقها ومعاهدة الدفاع المشترك، والعمل الجاد لتنفيذ الاتفاقيات العربية القائمة وتطويرها، وتعزيز التعاون الاقتصادي المشترك..

لقد شكلت هذه القمة دعماً للموقف التفاوضي السوري اللبناني، وأكيدت مبدئياً على الحقوق الفلسطينية (دونما توضيح لمضمونها بما هي عودة وإقامة دولة مستقلة عاصمتها القدس الشرقية)، لكنها بالمقابل وضعت مسافة واضحة عن المعاهدة الأردنية نظراً للانعكاسات السلبية لأبعادها الإقليمية على الموقف العربي عموماً وعلى المسارات التفاوضية، ولما تضفيه من ضغط على البلدان الثلاثة بالذات وإضعاف لموقعها الإقليمية (والموقف التفاوضي السوري وفي هذا الإطار الدور الإقليمي لسوريا، قلق مصر من إضعاف دورها الإقليمي في إطار المنظومة شرق الأوسط الجديدة واحتياطها لأكثر من عنوان لخوض معركة الدفاع عن هذا الدور، من بينها مسألة تجديد التزامها بالتوقيع على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية ربطاً بالموقف الإسرائيلي)، الانعكاسات السلبية للإختراقات التطبيعية في بعض دول الخليج على تماسك مجلس التعاون الخليجي وعلى الموقع السعودي إقليمياً وداخلياً، ومطالبة السعودية ودول الخليج بدور رئيسي في تمويل مشاريع التطبيع الاقتصادي على عرار مصرف التنمية للشرق الأوسط ورأسماله ١٠ مليار دولار).

وانطلاقاً من النزام الدول الثلاثة استراتيجية السلام وبما لا يخرج عن أسس التسوية الجارية،

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

فقد أبرزت الفممة الثلاثية النقطة المفصلية التالية: الصلة بين المفاوضات الإقليمية والترتيبيات الناجمة عنها والمفاوضات الثنائية بالحقوق التي تضمنها والانسحابات المترتبة عليها، من خلال الفكرة الرئيسية القائمة على ربط مقدار التقدم في التعاون الإقليمي بمقدار التقدم في اتجاه تحقيق السلام القائم على قرارات مجلس الأمن وبدأ الأرض مقابل السلام. ومن هنا، دعوة جميع الأطراف العربية إلى تأجيل النظر في قيام أي تعاون في الوقت الراهن بين إسرائيل والعرب لما فيه مصلحة الأطراف التي ما زالت تتفاوض.

[٤/٩] لقد عترت الفممة الثلاثية بمحصلتها، وعلى قاعدة الالتزام بقواعد التسوية الجارية، بالنسبة للدول الثلاث المشاركة بها، عن نزعة استقلالية نسبية عن الترتيبات الإقليمية بالتروط الكاملة الأمريكية – الاسرائيلية، ومن موقع السعي لصون موقعها الإقليمي من التحريم، وربما الاضمحلال. غير أن أطراف قمة الاسكندرية ليست طليفة الحركة ولنزعتها الاستقلالية السنية حدود، فمصر مكتلة بمعاهدتها مع اسرائيل وبالمساعدات الأمريكية (٢٠٢ مليار دولار سنوياً)، وفي السعودية تنشر القواعد الأمريكية والقضنة الأمريكية محكمه على نفطها واحتياطها المالي (الذى استقرته، على اية حال، حرب الخليج ومشتربات السلاح)، وسوريا مختلة التوازن عسكرياً تجاه اسرائيل، حيث لم تعد تملك سندًا كالذى كان يشكله، فيما مضى، الاتحاد السوفياتي ..

وعلى أي حال لم يتاخر الضغط الأمريكي كثيراً، فأثار بعد خمسة أسابيع من قمة الاسكندرية قمة رباعية في القاهرة (١٩٩٥/٢/٢) ضمت إلى اسرائيل، كل من مصر والأردن والسلطة الفلسطينية، وغضت جزئياً بمجرد انعقادها لأول مرة بهذه الصيغة، وبغض النظر عن نتائجها والسياق المباشر الذي أتى بها، غطت جزئياً على النتائج الايجابية لقمة الاسكندرية، وأبطلت دينامية استعادة الصحوة الإقليمية العربية التي أطلقتها. إن استضافة مصر لقمة الرباعية يعكس قلق موقعها، ومساراً متراجعاً في التعاطي مع الضغط الأمريكي يجمع بين الاستجابة والاعتراض، لكنه لا يلغى محصلتها، بما هي اعتراض على تحجيم دورها وموقعها الإقليمي، وسعى واضح لصون هذا الدور من خلال مداخل مختلفة، أبرزها في الفترة الأخيرة، رهن تجديد توقيعها على معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية بالموقف الإسرائيلي، وإرسالها في الوقت نفسه لإشارات حول استعدادها لتسوية معينة تحت وطأة الضغوط الأمريكية. إن هذا الموقف القلق للسياسة المصرية لا يلغي نزوعها الاستقلالي النسبي، وإن أضعفه وأضعف الديناميات العربية المنطلقة منه.

ما بعد اوسلو ...

إن حجم الضغوط الأميركية (والإسرائيلية) على الدول العربية الإقليمية كبيرة، ولنزعها الاستقلالي النسبي، على ثفاوته بين دولة وأخرى سقف، يرتفع نسبياً بقدر ما تتبدي استعصابات التسوية الأميركية في الميدان جراء النهوض الشعبي ومقاومة التطبيع والترتيبات الإقليمية بالوجهة الإسرائيلية - الأميركية، وبفعل المقاومة الجماهيرية للحلول التصفوية للحقوق الوطنية الفلسطينية والحقوق والمصالح العربية المحلية والمشتركة عموماً.

[٥/٩] وعلى هذا المستوى يقع بشكل خاص مأزق أسلو، ونضال الشعب الفلسطيني المستمر من أجل تجاوزه نحو إرساء التسوية على أساس تضمن له استعادة حقوقه الوطنية وفق قرارات الشرعية الدولية. إن بداية استعادة التماسك في السياسة العربية والعمل المشترك بمختلف صيغه تطور إيجابي وثمين يخدم النضال الوطني والفلسطيني. وبال مقابل، فإن تعثر تطبيق اتفاق أسلو ومازقه العميق مترافقاً مع تصاعد كل أشكال النضال الوطني الفلسطيني ضد الاحتلال والاستيطان، يبقى الرافعة الأهم لاستهابض الوضع الإقليمي المساند. إن النظام شرق الأوسط ليس سوفاً اقتصادياً فحسب، بل مشروع هيمنة متكامل بترتيبيات إقليمية شاملة، وبقدر ما تتبلور الإرادة الإقليمية للتصدي لهذا المشروع والسعى إلى السلام العادل والمتوازن، تتسع رقعة تقاطع النضال الوطني الفلسطيني مع الأوضاع الإقليمية.

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

(١٠)

السياسة الأمريكية في المنطقة . . أولوية الترتيبات الإقليمية

[١/١٠] تباطؤ الدינامية الأمريكية في عملية التسوية الجارية، في ضوء ما نشهده خلال هذه الفترة، لا يعكس نكوصاً عن نشاطها أو تراجعاً في اهتماماتها، فما زالت حركتها نحو دول المنطقة عالية، ودعواتها لمسؤوليتها إلى واشنطن كثيرة. وقد شاركت الولايات المتحدة، أو كانت وراء لقاءات ضمت أربعة من أطراها (إسرائيل، مصر، الأردن، السلطة الفلسطينية) التأمت ثلاثة مرات متتالية في غضون عشرة أيام (القاهرة ٢/٨، طالباً ٢/١٢، واشنطن ٢/١٩٩٥).

تباطؤ الدинامية الأمريكية في العملية المذكورة، ناجم في المقام الأول، عن المستوى الذي بلغته عملية التسوية ذاتها، التي تقف بعد إنجازاتها في المسارات الثانية وفي الاختراقات التطبيعية، أمام ما خلفته هذه الإنجازات من تعقيدات (وفي مقدمتها مازق المسار الفلسطيني). كما تقف أيضاً، بأولوياتها الإقليمية الغالبة في إطار مواصلة إنجاز شروط النظام شرق الأوسطي، أمام استحقاقات جديدة تجعلها تصطدم بمساحة إضافية من العقد والاستعفاءات، أوسع من ذي قبل، مع دول المنطقة وشعوبها.

إن اتساع قوس العملية التي تديرها الولايات المتحدة (بمشاركة إسرائيل) وتعدد مستوياتها، بعد الإنجازات المحققة وبسببها، باتت تتبعها الآن أمام صعوبات مختلفة نوعياً إلى حد ما، صعوبات تجمع بين مشكلات تطبيق ومواصلة تطبيق الاتفاقيات وحماية الخطوات المنجزة، ومشكلات إنجاز المزيد منها، الذي هو السبيل الوحيد للحفاظ على المحقق، ويفتح الأفق على طريق التقدم نحو إنجاز منظومتها الإقليمية.

إن هذه السياسة بمنحها الراهن، هي التي تتسبب في إبطاء بنيانيتها، وتنهي في تعرّفها وخلق شروط مازقها لاحقاً. وموضوعها ليس خيارتها أو ب Dahlia، فهي لا تفتقد إليها نظرياً (بإمكانها على سبيل المثال ممارسة ضغط معين على إسرائيل للإفراج الجزئي، بأقله، عن

ما بعد اسلو . . .

مازق أسلو بعدد من الخطوات)، بل أولوياتها التي توجه مسارها العملي.

وفي هذا الاطار، فإن أولوية إنجاز مفاوضات النظام شرق الأوسط هي التي تحول الولايات المتحدة سلط ضغطها على الأطراف العربية، وتحجج عن ممارسة أي ضغط على اسرائيل في مفاوضاتها مع سوريا، حيث إصرار الأولى على الترتيبات الأمنية التي تكسر تفوقها، وكذلك إصرارها على رفض الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عند تحديدها في نيسان. إن المطالب الأمنية لإسرائيل تجاه سوريا ومصر والمنطقة باسرها، التي تتضمن استمرار التفوق النووي الإسرائيلي وتعزيزه، هي جزء رئيسي من الخطة الأميركيّة بحانبها الأمني – الاستراتيجي في إطار الترتيبات الأمنية في المنطقة.

[٢/١٠] وعلى هذا المستوى، فإن السياسة الأميركيّة لا تبذل الجهد المطلوب لإقالة المفاوضات من عثرتها من خلال الضغط الجاد على اسرائيل، فلقاءات القاهرة وطابا وواشنطن عكست مشكلة المفاوضات (مازق أسلو + جمود المسارين السوري واللبناني + خوف وتيرة التطبيع والترتيبات الإقليمية)، لكنها لم تتمحض عن حل أو وجهة حل لهذه المشكلة.

لقد قدم لقاء القاهرة مخرجاً لربين كي يستأنف مفاوضات المسار الفلسطيني بعد ارتفاع الضغط الداخلي لوقفها في ضوء نتائج عملية مفرق بيت ليد (١٩٩٥/١٢٢). كما حفظ له مكسباً سياسياً بتكرير مشاركته في لقاء عربي – إسرائيلي ينعقد للمرة الأولى على هذا المستوى، لقاء مرشح لأن يتكرر كلما تأزم الوضع التفاوضي الفلسطيني أو شأت ضرورات أخرى. لكن عن هذا اللقاء واللقاء الذي تلاه في واشنطن، غابت القضايا الجوهرية التي أنتجت مازق المسار الفلسطيني (الاستيطان، إعادة الانتشار، الانتخابات، الإفراج عن المعتقلين..)، حيث أستعيض عنها بوعود عامة بتقديم الدعم الاقتصادي والسياسي للسلطة الفلسطينية، مما يشكل مكسباً لاسرائيل، لكنه لا يُسuff المسار التفاوضي في أزمه.

وبالمجملة، فقد ركزت هذه اللقاءات على مسألتي مقاومة «الارهاب» والمشاريع الاقتصادية. لكن نتائجها أنت محدودة جداً فيما يخص إعادة توجيه العملية التفاوضية، فالى الغياب الكامل للمسارين السوري واللبناني عنها، والتغييب لقضايا المسار الفلسطيني الجوهرية، اقتصرت في مسألة أسلحة الدمار الشامل والسلاح النووي، على الكلام المبدئي العام حول تجريد المنطقة منها، والعمل على عدم انتشارها، وتأكيد الأطراف المشاركة على استعداداتها لأمن متساو، الأمر الذي لا يرتب أي التزام محدد على اسرائيل.

- سلام اوسلو بین الوهم والحقيقة .

إن السياسة الأميركية، بأولوياتها المذكورة لا تسهم في إخراج المفاوضات من صعوباتها، بل تفتح الطريق أمام نشوء استثناءات جديدة تغذى القديمة، وتتركي وجهة اندفاعها نحو مزيد من التتش. إن إمكانية الحلول الثانية المنفردة لم تعد قائمة بنفس الدرجة التي سمحت باختراق المسارين الفلسطيني والأردني، والاتفاقات الثانية المنجزة، استهلكت وظيفتها الضاغطة على المسارات، لا بل تحول الضغط عليها من المسارين السوري اللبناني بمفرد بطيئهما.

أما المفاوضات الإقليمية، فلم يعد كافياً لإدامة ديناميتها الاكتفاء بما يراكمه عمل لجان المسار المتعدد الطرف، والاختراقات التطبيعية المتحققة في العمق العربي. فاللتبيقات الإقليمية، كي تستمر، بانت بحاجة إلى خطوات واسعة تقتضي تعريراً «فعلياً» للخطول على المسار السوري وتطويعاً للعقد الكبيرة (الاقتصادية والأمنية والتطبيعية عموماً) عند الدول صاحبة الدور والوجهة الإقليمية، التي برها نت حتى الآن عن تمامسك كاف لعدم الانسياق التام وراء الاندفاعة الأميركية - الاسرائيلية.

[٣١] إن التطور الهام في الولايات المتحدة المتمثل بمجيء أكثرية جمهورية الى الكونغرس ب مجلسه (الشيوخ والنواب) قد فتح الصراع على مصاعبه بين الكونغرس والادارة الديمقراطي و على رأسها كلينتون، وبفرض قيوداً على سياساتها الخارجية لجهة تقليل الالتزامات والمساعدات الخارجية في العالم، واحتمال إلغاء وكالة التنمية الدولية التي يعهد إليها توزيع المساعدات، كما يطرح الجمهوريون، الذين يمانعوا أيضاً إرسال قوات أميركية للمرابطة في المناطق العازلة في الجولان، مما يضيف تقيداً جديداً على المفاوضات السورية - الاسرائيلية. ومؤخراً (١٩٩٥/٢/١٧) أقر مجلس النواب مشروع قانون يرمي الى الحد من التزام أميركا في عمليات الأمم المتحدة، وخفض الموازنة المخصصة للعمليات الدولية، وفرض قيوداً على الصلاحيات التي تسمح للرئيس بوضع القوات الأميركي تحت إشراف دول أخرى عالمياً، ومما جعل الادارة الأميركي (على لسان وزير الخارجية) تعتبر أن هذا النص يشكل تهديداً لسلطة الرئيس في حماية أمن الولايات المتحدة.

إن الجمهوريين الذين انتصروا في انتخابات الكونغرس لا يمثلون سياسة الانعزal، بل يدفعون نحو إحداث تغيير على الوسائل الاستراتيجية الكونية للولايات المتحدة، إلى وسائل استرategicية أكثر عدوانية وأقل اعتماداً على التمويل الأميركي.

وفي هذا الاطار، فإن الصراع الدائري حول تقليل المساعدات الخارجية (كأحدى

ما بعد اوسلو ...

وسائل هذه الاستراتيجية هو صراع جدي، إنه لن يمس إسرائيل (في إطار التوافق الواسع بين الحزبين حول أولويةبقاء دعمها واستمرار توفر شروط تفوقها النوعي الاستراتيجي على دول المنطقة)، لكنه سيمس العملية الجارية في الشرق الأوسط (حيث ترتفع الأصوات المطالبة بتحفيض المساعدة لمصر على سبيل المثال)، مما يؤدي إلى إنقال حركة السياسة الأميركية في المنطقة، ويستتبع تراجعاً في حماس دول المنطقة في التأييد غير المشروط لها حيث باتت تطرح مصالحها بشكل أكثر ووضوحاً، حتى تؤخذ بالحسبان.

إن هذا التطور الداخلي الهام في الولايات المتحدة، بانعكاسه تضييقاً بالمعنى النسبي على مساحة تحرك الادارة الأميركية في السياسة الخارجية، عامل إضافي لا ينبغي التقليل من أهميته، في إضعاف نسيبي لдинامية سياستها في المنطقة، وتزداد مفاعيله بقدر ما يفترض استحقاق الانتخابات الرئاسية في خريف ١٩٩٦، مما يوفر شروطاً أفضل لتماسك الحالة الإقليمية العربية، ويسمم في تعزيز صمود حلقتها الفلسطينية بشكل خاص.

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

(١١)

الاتحاد الأوروبي ... الاقتصاد مدخل لتنشيط الدور في المنطقة

[١/١١] للمرة الأولى، منذ انطلاق عملية مدرید، تبرز بداية تعامل أوروبي مع التسوية الجارية بصورة رئيسية لا ثانوية كما كانت فيما قبل. لقد كان هذا الطموح يراود دول الاتحاد الأوروبي باستمرار، إلا أنه كان يصطدم برفض الولايات المتحدة لأي دور فاعل في الشرق الأوسط وتحديداً في عملية التسوية التي تطمح أن تؤدي إلى نظام إقليمي جديد هي عرابة الوحيدة، كما كان يصطدم برفض إسرائيلي، لأن الدور الأوروبي بمحتواه أقرب إلى الموقف العربي (المصالح الأوروبية الكبرى والمتعددة في البلاد العربية). غير أن تباطؤ دينامية سياسة الولايات المتحدة في المنطقة تجاه التسوية للاعتبارات التي أوردها، فتحت نافذة أوسع أمام دور أوروبي، مرحباً به عربياً، يتمتع بفعالية أكثر، ومدخل هذا الدور اقتصادي بشكل رئيسي، لكنه لا يخلو من طموح لعب دور سياسي أنشط نسبياً.

لقد شكلت جولة الترويكا الأوروبية في المنطقة (الاسبوع الثاني من شباط - فبراير ١٩٩٥) مناسبة هامة لإطلالة متتجدة على شؤون التسوية والمنطقة، استطاعت من خلالها أن تبدد أي انطباع بأن الاتحاد الأوروبي يقوم بزيارات ذات طابع دبلوماسي، لتبرز اضطلاعها بدور سياسي في المنطقة، وتؤكد موقعها كشريك اقتصادي أساسي لدولها. وفي هذا الإطار، عبر وفد الترويكا عن موقف سياسي متوازن ومتباين بوضوح عن الموقفين الأميركي والإسرائيلي، تجاه عملية السلام في مسارها السوري (السلام الكامل مقابل الانسحاب الكامل)، واللبناني (التأكيد على القرار ٤٢٥ + اتفاقات أمنية مقبولة من الطرفين)، والفلسطيني (كل شيء مرتبط الآن بإعادة الانتشار وإجراء الانتخابات).

[٢/١١] والى الاعتبارات التقليدية لإهتمامها في المنطقة (جغرافية، اقتصادية، أمنية، استراتيجية...)، بدأت دول الاتحاد الأوروبي مؤخراً (وبخاصة دولها المشاطئة للمتوسط)، تعطي اهتماماً متزايداً لدول حوض المتوسط، من خلال جعلها إحدى أولويات سياستها

ما بعد اوسло . . .

الخارجية، ضمن توجه يقضي بإيجاد شراكة على قاعدة المصالح المشتركة، وعلى خلفية أن أمن أوروبا وازدهارها وزنها في شؤون العالم مرتبط بتقدم الشراكة التي تقيمه حول المتوسط. هذا ما عكسته بوضوح ندوة باريس (١٩٩٥/٢١-١٩) حول مستقبل منطقة البحر المتوسط بعد السلام. وفي هذا الاطار، فإن المجلس الأوروبي في اجتماعه القادم في كان (شهر حزيران - يونيو ١٩٩٥) سيضع استراتيجية أوروبية لمصلحة البحر المتوسط على غرار التوجهات التي أقرت في ايسن لمصلحة دول أوروبا الوسطى والشرقية.

أما المحطة الأوروبية الثالثة في هذا العام (بعد ندوة باريس واجتماع كان) ذات الوجهة المتوسطية فستكون مؤتمر برشلونة (١٩٩٥/١١)، أي بعد انعقاد مؤتمر عمان للتنمية الاقتصادية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بأسابيع قليلة) الذي سيبحث موضوع الشراكة بين أوروبا ودول المتوسط من خلال ثلاثة محاور (استراتيجي - سياسي - أمني، اقتصادي - مالي - تجاري، ثقافي - بيئي - صحي).

إن هذه النشاطية العالية الموجهة نحو دول المتوسط بمحطاتها المؤتمراتية الرئيسية لهذا العام، تعكس طموحاً واضحاً، بتجاوز الاهتمام الأوروبي التقليدي بأوضاع تشمل بشكل رئيسي منطقتنا، للعب دور إلى جانب الدور الأميركي، دون التصادم معه، بالمؤتمرات الإقليمية التي يدعو إليها (الدار البيضاء، عمان) وبالسياسات التي يسعى لتأسيسها (صرف التنمية الإقليمي الذي تعارضه دول الاتحاد الأوروبي).

إن الاتحاد الأوروبي يبحث الخطى نحو إيجاد أطر التعاون الإقليمي الأخرى، بالتوافق مع الأطر الموجهة أميركياً. إن هذه الوجهة، على قاعدة سياسية متوازنة سبباً تجاه عملية التسوية قياساً بالموقف الأميركي، قاعدة سياسة تعتبر أنه بدون سلام حقيقي بين إسرائيل والفلسطينيين لا يمكن أن يحصل استقرار حقيقي في الشرق الأوسط، تخلق، موضوعياً، مساحة تعاون وعمل مشترك مع الأوضاع العربية الساعية، بدرجة أو بأخرى، إلى عدم الاستجابة الكاملة للترتيبات الإقليمية الأميركية ذات القاعدة السياسية المختلفة والمنحرفة بشكل كامل لمصالحها ومصالح إسرائيل. إن هذه الوجهة المتوسطية النشطة في السياسة الأوروبية عنصر مفيد وداعم للنضال الوطني الفلسطيني.

اذار (مارس) ١٩٩٥

ما بعد اوسلو ... / ملحق

ملحق

معاهدة السلام الأردنية - الإسرائيلية (*)

ميثاق الأمم المتحدة، وتعترفان بحقهما وواجبهما في العيش سلام بينهما ومع الدول كافة ضمن حدود أمنة ومحترفة بها.

وإذ ترغبان في تعميق علاقات صداقة وتعاون بينهما بحسب مبادئ القانون الدولي التي تحكم العلاقات الدولية في وقت السلام.

وإذ ترغبان أيضاً في ضمان أمن دائم لدولتهما وعلى نحو خاص بتجنب التهديد بالقوة واستعمالها في ما بينهما.

وإذ تأخذان في عين الاعتبار أنهما أعلنتا انتهاء حالة العداء بينهما بموجب إعلان واسنطن الموقع في ٢٥ تموز (يوليو) ١٩٩٤.

وإذ تقرران إقامة سلام بينهما بموجب معاهدة السلام هذه، فقد اتفقنا على ما يلي:

الدبياجة

إن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة دولة إسرائيل إذ تأخذان في عين الاعتبار إعلان واسنطن، الموقع من قبلهما في ٢٥ تموز (يوليو) ١٩٩٤ وتنعهدان بالوفاء به.

وإذ تهدفان إلى تحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط مبني على قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و ٣٣٨ بجوانبهما كلها.

وإذ تأخذان في عين الاعتبار أهمية المحافظة على السلام وتقديره على أساس من الحرية والمساواة والعدل واحترام حقوق الإنسان الأساسية، متخطيتين بذلك الحواجز النفسية ومعززتين للكرامة الإنسانية.

وإذ توكلان إيمانهما بأهداف ومبادئ

(*) وقعتها بالأحرف الأولى، رئيس الوزراء الأردني، الدكتور عبد السلام المجالي، ونظيره الإسرائيلي يتسحاق رابين، في «قصر الهاشمية» في عمان في ١٧/١٠/١٩٩٤، في حضور الملك حسين وولي عهده الأمير حسن بن طلال، ووزير الخارجية الإسرائيلي شمعون بيرس. وتم توقيعها النهائي في ٢٦/١٠/١٩٩٤. [مصدر خاص. والترجمة عن الإنجليزية، وهي من إعداد مؤسسة الدراسات الفلسطينية].

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

المادة ٣	المادة ١
الحدود الدولية	إقامة السلام
١- تحدد الحدود الدولية بين الأردن وإسرائيل على أساس تعريف الحدود زمن الانتداب، كما هو مبين في الملحق I (أ)، المشار إليها في المواد الخرائطية المضافة إليه والإحداثيات [المحددة فيه].	يعتبر السلام قائماً بين المملكة الأردنية الهاشمية ودولة إسرائيل («الطرفين») اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.
٢- تعتبر الحدود كما هي محددة في الملحق I (أ) الحدود الدولية الدائمة والأمنة والمعرف بها دولياً بين الأردن وإسرائيل من دون المساس بوضع أية أرض دخلت تحت سيطرة الحكم العسكري الإسرائيلي سنة ١٩٦٧.	المادة ٢
٣- يعتبر الطرفان ان الحدود الدولية، بما في ذلك حدود كل منها، والبيئة الإقليمية والمجال الجوي لكل منها حدود لا يجوز اختراقها، وسيحترمانها ويتقيدان بها.	سيطبق الطرفان في ما بينهما أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي التي تحكم العلاقات بين الدول وقت السلم، وبصورة خاصة:
٤- سيتم ترسيم الحدود بحسب ما هو منصوص عليه في الملحق الفرعي (أ) من الملحق II، وسيتم الانتهاء منه في فترة لا تزيد عن ٩ أشهر بعد توقيع المعاهدة.	١- يعترفان بسيادة كل منهما وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي، وسيحترمانها.
٥- من المتفق عليه انه حيثما تبعد الحدود مجرى نهر فإنه إذا تغير مسيل مجرى النهر تغييراً طبيعياً، كما موضح في الملحق I (أ)، فإن الحدود تتبع المجرى الجديد للمسيل، وأنه في حالة حدوث أية تغيرات أخرى فإن الحدود لن تتأثر إلا إذا اتفق الطرفان على خلاف ذلك.	٢- يعترفان بحق كل منهما بالعيش سلام ضمن حدود آمنة ومحترفة بها، وسيحترمان ذلك الحق.
٦- مباشرةً، عند تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة، سيعيد كل طرف الإنتشار إلى وجهته من الحدود الدولية بحسب ما هو معروف في	٣- سينميان علاقات حسن الجوار والتعاون بينهما لضمان أمن دائم، وسيمتنعان من التهديد بالقوة ومن استعمالها، وسيحلان جميع النزاعات بينهما بالوسائل السلمية.
	٤- يحترمان ويعترفان بسيادة كل دولة في المنطقة وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي.
	٥- يحترمان ويعترفان بالدور الأساسي للتنمية والكرامة الإنسانية في العلاقات الإقليمية والثنائية.
	٦- ويعتقدان أيضاً أن تحركات السكان القسرية ضمن نفوذهما بشكل قد تؤثر سلباً في أي من الطرفين ينبغي ألا يسمح بها.

ما بعد اوسلو ... / ملحق

نفسها التي سار عليها مؤتمر هلسنكي) بما يتوج بمنطقة أمن واستقرار.

٢- لا تمس الالتزامات المنصوص عليها في هذه المادة الحق الطبيعي في الدفاع عن النفس بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

٣- يتعهد الطرفان، بمقتضى هذه المادة بما يلي:

أ- الامتناع من التهديد بالقوة واستعمالها أو استعمال الأسلحة التقليدية أو غير التقليدية أو من أي نوع آخر ضد بعضهما ومن الأعمال والأنشطة الأخرى التي تضر بأمن الطرف الآخر.

ب- الامتناع من تنظيم الاعمال والتهديدات العدائية أو المعادية أو ذات الطبيعة التخريبية أو العنيفة، ومن التحرير علىها والمساهمة أو المشاركة فيها ضد الطرف الآخر.

ج- اتخاذ الإجراءات الضرورية والفعالة للتأكد من ان الأعمال أو التهديدات بالعداء أو المعاداة أو التخريب أو العنف لا ترتكب من أراضيهما (وحيثما وردت كلمة أراضي بعد هذه الفقرة فإنها تشمل المجال الجوي والمياه الإقليمية) أو من خلال أو فوق أراضيهما.

٤- بما يتماشى مع حقبة السلام ومع الجهد لبناء أمن إقليمي وما يمنع ويحول دون الدوافع والعنف، يتفق الطرفان أيضاً على الامتناع مما يلي:

أ- دخول أي ائتلاف أو تنظيم أو حلف ذي صفة عسكرية أو أمنية مع طرف ثالث، أو مساعدته بأية طريقة من الطرق أو الترويج له أو التعاون معه إذا كانت أهدافه أو أنشطته تتضمن شن

الملحق I (أ).

٧- مباشرة، عند تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة، سيدخل الطرفان مفاوضات للوصول إلى اتفاق خلال ٩ أشهر على تحديد حدودهما البحرية في خليج العقبة.

٨- آخذين في عين الاعتبار الأوضاع الخاصة بمنطقة الباقة/نهارايم، والتي هي تحت السيادة الأردنية، وفيها حقوق امتلاك خاصة إسرائيلية، يقرر الطرفان تطبيق المواد المنصوص عليها في الملحق I (ب).

٩- في ما يتعلق بمنطقة الغمر/تسوفار تطبق المواد المنصوص عليها في الملحق I (ج).

المادة ٤

الأمن

١- أ- إذ يتغافل الطرفان أن التفاهم المشترك والتعاون بينهما في المسائل المتعلقة بالأمن سيكونان جزءاً مهماً من علاقتهما وسيؤديان أيضاً إلى تعزيز أمن المنطقة، يأخذان على عاتقهما أن يؤسسا علاقتهما في مجال الأمن على القمة المتبادلة وتطوير المصالح المشتركة والتعاون، وأن يهدفا إلى إقامة بنية إقليمي من الشراكة في السلام.

ب- نحو ذلك الهدف، يعترف الطرفان بمنجزات المجموعة الأوروبية والاتحاد الأوروبي في تطوير مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ويلتزمان إقامة مؤتمر الأمن والسلام في الشرق الأوسط.

ويعني هذا الالتزام تبني إطار إقليمية على النحو الذي تم تفيذه بنجاح في فترة ما بعد الحرب العالمية (على الخطوط

سلام أو سلو ب بين الوهم والحقيقة

وبالسرعة الممكنة، ضمن المجموعة المتعددة الطرف المتعلقة بضبط التسلح والأمن الإقليمي وبصورة مشتركة لما يلي:

- أـ إيجاد منطقة خالية من التحالفات والانقلابات العدائية في الشرق الأوسط.
- بـ إيجاد منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، سواء منها التقليدية وغير التقليدية في الشرق الأوسط، ضمن سلام شامل ودائم ومستقر يتصرف بالامتناع من استعمال القوة، ويتصف بال توفيق و النبات الحسنة.

المادة ٥

العلاقات الدبلوماسية والعلاقات الثانية الأخرى

- ١ـ يتفق الطرفان على إقامة علاقات دبلوماسية وقنصلية كاملة وتبادل السفراء المقيمين، وذلك خلال شهر واحد من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.
- ٢ـ يتفق الطرفان على أن العلاقة الطبيعية بينهما تشمل أيضاً العلاقات الاقتصادية والثقافية.

المادة ٦

المياه

بهدف تحقيق تسوية شاملة ودائمة لجميع مشكلات المياه القائمة بين الطرفين:

- ١ـ يتفق الطرفان بالتبادل على الاعتراف بخصوصيات عادلة لكل منها، وذلك من مياه نهر الأردن واليرموك ومن المياه الجوفية لوادي العربة، وذلك بموجب المبادئ المقبولة والمنتفق عليها وبحسب

العدوان أو أية أعمال أخرى من العداء العسكري ضد الطرف الآخر بما يتناقض مع مواد هذه المعاهدة.

بـ السماح بدخول أو إقامة أو عمل قوى عسكرية أو عسكريين أو معدات تعود إلى طرف ثالث على أراضيهما في أحوال يمكن ان تخل بسلامة الطرف الآخر.

٥ـ سيتخذ الطرفان إجراءات ضرورية وفعالة وسيتعاونان على مكافحة الإرهاب باشكاله كلها، ويعهد الطرفان:

أـ اتخاذ إجراءات ضرورية وفعالة لمنع أعمال الإرهاب والتخريب والعنف من ان تشن من أراضيهما او من خلال أراضيهما، واتخاذ إجراءات ضرورية فعالة لمكافحة هذه الأنشطة ومرتكبيها.

بـ من دون المساس بالحربيات الأساسية للتعبير عن الرأي والتنظيم، اتخاذ إجراءات ضرورية وفعالة لمنع دخول وجود وعمل أية مجموعة أو منظمة وبناتها الأساسية على أراضيهما إذا كانت تهدد أمن الطرف الآخر باستعمال وسائل العنف أو التحریض على استعمال وسائله.

جـ التعاون على منع ومكافحة التسلل عبر الحدود.

٦ـ إن أية مسألة تتعلق بتنفيذ هذه المادة تتم معالجتها ضمن آلية للتشاور تضم جهاز الارتباط والتحقق والإشراف، وحيثما كان ذلك ضرورياً آليات للتشاور أخرى ومشاورات على مستوى أعلى، وسيضم اتفاق سيجري الانتهاء منه ضمن مدة ٣ أشهر من تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة والتفصيلات المتعلقة بآلية التشاور.

٧ـ العمل على أساس الأولوية،

ما بعد اوسلو ... / ملحق

- ب - منع تلوث الموارد المائية.
- ج - التعاون المتبادل في مجال التخفيف من حدة النقص في كميات المياه.
- د - نقل المعلومات والفيام بأنشطة البحث والتطوير المشتركة في الموضوعات المتعلقة بالمياه، فضلاً عن عرض إمكانات تعزيز عملية تنمية الموارد المائية واستخدامها.
- ٥ - يضم الملحق II جميع التفصيلات المتعلقة بتنفيذ القرارات كلًا الدولتين بموجب أحكام هذه المادة.

المادة ٧

العلاقات الاقتصادية

١- انطلاقاً من النظر إلى التنمية الاقتصادية والرفاهية باعتبارهما دعامتين للسلام والأمن وال العلاقات المنسجمة في ما بين الدول والشعوب والأفراد من بين البشر، فإن الطرفين، في ضوء أوجه التفاهم التي تم التوصل إليها، يؤكدان رغبتهما المتبادلتين في ترويج التعاون الاقتصادي، لا بينهما فحسب، وإنما أيضاً ضمن الإطار الأوسع للتعاون الاقتصادي الإقليمي.

٢- لتحقيق هذا الهدف يتفق الطرفان على ما يلي:

أ - إزالة جميع أوجه التمييز التي تعتبر حواجز ضد تحقيق علاقات اقتصادية طبيعية، وإنهاء المقاطعات الاقتصادية الموجهة ضد الطرف الآخر، والتعاون في مجال إنهاء المقاطعات الاقتصادية القائمة ضد أحدهما الآخر من قبل أطراف ثالثة.

ب - اعترافاً من الطرفين بأن العلاقات بينهما ينبغي لها أن تسير على

الكميات والتوعية المبكرة في الملحق رقم II، والتي يصار إلى احترامها والعمل بموجتها على الوجه الأدنى.

٢- إنطلاقاً من اعتراف الطرفين بضرورة إيجاد حل عملي عادل ومتافق عليه لمشكلاتها المائية، إذ يشكل موضوع الماء أساساً لتطوير التعاون بينهما، فإن الطرفين يتمهدان معاً العمل على ضمان عدم تسبب إدارة وتنمية الموارد المائية لأحدهما في الأضرار بالموارد المائية للطرف الآخر بأي شكل من الأشكال.

٣- يعترف الطرفان بأن مواردهما المائية غير كافية للإبقاء بحاجتها، الأمر الذي يتوجب من خلاله تمهيز كميات إضافية، بغية استخدامها، وذلك عبر وسائل وطرق مختلفة، بما فيها مشاريع التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٤- في ضوء أحكام الفقرة (٣) أعلاه، وعلى أساس ان التعاون في الموضوعات المتعلقة بالمياه يكون لمنفعة الطرفين، الأمر الذي من شأنه التخفيف من حدة ما يعيانيه من شح في المياه، وأن قضايا المياه على امتداد الحدود بينهما لا بد من أن تتم معالجتها بوصفها وحدة كاملة، بما في ذلك إمكان نقل كميات المياه عبر الحدود الدولية، فإن الطرفين يتفقان على القيام بالبحث عن وسائل من شأنها التخفيف من حدة شح المياه، وعلى العمل ضمن إطار المجالات التالية:

أ - تنمية الموارد المائية، الموجود منها والجديد، والعمل على زيادة وفراة كميات المياه، بما في ذلك تحقيق التعاون على المستوى الإقليمي كما هو ملائم، وجعل ما يُهدى من الموارد المائية بالحد الأدنى، وذلك عبر مراحل استخدامها.

سلام اسلو بين الوهم والحقيقة

لجنة رباعية، بالاشتراك مع مصر والفلسطينيين.

بـ فيما يتعلق باللاجئين:

١- في إطار عمل المجموعة المتعددة الطرف بشأن اللاجئين.

٢- من خلال إجراء حوار ثانوي، أو غير ذلك يتم في إطار يتفق عليه، ويأتي مقتنعاً بالمفاهيم الخاصة بالوضع القانوني الدائم، أو متزامناً معها، وذلك في ما يتعلق بالمناطق المشار إليها في المادة الثالثة من هذه المعاهدة.

ج- من خلال تطبيق برامج الأمم المتحدة المتفق عليها والبرامج الاقتصادية الدولية الأخرى المتعلقة باللاجئين والنازحين، بما في ذلك المساعدة في مصمار العمل على توطينهم.

المادة ٩

الأماكن ذات الأهمية التاريخية والدينية

١- سيسنح كل طرف لمواطنيه الطرف الآخر حرية دخول الأماكن ذات الأهمية الدينية والتاريخية.

٢- وفي هذا الخصوص، وبما يتماشى مع إعلان وشنطن، نحترم إسرائيل دور الحالي الخاص للملكة الأردنية الهاشمية في الأماكن الإسلامية المقدسة في القدس. وعند انعقاد مفاوضات الوضع النهائي ستولي إسرائيل أولوية كبيرة للدور الأردني التاريخي في هذه الأماكن.

٣- سيقوم الطرفان بالعمل معاً لتعزيز حوار الأديان بين الأديان التوحيدية الثلاثة، بهدف العمل باتجاه تقاوم ديني والتزام خلقي وحرية العبادة والتسامح والسلام.

مباديء انتقال السلع والخدمات بحرية، يدخل الطرفان مفاوضات بهدف التوصل إلى عقد اتفاقات تتعلق بالتعاون الاقتصادي، بما في ذلك التجارة وإقامة منطقة تجارة حرة والاستثمار والعمل المصرفي والتعاون الصناعي والعمالة، وذلك لأغراض ترويج علاقات اقتصادية مفيدة تقوم على مباديء يتم الاتفاق بشأنها. كما تقوم على اعتبارات إقليمية خاصة بالتنمية البشرية. وسيتم اختيار هذه المفاوضات في موعد لا يتجاوز فترة ٦ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على المعاهدة.

ج- التعاون الثنائي، وفي المجالات المتعددة الطرف كذلك، على ترويج اقتصاداتها، وكذلك تعزيز علاقات الجوار الاقتصادية مع أطراف إقليمية أخرى.

المادة ٨

اللاجئون والنازحون

١- اعترافاً من الطرفين بالمشكلات البشرية الكبيرة التي يسببها النزاع في الشرق الأوسط بالنسبة إلى الطرفين، وبما لهما من مساهمة في التخفيف من شدة المعاناة الإنسانية، فإنهما يسعياً لتحقيق مزيد من التخفيف من حدة المشكلات الناجمة على صعيد ثانوي.

٢- اعترافاً من الطرفين بأن المشكلات البشرية المشار إليها أعلاه، التي يسببها النزاع في الشرق الأوسط، لا يمكن تسويتها بصورة كاملة على الصعيد الثنائي، يسعى الطرفان لتسويتها في المحافل والمنابر الملائمة، وبمقتضى أحكام القانون الدولي، بما في ذلك ما يلي:

أ- في ما يتعلق بالنازحين، في إطار

ما بعد اوسلو ... / ملحق

د - تأكيد نمط مواطني كل طرف بالمعاملة القانونية الأصولية في الأنظمة القانونية للطرف الآخر وأمام محاكم ذلك الطرف.

٢- تطبيق الفقرة (I) أ بما لا يتعارض مع الحق في حرية التعبير المنصوص عليه في المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

٣- تأليف لجنة مشتركة لدرس الحوادث التي يدعى أحد الطرفين فيها حدوث انتهاك لهذه المادة.

المادة ١٢

مكافحة الجريمة والمُخدرات

سيتعاون الطرفان على مكافحة الجريمة، ولا سيما التهريب، وسيخذان جميع الإجراءات الضرورية لمكافحة ومنع أنشطة إنتاج المُخدرات المحظورة والاتجار بها، وسيقومان بتقديم مرتكبي مثل هذه الأنشطة إلى المحاكمة. وفي هذا الخصوص سيأخذان في عين الاعتبار مجالات النّفاهم التي توصللا إليها، مثل الملحق III من هذه المعاهدة. كما يلتزم الطرفان بتمام الاتفاقيات المرتبطة بهذا المجال في فترة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ تبادل وثائق تصديق هذه المعاهدة.

المادة ١٣

النقل والطرق

يأخذ الطرفان في عين الاعتبار التقدم في مجال النقل. ولهذا يعترف الطرفان بالاهتمام المتبادل في إقامة علاقات جوار طبيعية في مجال النقل. ولتعزيز العلاقات في هذا المجال يتفق الطرفان على ما يلي:

المادة ١

اوّجه التبادل الثقافي والعلمي

انطلاقاً من رغبة الطرفين في إزالة حالات التمييز التي تراكمت عبر فترات الصراع، فإنهما يعترفان بمرغوبية أوجه التبادل الثقافي والعلمي في الحقوق كلها، ويتفقان على إقامة علاقات ثقافية طبيعية بينهما. وعليه، فإنهما يؤمنان في أسرع وقت ممكن، على ألا يتتجاوز ذلك فترة ٩ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة، باختتمام المفاوضات بشأن الاتفاقيات الثقافية والعلمية.

المادة ١١

التفاهم المتبادل وعلاقات حسن الجوار

١- يسعى الطرفان لتعزيز التفاهم المتبادل في ما بينهما والتسامح الفائم على ما لديهما منقيم التاريخية المشتركة. وبموجب ذلك فإنهما يتعهدان ما يلي:

أ - الامتناع من القيام ببيث الدعايات المعادية القائمة على التحصّب والتمييز؛ واتخاذ جميع الإجراءات القانونية والإدارية الممكنة التي من شأنها منع أي تنظيم أو فرد موجود في المناطق التابعة لأي منها.

ب - القيام في أسرع وقت ممكن، وفي فترة لا تتجاوز ٣ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة، بإلغاء كل ما من شأنه الإشارة إلى الجوانب المعادية وتلك التي تعكس التحصّب والتمييز والعبارات العدائية في نصوص التشريعات الخاصة بكل منها.

ج - الامتناع من مثل هذه الإشارات أو التعبيرات في جميع المطبوعات الحكومية.

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

وكذلك السفن والبضائع المتوجهة إلى الطرف الآخر أو التي تأتي منها. وسيمنع هذا المنفذ وفقاً للشروط نفسها المطبقة عادة على سفن وبضائع الدول الأخرى.

٣. يعتبر الطرفان مضيق تيران وخليج العقبة ممراً مائياً دوليين مفتوحين لجميع الأمم للملاحة فيها والطيران فوقها من دون إعاقة أو توقف. وسيحترم كل طرف حق الطرف الآخر في الملاحة والمرور الجوي للوصول إلى إقليم أي من الطرفين من خلال مضيق تيران وخليج العقبة.

المادة ١٥

الطيران المدني

١. يعترف الطرفان بتطبيق الحقوق والامتيازات والالتزامات المنصوص عليها في الاتفاques المتعددة الطرف التي يكونان طرفيها فيها، لا سيما اتفاقية الطيران المدني الدولي لسنة ١٩٤٤ (اتفاقية شيكاغو) واتفاقية خدمات المرور الجوي الدولي (ترانزيت) لسنة ١٩٤٤.

٢. في حال إعلان حالة الطوارئ الوطنية في أي طرف وفقاً للمادة ٨٩ من اتفاقية شيكاغو، فلن يطبق هذا الإعلان على الطرف الآخر على أساس تمييزه.

٣. يأخذ الطرفان في عين الاعتبار المفاوضات بينهما لافتتاح ممر جوي بين بلديهما وفقاً لإعلان وانسنتن. وبالإضافة إلى ذلك، وبعد التصديق على هذه المعاهدة، سيدخل الطرفان مفاوضات تهدف إلى الوصول إلى اتفاقية نقل مدني بينهما، وسيجري إتمام هذه المفاوضات خلال فترة لا تزيد عن ٦ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.

١. سيسمح كل طرف لمواطنيه بالسفر الآخر ووسائل نقلهم بحرية الحركة في أراضيه وفقاً لقواعد المطبقة على مواطني الدول الأخرى ووسائل نقلهم. ولن يفرض أي طرف ضرائب تميزية أو قيوداً على حرية الحركة على الأشخاص ووسائل النقل من أراضيه إلى أراضي الطرف الآخر.

٢. سيقوم الطرفان بفتح وإقامة طرق ونقط عبور بين بلدיהם. وسيدرسان إمكان إقامة اتصالات بحرية واتصالات بالسكك الحديدية بينهما.

٣. سيستمر الطرفان في التفاوض بشأن اتفاquesات النقل المتبادل في المجالات السابقة وفي مجالات أخرى، مثل المشاريع المشتركة والأمان على الطرق (المروري) معابر النقل وترخيص المركبات ومرات بحرية وشحن البضائع والأحمال والقضايا المتعلقة بالأرصاد الجوية، على أن تنتهي هذه الاتفاques في ما لا يزيد عن ٦ أشهر من تاريخ تبادل الطرفين وثائق تصديق هذه المعاهدة.

٤. سيستمر الطرفان في التفاوض لإقامة طريق سريع يربط بين الأردن ومصر وإسرائيل بالقرب من إيلات.

المادة ١٦

حرية الملاحة والوصول إلى الموانئ

١. بما لا يتعارض مع الفقرة ٣، يعترف كل طرف بحق سفن الطرف الآخر في المرور البحري في مياهه الإقليمية، وفقاً لقواعد القانون الدولي.

٢. سيسمح كل طرف سفن الطرف الآخر وأحمالها منفذًا عاديًا إلى موانته.

ما بعد اوسло ... / ملحت

الطرفان أهمية كبرى - ومنها موضوعات المحافظة على البيئة ومحارحة التلوث كما هو وارد في الملحق (IV) وسيدخل الطرفان بهذا الشأن في فترة لا تزيد عن ٦ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.

المادة ١٩

الطاقة

١- سيعاون الطرفان على تنمية موارد الطاقة، بما في ذلك تنمية المشاريع المتعلقة بالطاقة، كاستخدام الطاقة الشمسية.

٢- نظراً إلى إتمام الطرفين التفاوض بشأن الربط المشترك لشبكات الكهرباء في منطقة إيلات - العقبة، سيفرمان بتنفيذ هذا الربط بعد توقيع هذه المعاهدة. ويعتبر الطرفان هذه الخطوة جزءاً من مفهوم شانق وإقليمي أوسع. ويتفق الطرفان على استئناف المفاوضات بينهما في أسرع وقت ممكن لتوسيع مجال الربط المشترك للشبكات الكهربائية.

٣- سيتوصل الطرفان إلى اتفاقات مشتركة في مجال الطاقة خلال ٦ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.

المادة ٢٠

تنمية أخدود وادي الأردن

يولي الطرفان أهمية كبرى للتنمية الكاملة لمنطقة أخدود وادي الأردن. ويشمل ذلك مشاريع مشتركة في المجالات الاقتصادية والبيئية، والمشاريع المتعلقة بالطاقة والسياحة، آخذين في عين الاعتبار الإطار المرجعي الذي وضع ضمن اللجنة الاقتصادية الثلاثية الأردنية - الاسرائيلية

المادة ١٧

البريد والاتصالات

يأخذ الطرفان في عين الاعتبار افتتاح خطوط الهاتف والفاكس بينهما طبقاً لإعلان وشنطن. أما في ما يتعلق بالربط البريدي، والذي اختتمت جولسة المفاوضات في شأنه، فسيجري تشغيله عند توقيع هذه المعاهدة. كما يتفق الطرفان على إنشاء اتصالات سلكية ولاسلكية عادية، وإنشاء خدمات الربط التلفازي بالأسلامك والراديو والأطباق اللاقطة (ساتيليات) وفقاً للمعاهدات والأنظمة الدولية في هذا المجال. وسيجري إتمام المفاوضات في هذه الموضوعات في فترة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة.

المادة ١٨

السياحة

يؤكد الطرفان رغبتهما المتبادلة في تعزيز التعاون بينهما في حقل السياحة. وبغية تحقيق هذا الهدف - ويأخذ الطرفان هنا في عين الاعتبار القائم المشتركة الذي توصلوا إليه في ما يتعلق بالسياحة - يتفق الطرفان على التفاوض في أسرع وقت ممكن والتوصيل إلى اتفاق في فترة لا تزيد عن ٣ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة، وذلك بغية تسهيل وتشجيع السياحة المتبادلة والسياحة من الدول الأخرى.

المادة ١٩

البيئة

يتعاون الطرفان في الموضوعات المرتبطة بالبيئة - وهو مجال يوليه

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

٩ أشهر من تاريخ تبادل وثائق التصديق
على هذه المعاهدة.

المادة ٢٤ التعويضات

ينفق الطرفان على إقامة لجنة
تعويضات لحل جميع المشكلات المتعلقة
بالتعويضات المالية على أساس متبادل.

المادة ٢٥ الحقوق والواجبات

١- لا تؤثر هذه المعاهدة، ويجب ألا
تفسر على أنها توفر بأي شكل من
الأشكال، في حقوق وواجبات الطرفين
المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.
٢- يتعهد الطرفان تنفيذ التزاماتها
بموجب هذه المعاهدة بحسن نية ومن دون
الانزعاج إلى الأفعال أو الامتياز من
الافعال من قبل أي طرف آخر، وعلى
نحو مستقل عن أي وثيقة لا تتماشى مع
هذه المعاهدة، ولأعراض هذه الفقرة، يبين
كل طرف للأخر أنه بحسب رأيه وتفسيره
لا يوجد أي تعارض بين التزاماته
التعاقدية القائمة وبين هذه المعاهدة.

٣- يتعهد الطرفان أيضاً اتخاذ جميع
الإجراءات اللازمة لتفعيل جميع مواد
المعاهدات المتعددة الطرف، التي هما
طرفان فيها، في إطار علاقتها، بما في
ذلك تقديم إسحارات ملائمة إلى الأمين
العام للأمم المتحدة وغيره من يمارسون
مهام الموثقين على المعاهدات الدولية.
٤- يستند الطرفان جميع الإجراءات
اللازمة لإزالة الإشارات المسيئة إلى
الطرف الآخر في المعاهدات الدولية التي
هما طرفان فيها، في حال وجود هذه
الإشارات.

— الأميركية، بهدف الوصول إلى خطة
رئيسية لتنمية أخدود وادي الأردن.
وسينفذ الطرفان قصارى جهدهما لإتمام
التحطيط والسير في التطبيق.

المادة ٢٦

الصحة

سيتعاون الطرفان في مجال الصحة
وسيفوضان بالتفاوض بهدف التوصل إلى
اتفاق خلال فترة لا تزيد عن ٩ أشهر من
تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه
المعاهدة.

المادة ٢٧

الزراعة

سيتعاون الطرفان في مجال
الزراعة، بما في ذلك الخدمات البيطرية،
وحماية النباتات، والتغذية الحيوية،
والتسويق. وسيفوضان بالتفاوض بهدف
التوصل إلى اتفاق في غضون ٦ أشهر
من تاريخ تبادل وثائق التصديق على هذه
المعاهدة.

المادة ٢٨

العقبة وإيلات

يتفق الطرفان على دخول
المفاوضات في أقرب وقت ممكن، وفي
مدة لا تتجاوز شهراً واحداً من تاريخ
تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة،
على الترتيبات التي ستكتها من تحقيق
التنمية المشتركة لمدينتي العقبة وإيلات
في مجالات تتعلق بتنمية السياحة
المشتركة، والرسوم الجمركية المشتركة،
ومنطقة تجارة حرة، والتعاون في
الطيران، ومكافحة التلوث، والأمور
البحرية، والرسوم الجمركية. ويقوم
الطرفان بإتمام هذه الاتفاقيات في غضون

ما بعد اوسلو ... / ملحق

والإضافات لهذه المعاهدة جزءاً لا يتجزأ منها.

المادة ٢٨

الإجراءات المؤقتة

سيطبق الطرفان في بعض المجالات، يتم الاتفاق عليها، إجراءات مؤقتة ستنفذ عند عقد الاتفاقيات ذات العلاقات المنصوص عليها في هذه المعاهدة بموجب الملحق ٧.

المادة ٢٩

حل النزاعات

- ١- تحل النزاعات الناتجة من تطبيق هذه المعاهدة أو تفسيرها بالتفاوض.
- ٢- أية نزاعات لا يمكن حلها بواسطة التفاوض ستحل بالتوفيق، أو تحال إلى التحكيم.

المادة ٣٠

التسجيل

ترسل هذه المعاهدة إلى الأمين العام للأمم المتحدة لتسجيلها بموجب المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

٥- يتتعهد الطرفان عدم دخول أي التزامات تعارض مع هذه المعاهدة.

٦- مع مراعاة المادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة، في حال التعارض بين التزامات الطرفين بموجب هذه المعاهدة وأي من التزاماتها الأخرى، فإن الالتزامات الواردة بموجب هذه المعاهدة ستكون ملزمة ويتم تنفيذها.

المادة ٣١

تشريعات

يتتعهد الطرفان خلال ٣ أشهر من تبادل وثائق التصديق على هذه المعاهدة اعتماد التشريعات الضرورية لتنفيذ هذه المعاهدة وإنتهاء آية التزامات دولية أو آية تشريعات تتناقض مع هذه المعاهدة.

المادة ٣٢

التصديق والملاحق

١- يتم التصديق على هذه المعاهدة من قبل الطرفين، كل بحسب إجراءاته الوطنية، وتدخل حيز التنفيذ بتبادل وثائق التصديق.

٢- تعتبر الملاحق والمرفقات

أبرمت [المعاهدة] عند نقطة عبور عربة/ عرافه اليوم ٢١ جماد الأول ، ١٤١٥، حشقران ٥٧٥٥، الموافق فيه ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٤، باللغات العربية والعبرية والإنكليزية، والنصوص كلها أصلية بصورة متساوية. وفي حال وجود اختلاف في التفسير، يعتمد النص الإنكليزي.

عن دولة إسرائيل
يسحاق رابين
رئيس الحكومة

عن المملكة الأردنية الهاشمية
عبد السلام الماجali
رئيس الوزراء

شهد على ذلك:
وليم ج. كلنتون
رئيس الولايات المتحدة الأمريكية

انتخابات المجلس الفلسطيني

الوظيفة والأهداف

صالح زيدان

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

في صورة الواقع السياسي الجديد المشكك بفعل تطبيقات اتفاق طابا (أوسلو - ٢) الموقع في واسنطن في ١٩٩٥/٩/٢٨، أبرزت النقاشات التي تدور منذ فترة حول انتخابات المجلس الفلسطيني (مجلس الحكم الذاتي) المزمع إجراؤها في مطلع عام ١٩٩٦ وفقاً لأحكام هذا الاتفاق، العناصر التالية:

١- إن هذه الانتخابات تجري في ظل السقف السياسي الهاابط لاتفاق أوسلو الذي يفرط بالحقوق الأساسية لشعبنا الفلسطيني ويتجاهل الحد الأدنى من مصالحه الوطنية. إن الانتخابات تجري وفق أحكام اتفاق إعلان المبادئ (أيلول / سبتمبر ١٩٩٣) وترجماته المحددة في اتفاق طابا الأخير. وهذه الاتفاقيات هي التي تشكل الإطار السياسي والقانوني للعملية الانتخابية المرقبة وتحدد وظيفتها وهدفها وشروطها. وإذا كان صحيحاً أن رفض اتفاق أوسلو وترجماته (اتفاقيات الفاهر وباريس وطانا الخ...) لا يترتب عليه تلقائياً رفض المشاركة في الانتخابات، فإن من الصحيح أيضاً أن موقفاً جدياً ومسؤولاً إزاء موضوع الانتخابات، لا يمكن أن يتتجاهل الإطار السياسي والقانوني الذي تجري فيه، بل لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار أن الموقف من اتفاق أوسلو وترجماته (رفضها، أو قبولها، أو التكيف معها كامر واقع) هو المسألة الرئيسية في الصراع الدائر حول موضوع الانتخابات، والعنصر الرئيسي في تحديد الموقف إزاءها، ذلك أن الموقف من الانتخابات سيكون، بالنسبة للجمهور الشعبي الواسع، هو الانعكاس السياسي العملي والترجمة الملحوظة الأولى لمواصف الأحزاب والقوى المختلفة من اتفاق أوسلو وترجماته.

٢- إن الوظيفة الرئيسية للانتخابات الفادحة هي محاولة إضعاف الشرعية على اتفاق أوسلو وترجماته التطبيقية وأخرها اتفاق طابا. إن معسكر الاتفاق يسعى إلى تكريس تطبيقاته على الأرض من خلال إسباغ الشرعية عليها بمعنىين:

- الشرعية السياسية بما يعني محاولة اجتذاب أوسع صف ممكن من الفوي السياسية إلى المشاركة في العملية الانتخابية، الأمر الذي سوف يفسر بأنها باتت تعترف بالاتفاق على الأقل كامر واقع،

- والشرعية الشعبية بما يعني محاولة اجتذاب أوسع مشاركة ممكنة من جمهور الناخبين، الأمر الذي سوف يفسر بأن الشعب يقبل الاتفاق بصرف النظر عن موقف القوى السياسية المعارضة. إن المحور الرئيسي للصراع الجاري فيما يتعلق بمسألة الانتخابات يدور، موضوعاً (وفي نظر الشعب كما في نظر العالم كله)، حول ما إذا كان معسكر الاتفاق سيتحقق في تحقيق هذه الوظيفة المتداخة من العملية الانتخابية أم أن

انتخابات المجلس الفلسطيني

المعارضة ستتجه في إيجابتها. إن القضايا الأخرى التي تتطوّي عليها العملية الانتخابية هي مهمة بلا شك، ولكنها تبقى قضايا ثانوية إزاء هذا السؤال الرئيسي.

٣- إن الانتخابات المرتقبة تهدف إلى اختيار مجلس توكل إليه مهمة تنفيذ اتفاق أوسلو وترجماته التطبيقية وأخرها اتفاقية طابا (أو ما يسمى بالاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني الانتقالـي في الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في وشنطن في ١٩٩٥/٩/٢٨). إن المساحيق الإعلامية التي تضفي على المجلس لطلق عليه صفة المجلس التشريعي هي ليست أكثر من عمليات تزيين وهمة لا تغير من حقيقة الأمر شيئاً. وهي أن هذا المجلس المنتخب سوف يستمد سلطاته ليس من الصلاحيات والمسؤوليات المحالة إليه من الحكم العسكري الإسرائيلي بموجب الاتفاق. وإن الاتفاق هو الذي حدّ حجم المجلس وتركيبه الداخلي وأسلوب انتخابه ونطاق صلاحياته. وأية محاولة لتجاوز هذه الصلاحيات، المحددة بدقة، سوف تعتبر باطلة ولاغية وكأنها لم تكن. والمجلس المنتخب لن تكون له حتى صلاحية إعادة التفاوض حول شروط الاتفاق المرحلي، وليس عليه سوى أن ينفذها ويسارس عمله ضمن نطاقها. ومعروف أن هذه الشروط تتضمن المجلس عملياً تحت الهيمنة والسيطرة الإسرائيلية في كافة القضايا الحيوية في مختلف المجالات الأمنية والاقتصادية وغيرها. إنه إذن مجلس تنفيذي، مجلس مهمته تنفيذ الاتفاق، حتى لو كان يتمتع ببعض الصلاحيات التشريعية في مجالات محددة محالة إليه بموجب الاتفاق. إن هذه الحقيقة تبرز واضحة وجلية من نصوص الاتفاق نفسه (والجميع يعلم أن هذه النصوص ليست مجرد حبر على ورق، فقد أكدت تجربة السنتين الماضيتين أنها هي القالب الذي وفقه يشكل الواقع السياسي الجديد في المناطق المحالة):

• إن المادة الأولى / الفقرة (١) من الاتفاق تنص على ما يلي: «إن إسرائيل سوف تنقل الصلاحيات والمسؤوليات المحددة في هذه الاتفاقية من الحكم العسكري الإسرائيلي وإدارته المدنية إلى المجلس وفقاً لهذه الاتفاقية».

• والمادة الثالثة / الفقرة (٢) من الاتفاق تنص على ما يلي: «إن المجلس سوف يمارس ويتحمل المسؤولية عن جميع الصلاحيات والمسؤوليات التشريعية والتنفيذية المحالة إليه بموجب هذه الاتفاقية».

• والمادة الثامنة عشرة / الفقرة (٤) من الاتفاق تنص على ما يلي: «التشريعات [الصادرة عن المجلس]، بما في ذلك التشريعات التي تعدل أو تلغى مفعول القوانين والأوامر العسكرية السارية، والتي تتجاوز نطاق سلطات المجلس أو التي تتعارض بأي شكل آخر مع

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

أحكام اتفاقية إعلان المبادئ، أو مع هذه الاتفاقية، أو مع أية اتفاقية أخرى يمكن التوصل إليها بين الطرفين خلال المرحلة الانتقالية، سوف تتعذر باطلة ولاغية وكأنها لم تكن ولن يكون لها أي مفعول».

● والمادة السابعة عشرة / الفقرة (٤) تنص على ما يلى: «إن إسرائيل، بواسطة الحكم العسكري، سوف تحيظ بالسلطة على المناطق التي لا تقع ضمن نطاق الصالحيات الإقليمية للمجلس، وعلى الصالحيات والمسؤوليات التي لم تتم إحالتها إليه، وكذلك على الإسرائيليين [المتواجدين في منطقة الحكم الذاتي]. ولهذا الغرض فإن الحكم العسكري الإسرائيلي سوف يحتفظ بالصالحيات والمسؤوليات التشريعية والتنفيذية والقضائية الضرورية بما ينفق والقانون الدولي».

إن النصوص واضحة دون غموض وناظفة بفصاحة: إن المجلس المزمع انتخابه هو مجلس يستمد سلطته من الصالحيات المحالة إليه من الحكم العسكري الإسرائيلي بموجب الإنفاق، وسلطاته التشريعية والتنفيذية محدودة ضمن نطاق هذه الصالحيات، وأية محاولة لتجاوز هذه الحدود لاغية وباطلة ولا مفعول لها.

وأكثر من ذلك: حتى في حدود الصالحيات المحالة إليه فإن جميع التشريعات الصادرة عن المجلس ستت خضع للرقابة الإسرائيلية، وسوف تتمتع إسرائيل بحق نقضها وإبطالها إذا وجدت فيها ما ينعارض مع أحكام الاتفاق. إن الفقرتين (٥) و(٦) من المادة الثامنة عشرة من الإنفاق تتصان على أن «جميع التشريعات [الصادرة عن المجلس] يجب إبلاغها إلى الجانب الإسرائيلي في اللجنة القانونية [المشتركة المشكلة بموجب الاتفاق]». وإن «الجانب الإسرائيلي في اللجنة القانونية يمكن أن يحيل للمناقشة في اللجنة أي تشريع تعتبر إسرائيل أنه يقع تحت أحكام الفقرة (٤) من نفس المادة، وهي الفقرة التي تحكم ببطلان التشريعات التي تتعارض مع أحكام الاتفاقية أو تتجاوز نطاق سلطات المجلس أو تعدل القوانين والأوامر العسكرية السارية خارج هذا النطاق. هنا أيضا نصوص الاتفاق واضحة وناظفة: إسرائيل لها الحق في نقض أي تشريع صادر عن المجلس.

إن محدودية صالحيات المجلس تتبين من حقيقة أن الاتفاقية تعطي إسرائيل حق التحكم الكامل، ليس فقط في مجالات الأمن والحدود والمعابر والعلاقات الخارجية وسائر شؤون السيادة، بل أيضاً في العديد من المجالات الحيوية الأخرى المتعلقة بالاقتصاد والحياة اليومية للمواطنين كالمياه والكهرباء والضرائب غير المباشرة والجمارك والسياسية التنفيذية وغيرها. إن منظري الاتفاق يروجون للادعاء القائل بأن المجلس سوف

انتخابات المجلس الفلسطيني

يتمتع بصلاحيات تشريعية وتنفيذية في (٣٨) مجالاً أحيلت إليه بموجب الاتفاقية. ولكنهم في ذلك يموهون على حقيقة أن الاتفاقية وملحقها تفرض قيوداً تقضيلية تحد من صلاحيات المجلس وتقرّمها في معظم هذه المجالات الشائنة والثلاثين. وهذه البنود التقضيلية التي تحدد لأدّى الإجراءات فيما يخص كيفية ممارسة المجلس لصلاحياته في المجالات المذكورة، مقتربة بحق النقض الذي يعطيه الاتفاق لإسرائيل، تتيح لسلطات الاحتلال التدخل لنقض قرارات المجلس في أي وقت وأي مجال ترى فيه لنفسها مصلحة في ذلك. وتوضّح تجربة السنتين الماضيتين أن إسرائيل قادرة على فرض إرادتها بهذا الشأن ليس فقط بفضل نصوص الاتفاق بل أيضاً بفضل العدد الواسع من الخيارات التي تتمتع بها لفرض الضغط المادي والعقوبات الجماعية على مناطق الحكم الذاتي دون أن يكون في تصرفاتها ما يمكن اعتباره خرقاً للاتفاق.

إن نصوص الاتفاق تفضح، أيضاً، أسطورة «الفصل بين السلطات الثلاث»، وتبيّن أنها ليست سوى عبارة للاستهلاك. فالاتفاقية تتفّق أي فصل بين السلطات وتؤكّد بنصوص واضحة أن «المجلس الفلسطيني» المزمع انتخابه هو جسم واحد له وظائف تشريعية وتنفيذية وقضائية، وهو يمارس وظيفته التنفيذية عبر ما يسمى «بالسلطة التنفيذية للمجلس». كما يمارس وظائفه القضائية عبر إنشاء جهاز قضائي مستقل. ثمة أكثر من فقرة في الاتفاقية تعيد التأكيد على أن المجلس، بكمال هيئته (بما فيها طبعاً رئيس السلطة التنفيذية المنتخب مباشرة) مسؤول عن الصلاحيات التشريعية والتنفيذية المحالة إليه بموجب الاتفاقية. أما المادة الخامسة من الاتفاقية فهي تنص بوضوح في فقرتها الأولى والثانية على أن «المجلس سوف ينتسب لجنة تمارس السلطة التنفيذية للمجلس... وأن السلطة التنفيذية سوف تخول بالصلاحيات التنفيذية للمجلس وسوف تمارسها بالوكلالة نيابة عن المجلس». أما المادة التاسعة فهي تنص في فقرتها السادسة على أن «المجلس سوف ينتسب، ضمن نطاق صلاحياته، جهازاً قضائياً مستقلاً، خاصعاً لأحكام هذه الاتفاقية».

النصوص هنا أيضاً واضحة وناتجة ببلاغة: لا فصل بين السلطات الثلاث، بل جسم واحد يمارس السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية المحالة إليه ويُنتسب لجاناً وأجهزة يخولها بممارسة بعض هذه السلطات بالوكلالة نيابة عنه.

٤- إن هذه الانتخابات تشكّل مساساً بوحدة الشعب الفلسطيني. إن الفلسطينيين «المقيمين» في الضفة الغربية وقطاع غزة هم وحدهم أصحاب حق الاقتراع في هذه الانتخابات التي ستنتّي منها الشعب الفلسطيني في النّيات، بما في ذلك نارحو ١٩٦٧

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

والذين بطلت تصاريحهم والمبعدون الخ.. وهذا الترتيب يلبي أحد أهداف المخطط الأمريكي - الإسرائيلي الذي وجد ترحمته الملموسة في اتفاق أسلو والذي يرمي إلى تفكيك وحدة الشعب الفلسطيني وتغريم قضيته الوطنية إلى حكم ذاتي لسكان الضفة والقطاع تمهيداً لتوطين اللاجئين وتبييض هويتهم الفلسطينية.

يحاول البعض الالتفاف على المخاطر السياسية الكبرى التي تتطوى عليها الانتخابات بالنسبة لوحدة الشعب وقضيته الوطنية، وذلك من حلال الدعوة إلى المشاركة في الانتخابات باعتبارها خطوة أولى يجب أن تستكمل لتشمل سائر تجمعات الشعب الفلسطيني في الشتات.

والواقع أن هذه المحاولة لا تقدم سوى حل لفظي لمعضلة سياسية حقيقة، وهي تعجز عن الإجابة على السؤال الجوهري: من الذي يمكن استكمال الانتخابات لتشمل الشتات؟ إن انتخابات الحكم ذاتي هي خطوة سياسية ملموسة ومقررة في موعد محدد وبموافقة الأطراف المعنية بها. ومهما أطلقت عليها من تسميات تجميلية فإن العالم كله يراها على حقيقتها: انتخابات لسكان الضفة والقطاع لاختيار مجلس يدير شؤون الحكم ذاتي بموجب اتفافي أسلو الأول والثاني. وكلما انتخابين يحددان بوضوح جسم الناخبين: الفلسطينيون المقيمون في الضفة والقطاع والقدس الشرقية. أما استكمال الانتخابات لتشمل الشتات فهو مسألة في علم الغيب. فالجميع يعلم أن هذا الاستكمال يتطلب على الأقل موافقة عدد من الأطراف الإقليمية والدولية التي لا تجد لها مصلحة في هذه الخطوة الآن. من المؤكد أنه يجب المطالبة بهذه الخطوة كهدف نضالي وتبنيه القوى للضغط على الأطراف المعنية بما يمكن من إنجازها في المستقبل. ولكن هذا يتطلب نضالاً طويلاً لا أحد يتوقع أن يتكلل بالنجاح خلال الفترة المحددة لإجراء انتخابات الحكم ذاتي. والأهم من ذلك أن إجراء انتخابات شاملة للوطن والشتات وليس إلى تعزيزها. وهكذا فإن الحديث عن المشاركة في الانتخابات المرتفعة باعتبارها خطوة يجب أن تستكمل لتشمل الشتات هو ليس سوى شكل من أشكال تعليل النفس بالأوهام.

5- إن محاولة تسويق الانتخابات باعتبارها ممارسة، ولو جزئية، لحق تقرير المصير هي تشويه للحقيقة. إن حق تقرير المصير يعني تمكين الشعب من أن يختار بحرية مستقبله السياسي. وهو وبالتالي غير قابل للتجزئة، إنه يفقد معزاه حين تقصر ممارسته على جزء من الشعب وليس الشعب كله. وهو يفقد معزاه، حين يستثنى سلفاً أهم الخيارات السياسية ويوضع فيوداً مسبقة على إرادة الناخبيين. والحال أن الانتخابات المرتفعة

انتخابات المجلس الفلسطيني

تفع في كلا المطبين. فهي تستثنى أعلىية الشعب الفلسطيني من المشاركة من جهة، وهي تقييد الناخبين من جهة أخرى بخيار واحد محدد سلفاً وهو الحكم الذاتي المحدود المقتل بقيود وشروط مجحفة.

إن هذه الانتخابات تفتقر إلى الحرية لكونها تجري وفق شروط وشروط وشروط طابا. ووفقاً لقانونية لعبت إسرائيل الدور الرئيسي في صياغتها من خلال مفاوضات طابا. ووفقاً للاتفاقية التي ستجري الانتخابات بموجبها فإن إسرائيل هي المرجع النهائي في تحديد لوائح الناخبين والمرشحين، وهي التي لها الكلمة الفصل في هذا الشأن. إن الملحق الثاني المرفق باتفاقية طابا، والخاص بالانتخابات، ينص في مادته الثانية على أن الجانب الفلسطيني ملزم بأن يقدم لإسرائيل مسودة سجل الناخبين الأولي، وأن الجانب الإسرائيلي سوف يدقق هذا السجل بمطابقته مع سجل السكان لإزالة أية أسماء لم ترد في سجل السكان أو وردت بتفاصيل مختلفة. وأن سجل الناخبين النهائي خاضع للمصادقة الإسرائيلية وعلى لجنة الانتخابات المركزية أن تسلم نسخة منه إلى إسرائيل قبل نشره بثلاثة أيام على الأقل للتتأكد من تطابقه مع السجل الأولي الذي صادقت عليه إسرائيل. أية ممارسة لحق تغيير المصير هذا الذي تحكم السلطة المحتلة في من يمارسه ووفق أية شروط وبأية خيارات؟

٦- إن هذه الانتخابات تتضمن اعتراف ضمني بضم القدس، وتسلیم صریح بفضل القدس عن سائر الأراضی الفلسطينية المحتلة بعدوان حزيران ١٩٦٧. وفقاً لصوص الاتفاقية لن يسمح لأحد من سكان القدس بالترشیح لعضوية المجلس المنتخب ما لم يكن له عنوان إقامة آخر في الضفة الغربية أو عزه.

أما بشأن حق الانتخابات فإن مواطني القدس سوف يمارسونه في مراكز البريد في المدينة، أو في مراكز الاقتراع القائمة خارج الحدود البلدية للمدينة التي ضمتها إسرائيل. إن الدلالات السياسية لهذه الترتيبات واضحة تماماً: أولاً، أن القدس مفصولة عن سائر الأرضي المحتلة عام ٦٧ وليس جزء منها، وثانياً، أنها جزء من دولة إسرائيل ولا تقع في نطاق سلطات مجلس الحكم الذاتي، وثالثاً، إن مواطني القدس الفلسطينيين - إذا أرادوا أن يكونوا طرفاً في انتخابات الحكم الذاتي - عليهم أن يفعلوا ذلك تماماً كأية جالية أجنبية تصوت عبر مراكز البريد وتنتخب مرشحين إقامتهم الرسمية في الضفة وليس في القدس. إن مشاركة أهالي القدس في هذه المهزلة يمس مساساً خطيراً بمكانهم كمواطني في المدينة ويفتح الطريق أمام إسرائيل لتصعيد مخططاتها، الجارية أصلاً، من أجل إخلاء

سلام اوسلو بین الوهم والحقيقة

المدينة المقدسة من مواطنها العرب الفلسطينيين، أو إجبارهم على اكتساب الجنسية الإسرائيلية.

٧- إن هذه الانتخابات تتطوّر على تفريط خطير بحقوق ومكانة اللاجئين، فهي من جهة تستثنى لاجئي الشتات وتفتح الطريق لتصفيّة قضيتهم على أساس التوطين. وهي أيضاً، من جهة أخرى، تفتح الباب للطعن في مكانة حقوق اللاجئين المقيمين في مخيمات الضفة الغربية وقطاع غزة والذين يبلغ عددهم حوالي ٤٠ % من مجموع الناخبين. إن مشاركة اللاجئين في انتخابات الحكم الذاتي للضفة وغزة تعطي إسرائيل حجة إضافية للادعاء بأن قضيتهم قد حلّت على قاعدة التوطين في منطقة الحكم الذاتي، والتصلب وبالتالي من المسؤولية إزاء حقوقهم والطعن بمكانتهم كلاجئين، فضلاً عن كونها تعزّز حجج الولايات المتحدة وبعض القوى الدولية التي تعمل بدأب من أجل إنهاء الترامات المجتمع الدولي إزاء قضية اللاجئين سياسياً بشطب القرار ١٩٤ ومادياً بتصفيّة وكالة الغوث وإنهاء خدماتها.

٨- إن هذه الانتخابات تفقد الحد الأدنى من المعايير الديمقراطية لأنها تجري في طل الهيمنة الكاملة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي وتحكمها بكلّة المفاتيح الرئيسية للعملية الانتخابية. إن شروط الانتخابات وأنظمتها وإجراءاتها تم تحديدها من خلال عملية تفاوضية لعبت فيها إسرائيل دوراً رئيسياً في فرض إملاءاتها. والاتفاقية التي نتجت عن هذه المفاوضات تمنح سلطات الاحتلال السيطرة على أهم معابر العملية الانتخابية. فهي التي تبت بلوائح الناخبين، وهي التي تصادر على أهلية المرشحين، وهي التي تشرف أمانياً على الحملات الانتخابية في معظم مناطق الضفة الغربية، ناهيك عن الفدس، فالانتخابات سوف تجري بينما يحتفظ الاحتلال بالسلطة الكاملة في القدس والخليل، وسوف تبقى سلطات الاحتلال تحتفظ أيضاً بالمسؤولية العليا عن الأمان فيما يسمى بالمنطقة (ب) التي تشمل البلادات والقرى والمخيمات خارج مراكز المدن الرئيسية في الضفة الغربية. وحتى حركة الشرطة الفلسطينية في هذه المناطق ستكون مرهونة بالموافقة الإسرائيلية. أن مجموع سكان هذه المناطق (القدس + الخليل + ما يسمى بالمنطقة ب) يصل إلى حوالي ٧٠ % من مجموع عدد سكان الضفة الغربية. أي أن ما يقارب ٦٠ % من مجموع عدد الناخبين الذين يحق لهم الاقتراع في الضفة وعزة سوف يبقون خارج العملية الانتخابية بمختلف مراحلها خاضعين للسلطة الأمنية الإسرائيلية المباشرة، ناهيك عن السلطة غير المباشرة التي تملكها إسرائيل على مناطق الحكم الذاتي من خلال تطبيقها والتحكم

انتخابات المجلس الفلسطيني

بمداخلها ومخارجها. لقد طالما أطلق رموز السلطة الفلسطينية التصريحات خلال الشهور الماضية حول رفضهم إجراء الانتخابات في ظل حرب الاحتلال. واليوم يتضح تناقضهم حين يدعون الشعب إلى المشاركة في الانتخابات بينما ما يزال ستون بالمائة من الناخبين يخضعون للسلطة المباشرة للاحتلال.

٩- إن هذه الانتخابات تفتقد إلى معايير الديمقراطية أيضاً لأنها تجري في ظل شروط تحرم قطاعات واسعة من أصحاب الحق وتنعهم من ممارسة حقهم الانتخابي. حتى إذا تناقضينا عن استبعاد فلسطينيي الشتات، وسلمتنا جدلاً بأنها انتخابات لمواطني الضفة والقدس وقطاع غزة، فإننا نجد: أولاً أن الانتخابات تجري في الوقت الذي ما يزال فيه حوالي مليون من النازحين، من مواطني الضفة وغزة الذين تم إجلاؤهم عام ١٩٦٧ وما بدها أو الذين منعوا من العودة إلى ديارهم بعد الحرب، ما زالوا ينتظرون تأمين حقوقهم في العودة الذي كفله لهم دون شروط قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٧، والذي أحاله اتفاق أوسلو إلى متأهله اللجنة الرباعية الإسرائيلية - الأردنية - المصرية - الفلسطينية، تلك اللجنة التي ما زالت حتى الآن، بعد مرور ستين على إبرام الاتفاق، تناقش تعريف من هو النازح؟!

إن اتفاق أوسلو ينص على أن عدم تكثين الناخبين من المشاركة في الانتخابات لأسباب عملية لن يشكل إجحافاً بمكانهم. ولكن هذا الوعد، رغم غموضه وعدم كفایته واقتصره على معالجة جانب واحد من المعضلة دون حوانها الأخرى، ينطوي مع ذلك على اعتراف ضمني بأن هؤلاء النازحين لهم الحق من حيث المبدأ بالمشاركة في الانتخابات وأن عدم تمهينهم من ممارسة هذا الحق يعود إلى «أسباب عملية»، أي إلى تشردتهم القسري وحرمانهم من حقوقهم في العودة إلى وطنهم.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن عدد هؤلاء النازحين يشكل حوالي ثلث عدد الذين لهم حق الانتخاب من حيث المبدأ. أليس من المنطق أن نتساءل:

أولاً: أية انتخابات ديمقراطية هي تلك التي بحرم فيها حوالي ثلث أصحاب حق الاقتراع «لأسباب عملية» من ممارسة حقوقهم؟

وثانياً: أن الانتخابات تجري في غياب أكثر من (١١٠٠) ألف ومائة من المناضلين الذين أبعدتهم إسرائيل فسراً عن وطنهم بسبب من دورهم في مقارعة الاحتلال. إن سلطات الاحتلال ما تزال ترفض عودة هؤلاء بسبب من آرائهم السياسية. هؤلاء

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

المناضلون المبعدون هم من أبرز قادة و كوادر الحركة الوطنية ومن نخبة الحياة السياسية في البلاد. إن حرمانهم الفسري من فهم الطبيعي في الانتخابات والترشيح هو أحد أبرز الشوادر على غياب السمة الديمغرافية لهذه الانتخابات.

وثالثاً: إن الانتخابات تجري بينما لا يزال أكثر من خمسة آلاف أسير ومعتقل يعانون في سجون الاحتلال. وهؤلاء هم خيرة أبناء شعبنا وزهرة مناضليه. إن تصريحات رموز السلطة حول صون حق المعتقلين في الانتخابات والترشيح هي استهانة بعقول المواطنين فكيف يمكن ضمان فهم هذا وهم في غياب السجون الإسرائيلية؟ ولا تخل عنها استهانة تلك التصريحات التي تطلق الوعود الكاذبة بشأن الإفراج عن جميع المعتقلين عشية الانتخابات. إن اتفاقية طبا واضحة تماماً بشأن الأسرى والمعتقلين. أنها لا تربط بوضوح شديد، أكثر من اتفاق أوسلو الأصلي، بين الإفراج عن المعتقلين والأسرى وبين حماية العمالة المتعاونين مع الاحتلال ومع ملاحقتهم. وهي ثانية لا تلزم إسرائيل بإطلاق سراح جميع الأسرى والمعتقلين. وفقاً للاتفاقية تتلزم إسرائيل بإطلاق سراح عدد من المعتقلين والأسرى من بين الفئات التالية:

- (أ) الأسرى والمعتقلات الأثاث اللواتي تنص الاتفاقية على إطلاق سراحهن جميعاً في الدفعه الأولى [ومع ذلك لم يتم تنفيذ هذا الالتزام كما هو معروف].
- (ب) الأسرى الذين أمضوا أكثر من ثلثي مدة حكمهم.
- (ج) الأسرى أو المعتقلين المتهمين أو المحكومين بمخالفات أمنية لم تتسرب بوقوع قتل أو إصابات بالغة.
- (د) السجناء أو المعتقلين الجنائيين.

ومن بين الفئات المذكورة آنفاً تعتبر إسرائيل، وفقاً لنص الاتفاقية، أن الإفراج يمكن أن يشمل الأسرى أو المعتقلين الذين تزيد أعمارهم عن الخمسين عاماً أو تقل عن ١٨ عاماً، وأولئك الذين قضوا في السجن عشر سنوات أو أكثر، وكذلك المرضى. وتنص الاتفاقية على أن الإفراج سيتم على ثلاثة دفعات :

الأولى عند توقيع الاتفاقية وكان المفترض أن تشمل جميع السجينات وحوالي ألف سجين (أطلق سراح ٨٥٠، منهم حوالي ٥٠٠ من الجنائيين)، والثانية عشية الانتخابات والمفترض أن تشمل حوالي ٨٠٠ أسير وسجين جنائي، والثالثة سوف تجري خلال مفاوضات الوضع الدائم.

انتخابات المجلس الفلسطيني

وهكذا فإن الاتفاقية واضحة في كونها تستثنى من عملية الإفراج جميع الأسرى المتهمن أو المحكومين بحوادث أمنية تسببت بوقوع قتلى أو إصابات خطيرة. هذه هي الحقيقة التي ينبغي أن تكون معروفة للجميع كي لا يسقط أحد ضحية وعود رموز السلطة الوهمية. وحتى لو طبقت إسرائيل جميع التزاماتها بموجب الاتفاقية، فإن الانتخابات سوف تجري بينما يبقى حوالي خمسة آلاف أسير ومعتقل في السجون، وأغلب هؤلاء لم تصدر بحفهم أحكام ولم تتم إدانتهم بأية تهم محددة، بل هم معتقلون ادارياً او ما زالوا تحت التحقيق او بانتظار المحاكمة. إن حرمان الآلاف من خيرة مناضلي الشعب ومنعهم من ممارسة حقهم الانتخابي بسبب وجودهم القسري خلف القضبان، هو دليل اضافي على الطابع اللاديمقراطي لهذه الانتخابات.

١٠- إن هذه الانتخابات تفتقد الحد الأدنى من المعايير الديمقراطية لأنها تفرض على الجهات الراغبة بالترشيع، احزاباً كانت او افراداً، ان تعلن مسبقاً موافقتها على التزامات وموافق سياسية معينة تتفاوض مع برنامج منظمة التحرير ومع البرامج المعلنة للأغلبية الساحفة من فصائل الحركة الوطنية والاسلامية. إن المادة (٥٠) من مشروع قانون الانتخابات تلزم اية جهة حزبية تزيد المشاركة فيها ان تقدم «بتصريح خطى يؤكد ان الهيئة لا تدعو إلى العنصرية او إلى اللجوء للعنف لتحقيق برنامجهما السياسي او الاجتماعي».

ولنلاحظ ان هذا النص لا يتحدث فقط عن تحريم ممارسة العنف، بل ايضاً عن تحريم الدعوة إلى اللجوء للعنف، أي انه لا يكتفي بأن يفرض على القوى الراغبة في المشاركة شرطاً امنياً، بل هو يملي عليها شرطاً سياسياً وايديولوجياً. هذه المادة في القانون هي من بين المواد غير القابلة للتعديل، رغم الملاحة الجارية الآن تحت ستار المناقشة الشعبية للقانون، لأن مضمونها هو جزء من احكام الاتفاقية المرحلية (اتفاقية طبا) الموقعة في وشنطن في ٢٨/٩/١٩٩٥. فالاتفاقية المذكورة، في ملحقها الثاني الخاص بالانتخابات، تتضمن [في المادة الثالثة/ الفقرة الثانية من الملحق] على رفض الترشيحات المقدمة من أي شخص او حزب او ائتلاف احزاب إذا كان يدعو إلى العنصرية او يسعى لتحقيق اهدافه بوسائل غير قانونية وغير ديمقراطية، وعلى الغاء الترشيحات الموافق على تسجيلها اذا تبين بعد التسجيل ان اصحابها لا يلتزمون بهذا الشرط.

ماذا تعني هذه الشروط المفروضة على المرشحين؟ في دولة ديمقراطية ذات سيادة كاملة، ونظام ديمقراطي عريق، قد يكون من المبرر ان يطلب من كل حزب او مرشح

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

للانتخابات ان يتلزم بعدم الدعوة او السعي الى تحقيق اهدافه بوسائل العنف، وبخاصة اذا كان النظام يكفل التداول السلمي للسلطة ويكلل بالتالي - نظريا على الأقل - امكانية انجاز التغيير السياسي والاجتماعي بوسائل سلمية وقانونية. ولكن في الوضع الذي نحن فيه ليست ثمة دولة كاملة السيادة، ولا نظام ديمقراطي عريق مناصل. في الوضع الذي نحن فيه لا زال الاحتلال قائما وحاصرنا ويسطيرا على كل الأمور الحيوية، ومازال الاستيطان ونهب الأرض مستمرا على قدم وساق، وفوق هذا كله تأتي السلطة بمعارضتها القمعية.

وفي هذا الوضع ما زال التحرر من الاحتلال هو الهدف الرئيسي وجوهر البرنامج السياسي والاجتماعي لأي حزب وطني حقا. إن مطالبة أي حزب بالتوقف عن الدعوة إلى المقاومة بكل أشكالها لتحقيق برنامجه يعني مطالبتها بالتخلص عن حق المقاومة هذا ضد الاحتلال، ليس فقط التخلص عن ممارسة هذا الحق بل أيضا التخلص عن الدفاع عن هذا الحق والدعوة إليه، رغم أن هذا الحق تكرسه مواثيق الأمم المتحدة ويعترف به القانون الدولي، ناهيك عن كونه أحد ابرز عناصر برنامج منظمة التحرير وبرنامج فصائلها الوطنية (بل هو يشكل، قانونيا حتى هذه اللحظة، شرطا من ابرز شروط قبول عضوية أي فصيل في منظمة التحرير ومجلسها الوطني).

كما ان مطالبة أي حزب او مرشح في الوضع القائم الآن، بان يتلزم بالسعى إلى اهدافه بالوسائل القانونية، تعني اجباره على الالتزام باحترام القوانين والأوامر العسكرية التي فرضها الاحتلال والتي ما تزال سارية حتى الآن بل وتمنع الانفاقية الغاءها او تعديلها الا بعد الحصول على موافقة إسرائيل. ليست هذه هي ابرز التعهدات والالتزامات التي قدمها لإسرائيل الطرف الفلسطيني الموقع على اتفاق اوسلو؟ وماذا يعني رفض اتفاق اوسلو اذا لم يكن يعني رفض هذه التعهدات والالتزامات وما تتطلبه عليه من إجحاف وتغريط بالحقوق المعترف بها دوليا؟ صحيح ان الانفاقية لا تفرض على كل مرشح او حزب راغب في خوض الانتخابات ان يعلن سلفاً موافقته على اتفاق اوسلو. ولكن الواقع ان الانفاقية، من خلال هذه الشروط، تتملي على كل مرشح او حزب مشارك في الانتخاب ان يتلزم سلفاً بالانصياع لابرز التعهدات والالتزامات التي يفرضها اتفاق اوسلو على الجانب الفلسطيني، بل تعلق عليه ان يعيد النظر ببرنامجه السياسي وان يقتنه ويكيفه وفقاً لمقاييس اتفاق اوسلو.

إن هذا يؤكد استحالة وعدم واقعية الدعوة الى المشاركة في الانتخابات ببرنامج مناهض لاتفاق اوسلو. «يمكنكم معارضنة اوسلو بالكلام، ولكن عليكم الرضوخ لاوسло

انتخابات المجلس الفلسطيني

والتكيف معه بالمارسة» هذا هو في الواقع ما تفرضه الاتفاقية على من يريد المشاركة في الانتخابات.

١١- إن النظام الانتخابي الذي تفرضه اتفاقية طابا، والذي يترجم تفاصيله مشروع قانون الانتخابات، هو نظام مختلف غير ديمقراطي يقضي على التعددية السياسية ويشجع أحياء النزعات العشائرية والطائفية والجهوية والمنفعية المحلية والضيقية.

إن رموز السلطة يزعمون أن هذا النظام هو المعمول به في ديمقراطيات عريقة كبريطانيا مثلاً. ولكن هذا الادعاء كاذب تماماً. فالنظام المعمول به في بريطانيا، وفي بعض الدول الديمقراطية التي لا تأخذ بنظام التمثيل النسبي، هو نظام الدائرة الفردية حيث يخصص لكل دائرة مقدار واحد يفوز به أما المرشح الذي يحصل على أعلى الأصوات في دورة انتخابية واحدة (كما هو الحال في بريطانيا مثلاً) أو المرشح الذي يحصل على أكثر من خمسين بالمئة من الأصوات في أحدي دورتين انتخابيتين (فرنسا مثلاً). أما نظام الدوائر المفتوحة ذات المقاعد المتعددة فلا يعمل به إلا في بعض الدول (الالأردن ولبنان مثلاً) حيث تقوم الحياة السياسية على العشائرية والطائفية وسائر البنى التقليدية الموروثة. وفي مثل هذا النظام يستطيع الحزب الأكبر أن يسيطر على جميع مقاعد المجلس حتى لو لم يحصل على أكثر من ثلث الأصوات. وإذا لم تنجح الأحزاب المنافسة في إقامة ائتلاف فيما بينها، فقد تفشل في الحصول ولو على مقدار واحد حتى إذا نالت مجتمعة ضعف عدد الأصوات التي احرزها الحزب الفائز.

وهكذا فإن هذا النظام مصمم لضمان فوز حزب السلطة، او من يرضى عنهم حزب السلطة، وإلغاء التعددية السياسية عملياً. ووفقاً لهذا النظام الانتخابي لا يمكن ان تكون ثمة انتخابات حرة ونزيهة، بصرف النظر عن طبيعة الاجراءات الشكلية المتبعة، لأن النظام الانتخابي نفسه، في الظروف المعروفة للحياة السياسية الفلسطينية، يتيح لحزب الأقلية ان يسيطر على كل شيء ويدفع باتجاه تبديد أصوات الأغلبية.

انطلاقاً من هذه المعطيات الملموسة، تطرح نفسها الخيارات المتاحة لتحديد موقفنا بازاء انتخابات المجلس الفلسطيني المفترض اجراؤها في ٢٠/١٩٩٦، إن ابسط متطلبات الديمقراطية والاحترام لحقوق الانسان تتطلب استفتاء الشعب الفلسطيني او لا على اتفاقيات اوسلو - طابا (اوسلو ٢) التي تشكل الاطار السياسي - القانوني لهذه الانتخابات قبل اجرائها. وفي هذا الاطار ينبغي التمسك بالدعوة إلى انتخابات تمهيلية سياسية حرة ونزيهة وديمقراطية وشاملة لجميع ابناء الشعب الفلسطيني في الوطن والشتات تجري

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

تحت اشراف دولي لاختيار مجلس وطني فلسطيني يستمد سلطته من الشعب ويتحمل مسؤولية صنع مصيره الوطني في مفاوضات حول حل شامل ومتوازن يقوم على قاعدة قرارات الشرعية الدولية (٢٤٢+٣٣٨+١٩٤+٢٣٧) وبدأ الأرض مقابل السلام بما يعني الانسحاب الإسرائيلي الكامل إلى خطوط ٤ حزيران (يوسي) ١٩٦٧، وضمان حق الشعب الفلسطيني بتغيير مصيره بحرية واقامة دولته المستقلة، وحل قضية اللاجئين على اساس القرار ١٩٤.

إن المشاركه في انتخابات حرة متحررة من فيود اتفاقيات اوسلو - طابا، وتوفر فيها الشروط المبينة أعلاه، هي امر بدبيهي. ولكن السؤال المطروح الآن بالحاج هو ليس اية انتخابات نريد وبأية شروط، بل هو بالتحديد: ما موقفنا بازاء الانتخابات المقرر اجراؤها في مطلع العام القادم والتي ياتي الاطار السياسي - القانوني لها واضحاً وشروطها محددة بموجب اتفاقيات اوسلو - طابا (اوسلو ٢)؟ وفي الاجابة على هذا السؤال، لا حلاف على نفيذ اهمية معركة الانتخابات التي ستشكل المحور الابرز من محاور الصراع السياسي الدائر في الساحة الفلسطينية خلال الفترة القادمة. كما لا خلاف على ان المعركة السياسية المתחورة حول موضوع الانتخابات هي ميدان صراع رئيسي لا يمكن لأي حزب جدي ان يغير الظاهر لها، او ان يكتفي بالانطلاق من مواقف الرفض المبدئي المجرد ليعتبر نفسه غير معني بها، بل لا مناص من خوض المعركة في الشارع وتحويلها إلى استفتاء شعبي حول اتفاقيات اوسلو - طابا (اوسلو ٢) وحول سياسة السلطة.

إن السؤال المطروح: ما هو الخيار التكتيكي الأسلم لقوى المعارضة لتحويل معركة الانتخابات إلى استفتاء شعبي حول الاتفاقيات وسياسة السلطة، وكيف يمكن احباط الوظيفة الرئيسية المتوازنة للانتخابات في اضعاف الشرعية الزانفة على الاتفاقيات؟ كيف يمكن توظيف المعركة الانتخابية في خدمة صراغنا المتواصل ضد الاتفاق التصفوي. وللإجابة على هذا السؤال ينبغي دراسة جميع الخيارات الممكنة والمطروحة ومناقشتها بروح عملية ملموسة ومنفتحة بعيدة عن التجربة والموافق المسبقة، حيث تتحدد الخيارات المتاحة باربعة هي كالتالي: (أ) المشاركه في الانتخابات، ترشيحاً وتصويتاً، ببرنامج مناهض لاوسло. (ب) خوض معركة تعديل شروط الانتخابات وتأجيل اتخاذ موقف بشأن الترشيح والتصويت إلى ان تتضح نتائج هذه المعركة. (ج) الامتناع عن المشاركة في الانتخابات. (د) خوض معركة مقاطعة الانتخابات والعمل على تنظيم أوسع مقاطعة جماهيرية للترشح والاقتراع. ونتيجة تمحيص هذه الخيارات والتدقيق فيها بالإمكان التوصل بشأن كل منها إلى النتائج التالية:

انتخابات المجلس الفلسطيني

أ) الخيار الأول: المشاركة

إن هذا الخيار، المطروح في بعض أوساط المعارضة، والذي يدعو إلى المشاركة في الانتخابات، ترشيحاً وتصويتاً، باعتبارها ساحة للصراع يمكن خوضها بشعارات مناهضة لأوسلو. إن وجهة النظر هذه تتلخص من الإفتراضات التالية: أولاً، أن المشاركة لا تمثل الموقف السياسي للمعارضة حيث يمكن خوض الانتخابات ببرنامج مناهض لأوسلو باعتبار أن المجلس يمكن أن يصبح ميداناً للصراع ضد الاتفاقيات. ثانياً، أن ثمة اقبالاً لدى قطاعات شعبية معينة على المشاركة في الانتخابات من منطلق الرغبة في ممارسة حقوقها الديمقراطية التي تناح لها لأول مرة فرصة ممارستها والأمل بالمساهمة في صياغة النظام السياسي – الاجتماعي الجديد. وثالثاً، أن المجلس سيكون صاحب الصلاحية في صوغ عملية بناء المجتمع المدني، وأن المعارضة لا يجب أن تترك يد السلطة طليقة بهذا الشأن بل أن تساهم داخل المجلس في الصراع حول عملية إعادة تشكيل المجتمع. ورابعاً، أن المجلس سيكون مسؤولاً عن مفاوضات الوضع الدائم التي لا ينبغي ترك السلطة تتفرد بادرتها. إن التدقيق بمجمل هذه الإفتراضات يبرز ما يلي:

أولاً: إن الإفتراض بأن المشاركة لن تمثل الموقف السياسي للمعارضة هو افتراض نظري وغير واقعي. إن الشروط والالتزامات السياسية التي تفرضها الاتفاقية (ومشروع القانون) على أي حزب أو مرشح تجعل من معارضته لاتفاق أوسلو معارضة كلامية محضة. فهذه الشروط، كما أوضحنا سابقاً، تملئ على الحزب أو المرشح في الواقع تفاصيل برنامجه وفقاً لمقاييس أوسلو والانصياع بالماراسة لما يفرضه الانفاق على الجانب الفلسطيني من تعهدات والتزامات. ويدرك حتى المراقبون المحايدون، وحتى أولئك الذين ينصحون المعارضة بالمشاركة في الانتخابات، أنه «إذا دخلت أحزاب المعارضة الانتخابات فإن ذلك سيعني انفصال الجماهير عنها نظراً لما سوف تستشعره هذه الجماهير من ضعف مصداقية أحزاب المعارضة بسبب التغيير المفاجئ الذي طرأ على موقعها وسيؤدي وبالتالي إلى تدني الأصوات التي ستحصل عليها في الانتخابات والتي سوف تقل حتى عن قوتها الحقيقة».

إن المشاركة في انتخابات مجلس الحكم الذاتي المكلف بتنفيذ اتفاقيات أوسلو، والمنتخب وفقاً لشروط اتفاقيات أوسلو وطابا، سيؤدي إلى احداث البلبلة والارتباك والانقسام في صفوف جمهور المعارضة الرافض للاتفاق والذي سيكون من الصعب عليه أن يفهم كيف يمكن التوفيق بين معارضة ورفض الاتفاق وبين التناقض على عضوية

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

مجلس مكلف بتنفيذ الاتفاق؟ ان خيار المشاركة سيؤدي بالضرورة إلى اضعاف مصداقية المعارضة. وإذا كان المقصود تحويل الانتخابات إلى استفتاء لقياس مدى التأييد الشعبي لكل من معاشرى السلطة والمعارضة، فإن خيار المشاركة سيؤدي حكماً إلى فدأن المعارضة جزءاً من تأييدها الجماهيري وابرازها دون مستوى قوتها الحقيقية، وهو بالتالي ليس الأسلوب الأمثل لخوض معركة الاستفتاء الشعبي. انه تكتيك يضعف المعارضة سلفاً لأنّه يجبرها على أن تلعب في ملعب الخصم.

هل يمكن للمجلس ان يصبح حقاً ميداناً للصراع ضد الاتفاques؟ ان الاتفاقية تقيد صلاحيات المجلس، كما اوضحنا اعلاه، وتخصيص أي قرار او تشريع صادر عنه للرقابة والفيتو الاسرائيليين وتحتير أي تشريع يتجاوز الاتفاques باطلا ولا مفعول له. مع ذلك، يمكن من الزاوية النظرية ان نتصور دفع عملية تطبيق الاتفاques إلى مأزق من خلال اصدار سلسلة من التشريعات التي تتجاوزها ووضع اسرائيل امام استحقاق حل المجلس. ولكن هذه الامكانية تفترض ان تكون المعارضة قد نجحت في توحيد صفوفها في جهة متحدة على اساس برنامج ملموس بديل لاتفاques اوسلو وفي الفوز باغلبية حاسمة من مقاعد المجلس. سوف نرى بعد قليل ان هذا الافتراض ضعيف الاحتمال في الظروف الراهنة. وان تكتيك المشاركة يقلل من فرصه واحتمالاته وليس العكس.

ثانياً: إن الاعتقاد بأن المجلس سيكون صاحب الصلاحيات في صوغ عملية بناء المجتمع المدني، هو اعتقاد متسرع وبجاجة إلى تدقيق. لا يمكن الفصل بين عملية بناء المجتمع المدني وبين عملية التحرر من الاحتلال. ان هيمنة الاحتلال تفرض قيوداً على عملية تطور المجتمع المدني بجميع جوانبها وتلغى امكانية دفعها نحو تلبية المصالح الجوهرية لقطاعات الشعب الرئيسية. إن اتفاques اوسلو وطابا، وملحقاتها، هي تأكيد على صحة هذه الحقيقة. فالاتفاques وملحقاتها تفرض قيوداً على كيفية ممارسة المجلس صلاحياته في معظم مجالات الحياة المدنية والاجتماعية، بدءاً من الاقتصاد وانتهاء بالبيئة. فالمجلس، على سبيل المثال، لا يملك صلاحية الغاء او تغيير نسبة ضريبة الفيما المضافة، ولا ضريبة المبيعات، ولا التعرفة الجمركية، ولا الانظمة المصرفية والنقدية، أي باختصار ان المجلس لا يملك الصلاحيات التي تمكّنه من السيطرة على عملية نمو الاقتصاد التي هي عماد تطور المجتمع المدني وركيزة الاساسية. وكذلك هو الحال بالنسبة لمختلف نواحي الحياة الأخرى التي يتشكل منها المجتمع المدني.

وهكذا فإن التصور بأن «يد السلطة ستكون طليقة» في عملية إعادة بناء المجتمع

انتخابات المجلس الفلسطيني

المدنى وفق مصالحها بسبب من سيطرتها على المجلس، هو تصور مبسط إلى حد السذاجة. إن يد السلطة ستكون طليقة بقدر ما تقطّع مصالحها مع مصالح إسرائيل. وهذا التقطّع في المصالح هو الذي يعطيها القدرة على التحكم بعملية بناء المجتمع المدني وليس عدد المقاعد التي تسيطر عليها في المجلس. وحتى لو فازت المعارضة بأغلبية مقاعد المجلس فإن ايديها لن تكون طليقة في عملية إعادة بناء المجتمع بل هي ستضطر إلى الرضوخ لقيود التي تفرضها عليها الاتفاقيات وستتحمل أمام الشعب مسؤولية ما يترتب على ذلك من مساس، بل تدمير، لمصالح قطاعاته الرئيسية. فضلاً عن ذلك فإن إدارة صراع جدي داخل المجلس حول عملية إعادة تشكيل المجتمع تفترض هي أيضاً، بدورها، نجاح المعارضة في تشكيل جهة متعددة على أساس برنامج سياسي واجتماعي متكامل هذه المرة، وفوزها بأغلبية مقاعد المجلس أو بنسبة مؤثرة منها. وهو افتراض سوف ندقق فيه بعد قليل لنجد انه اضعف احتمالاً من سابقه.

وأخيراً، فإن المجلس ليس هو الميدان الوحيد، ولا هو الميدان الرئيسي، الذي يمكن من خلاله التأثير في عملية بناء المجتمع المدني وخوض الصراع مع السلطة ومع الاحتلال بشان اتجاهات هذه العملية. إن الميدان الرئيسي لهذه العملية هو الشارع. ونستطيع التأثير في هذا المجال بقدر ما تنجح في تعينة الجماهير من مختلف قطاعات الشعب للدفاع عن مصالحها وللضغط على السلطة وعلى الاحتلال لانتزاع مطالبيها بالتصادم مع الاتفاق. ولن يكون لوجودنا في المجلس سوى تأثير ثانوي على هذه العملية. وجود هذا التأثير او عدم وجوده ليس هو المفتاح الرئيسي في تحديد موقفنا من مسألة الانتخابات. إن المفتاح هو وظيفة الانتخابات في اضفاء الشرعية على الاتفاق. هذا هو محور الصراع الرئيسي الفعلي. وهو الذي ينبغي ان يكون المفتاح في تحديد موقفنا. وابية محاولة لصرف الانظار عن هذا المحور نحو محاور ثانوية اخرى هي ضياع للبوصلة وسقوط في حبائل الوهم والخداع السلطوي.

ثالثاً: لا شك ان ثمة في اوساط اجتماعية معينة تحفز للمشاركة في الانتخابات لأسباب متعددة من بينها الرغبة في ممارسة الحق الديمقراطي التي تناح فرقتها للمرة الأولى منذ زمن طويل، والأمل في امكانية توظيف هذا الحق في صياغة مستقبل النظام السياسي والاجتماعي. ولكن هذه الرغبة وذلك الامل لا يقمن على اساس متين. فقد اوضحنا سابقاً ان هذه الانتخابات، بالقيود المفروضة عليها، لا يمكن ان تكون ميداناً لممارسة ديمقراطية حقيقية. وكذلك اوضحنا قبل قليل ان ممارسة الحق الانتخابي، مهما

سلام اوسلو بيت الوهם والحقيقة

تken نتائجها، لن تؤثر تأثيراً حاسماً في صياغة مستقبل النظام السياسي والاجتماعي. إن دورنا ليس بكل تأكيد الانجراف إلى الأوهام والتغيرات الافتراضية. ونكتيك المشاركة لن يساعد في تبديد الأوهام التي تروج لها أطراف اتفاق اوسلو بل هو بالعكس سوف يساعدها على تذليل قطاعات اجتماعية معينة وتحبيبها في الصراع الدائر ضد الاتفاق.

رابعاً: لا صحة لما حاولت تزويجه رموز السلطة حول مسؤولية المجلس المنتخب عن مفاوضات ترتيبات الوضع الدائم. فالاتفاقية تتصل بوضوح (في المادة ٣١ / الفقرة الخامسة) على أن مفاوضات الوضع الدائم سوف تجري بين طرف في الاتفاق أي بين منظمة التحرير وحكومة إسرائيل. وفي هذا المجال فإن نتائج المعركة حول شرعية الاتفاق، التي هي المحور الفعلي للصراع في الانتخابات، سوف يكون لها من التأثير على شروط مفاوضات الوضع الدائم أكثر بكثير من نتائج توزيع مقاعد المجلس. والأسلوب الأمثل لخوض معركة الشرعية بالنسبة للمعارضة هو ليس المشاركة بل العكس.

إن جميع الحجج التي تساق لتبرير خيار المشاركة في الانتخابات بهدف تحويل المجلس إلى ساحة للصراع، سواء ضد الاتفاق أو ضد السلطة وتوجهاتها أو من أجل بناء المجتمع المدني، تتعلق كلها من الإفتراض بأن المعارضه ستكون قادرة أولاً على الإتفاق على برنامج سياسي واجتماعي بديل يجري خوض الصراع على أساسه، وثانياً على خوض المعركة بجبهة متحدة في الانتخابات وأيضاً في المجلس، وثالثاً على الفوز بنسبة هامة من مقاعد المجلس. لكن هل هذا ممكن واقعياً؟

في الاجابة نقول: ليس سراً أن المعارضه التي تتفق على رفض اتفاق اوسلو لم تتجه طوال سنتين من الحوار في التوافق على برنامج بديل للإتفاق، وحين يدور الحديث عن استخدام المجلس ساحة للصراع ضد الإتفاق، فإن من الواضح ان موقفاً مشتركاً بالرفض لا يكفي بل لابد من برنامج عمل ملموس بديل، وهو ما لا يتوقع ان تتجه المعارضه في اجازه خلال الشهرين اللذين يفصلان بيننا وبين موعد الانتخابات، ويصبح الأمر أكثر صعوبة حين يدور الحديث عن اتجاهات بناء المجتمع المدني، فإذا كان بالإمكان الاتفاق على قواسم مشتركة عامة في الشأن السياسي، فإن التناقض يتشعب داخل صفوف المعارضه ويحدث الصراع بين مكوناتها عندما يتعلق الأمر بالشأن الاجتماعي والاقتصادي، قد يرى البعض في ذلك ثغرة في تكوين المعارضه، وهو بلا شك كذلك، لكن وضع المعارضه هذا هو معطى موضوعي لابد من حسبانه كما هو عند تحديد السياسات التكتيكية التي ترسم بناء على تحليل الواقع الموضوعي كما هو معطى وليس

انتخابات المجلس الفلسطيني

بناء على الأمنيات والسعارات او على ما يجب ان يكون.

ان عدم امكانية التوصل إلى برنامج ملموس مشترك من جهة، وروح التناقض الفصائلي والحسابات الفئوية الضيقة من جهة اخرى تقف عقبة في طريق توحيد المعارضة في جهة متعددة لخوض الانتخابات. وتزداد حدة التناقض والحسابات الفئوية عندما يكون المطروح المشاركة في الانتخابات لاحتلال موقع في المحيط، ويعلم الجميع ان احتمالات توحيد المعارضة لخوض معركة مشتركة على قاعدة المفاطعة (وهو أمر لا يتطلب بالضرورة الاتفاق على برنامج بديل، ولا يفتح الباب للتناقض الفئوي) هي أكبر بكثير من احتمالات توحيد المعارضة في جهة متعددة على أساس المشاركة في الانتخابات.

أخذين هذا الواقع بعين الاعتبار من جهة، وأخذين بعين الاعتبار أيضا من جهة أخرى ان النظام الانتخابي المعتمد يعمل لمصلحة الحزب الأكبر، حتى لو كان يشكل أقلية، ما لم تتوصل الأحزاب المنافسة إلى اقامة ائتلاف في مواجهته، وأخذين بعين الاعتبار من جهة ثالثة ان المشاركة سوف تقلص من القوة الانتخابية الحقيقة للمعارضة لأنها سوف تضعف مصداقيتها وتسحب البساطة في صنوف جمهورها وتدفع قسما منه على الأقل خارج المعركة، يتضح لنا إذن ان امكانية فوز المعارضة بأغلبية المجلس، في ظل الشروط المعطاة، او بنسبة هامة من مقاعده هي امكانية غير قائمة. وهكذا فإن الشروط الرئيسية التي لا مناص منها لتحويل المجلس إلى ساحة للصراع ليست متوفرة، وبسبب من ذلك فإن تكتيك المشاركة في الانتخابات بهدف تحويل المجلس إلى ساحة للصراع هو تكتيك غير واقعي، وهو يقود إلى عكس هدفه المعلن، إنه تكتيك يضعف من قوة المعارضة في مواجهة الخصم ويقلص من فرص ربحها للمعركة المتمحورة حول موضوع الانتخابات.

(ب) الخيار الثاني: تكثيف الجهد لتحسين شروط الانتخابات وتأجيل البت بالمشاركة او عدمها

إن أصحاب هذا الخيار يدعون إلى التريث في اتخاذ موقف من موضوع المشاركة بالترشيح والافتراض، وان تتركز الجهد الآن على العمل من أجل تحسين شروط الانتخابات بجوانبها المختلفة (القانون، النظام الانتخابي، الموعد، صلاحيات المجلس). إن هذا التكتيك يستند إلى الإفتراض بأن شروط العملية الانتخابية لم تحسن بعد، وان هناك امكانية جدية لتحسينها في المدى المنفي. والحال ان كلا الافتراضين لا أساس لهما في

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

الواقع، فإذا وضعنا الموعد جانباً، وهو ليس الموضوع الحاسم على كل حال، فإن كافة شروط العملية الانتخابية باتت محددة ومحسومة في عناصرها الرئيسية. وبصرف النظر عن الفاشر الجاري حول مشروع قانون الانتخاب، والذي ستوضخ بعد قليل أنه ليس أكثر من ملهاة عبئية، فإن العناصر الرئيسية لشروط العملية الانتخابية (بما في ذلك النظام الانتخابي وصلاحيات المجلس) محددة بتفاصيلها في اتفاقية طابا التي تم التوصل إليها بعد مفاوضات مضنية وطويلة والتي لا يتوقع أحد امكانية تعديلها او إعادة التفاوض عليها في المدى المنظري.

إن هذه الاتفاقية، فضلاً عن كونها تحدد بدقة صلاحيات المجلس، هي أيضاً التي تحدد الشروط التي يجب توفرها في الناخب، وكذلك في المرشح، وشروط تسجيل الأحزاب لغاية المشاركة في الانتخابات، وإجراءات تسجيل الناخبين وكيفية البت في سجل الناخبين، وكيفية تنظيم حملات الدعاية الانتخابية وشروطها والنظام الانتخابي المعتمد (نظام الدوائر وليس التمثيل النسبي)، وشروط المراقبة الدولية والمحلية للانتخابات. ما يضافه مشروع قانون الانتخابات إلى هذه الأساس المفصولة في الاتفاقية لا يعدو كونه تفاصيل إجرائية لوضع هذه الأساس موضع التنفيذ.

لذلك نقول إن المناقشة الجارية الآن حول مشروع القانون ليست أكثر من ملهاة هدفها إضفاء مسحة من الديمقراطية الزائفة على العملية الانتخابية والظاهر الكاذب بأن إطارها القانوني لم يفرض من قبل السلطة، أو من قبل إسرائيل بالأحرى، بل كان حصيلة نقاش شعبي.

إن المفارقة الساخرة التي تشهد على الطابع العبئي لهذه الملهاة هي أن عملية تسجيل الناخبين قد بدأت، وهي تكاد تنتهي، بينما مشروع القانون الذي يحدد، من بين ما يحدد، الشروط الواجب توفرها في الناخب، هذا المشروع الذي يشكل الأساس القانوني لعملية التسجيل لم يقر ولم يصبح قانوناً بعد. على أي أساس تجري عملية التسجيل إذن؟ ومن هم الناخبون الذين يجري تسجيلهم ووفق أي شروط؟ وماذا إذا أيرزت عملية النقاش الشعبي ميلاً واضحاً نحو تغيير بعض الشروط الواردة في المشروع؟ هل ستعاد عملية التسجيل مرة أخرى وفق الشروط الجديدة؟ الجواب على هذه التساؤلات لن يكون سوى ابتسامة ساخرة على شفاه العالمين ببواطن الأمور. فهم يعلمون أن النقاش الجاري ليس سوى ملهاة لن يترتب عليها أي تغيير في الأساس الرئيسية للعملية الانتخابية، ومنها شروط التمتع بحق الانتخاب وشروط تسجيل الناخبين، فاتفاقية طابا تحدد هذه الشروط حتى أدق التفاصيل،

انتخابات المجلس الفلسطيني

بما في ذلك شكل ومضمون استماره التسجيل ونص العبارات التي يجب ان تتصدر كل ورقة من اوراق سجل الناخبين الابتدائي، ونص العبارة التي يجب ان تتصدر كل ورقة من اوراق سجل الناخبين النهائي الخ.. وما يتم الآن في عملية التسجيل الجارية هو تنفيذ احكام الاتفاقية. اما مشروع القانون فليس سوى خرقه مهالله وظيفتها اضفاء ستار فلسطيني على الإملاءات الاسرائيلية المحسدة ببنود الاتفاقية.

هل يعني هذا ان علينا ان ندير الظهر للنفاش الجاري حول مشروع القانون، كلا بالتأكيد، بل العكس علينا ان نوسع نطاق هذا النقاش وان ننخرط فيه بطاقات أكبر بهدف فضح الطابع اللا ديمقراطي للعملية الانتخابية وتعرية الملاحة الجارية واحباط أهدافها. يجب ان نبرز انتقاداتنا على مشروع القانون وان نفضح عوراته وأن نطرح البدائل الديمقراطية الحقيقة لبنيوده، ولكن علينا ان نقول بوضوح للجماهير ان السلطة لن تقوى على تبني هذه البدائل ولا على تعديل القانون (بعناصره الرئيسية) ليس فقط بسبب طبيعتها البرورقاطية المتسلطة بل أيضاً وبالأساس، لأن ذلك يتعارض مع التزاماتها بموجب الاتفاقية. إن هذه المهمة لا تسجم مع تكتيك يقول للجماهير: لنضغط من أجل تحسين شروط العملية الانتخابية وفي ضوء النتائج نقرر بشأن المشاركة ام عدم المشاركة في الانتخابات. إن التكتيك يساعد في ترويج الأوهام في أذهان الجماهير وتخييرها بالأعمال الكاذبة. وهو يؤدي في الممارسة العملية إلى نشر البلبلة والارتباك في صفوفنا وأشغالنا في نقاش داخلي عقيم حول ما هي الشروط التي يمكن ان تقبلها كي نشارك في الانتخابات، وبالتالي إلى إصابتنا بالشلل الكامل في معركة حية وحادة ومتحركة يوماً بيوم، وهو ما يقود إلى حالة من فقدان الوزن التام.

إن شروط المعركة الانتخابية باتت واضحة ومحددة. فالظرف السياسي العام الذي تجري فيه واضح، واطارها القانوني - السياسي أصبح محدداً بعناصره الرئيسية، وتأجيل اتخاذ القرار بشأن المشاركة او عدم المشاركة فيها لن يفسر من قبل الجماهير سوى بكونه علامة على التردد، والتردد في المعارك الفاصلة كفيل بشطب مصداقية أي حزب وتفويض مكانته في أعين الجماهير.

(ج) الخيار الثالث: الامتناع عن المشاركة

المقصود بهذا الخيار وجهة النظر التي تتردد في بعض أوساط المعارضة والتي تختزل الموقف من الانتخابات بالمعادلة المجردة القائلة بأن الانتخابات هي افراز من

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

افرازات اتفاق اوسلو، وطالما نحن نرفض اوسلو فإننا لسنا معينين بالانتخابات. إن هذا الموقف يؤدي عملياً إلى إدارة الظاهر لمعركة الانتخابات وإخلاء ساحتها لتفرد بها السلطة وأعوانها من الزعامات العائلية والعشائرية وترك الجماهير نهباً للأباطيل والأوهام التي تروجها السلطة لاقتراض أصواتها. إن الإكتفاء بالامتناع عن المشاركة في العملية الانتخابية من قبل قوى المعارضة يساعد في سحب الغطاء السياسي الوطني عن هذه الانتخابات والمجلس المتولد عنها. ولكن هذا لا يكفي، فالمعركة الدائرة ليست فقط معركة الشرعية السياسية للانتخابات والمجلس، بل هي أولاً وبالدرجة الرئيسية معركة الشرعية الشعبية، والإكتفاء بالامتناع عن المشاركة يعني الاحجام عن خوض معركة الشرعية الشعبية التي لا يمكن خوضها بفعالية إلا باتهام تكتيك المقاطعة النشطة. إن الإكتفاء بالامتناع عن المشاركة وإهمال ضرورة تعبيدة الجماهير من أجل أوسع مقاطعة شعبية للانتخابات، هو تكتيك قاصر يؤدي إلى شطب المعارضة من المعادلة السياسية، وهو رغم تشدد النظري يفتح الباب أمام امكانية المشاركة الضمنية والمستترة من خلال دعم مرشحين مستقلين او من خلال واجهات حزبية جديدة يجري تشكيلها لهذا الغرض.

(د) الخيار الرابع: معركة المقاطعة

إن الخيار الأمثل لقوى المعارضة الجادة لخوض المعركة السياسية التي تتمحور حول موضوع الانتخابات، وإبطال وظيفتها في إضفاء الشرعية السياسية والشعبية على الاتفاقيات، هو خيار النضال من أجل أوسع مقاطعة جماهيرية للترشيح والاقتراع وتنظيم حملة تعبيدة أوسع القطاعات الشعبية، انتلاقاً من مصالحها، لخوض المعركة بكلة مراحلها ومختلف جوانبها تحت شعار المقاطعة.

إن ابسط متطلبات الديمقرطية تقتضي استفتاء الشعب على الاتفاقيات التي تشكل الاطار السياسي - القانوني لهذه الانتخابات قبل إجرائها، ولكن القوى الدولية والإقليمية التي تريد فرض هذه الانتخابات قسراً على الشعب الفلسطيني ترفض مطلب الاستفتاء لأنها ترفض من حيث المبدأ الاعتراف بحق تغيير المصير للشعب الفلسطيني. وفي غياب امكانية إجراء استفتاء نظامي، فإن على قوى المعارضة أن تسعى إلى تحويل معركة الانتخابات نفسها إلى استفتاء على شرعية الاتفاقيات. لقد أوضحنا سابقاً ان محاولة تحقيق ذلك من خلال السعي إلى الفوز بأغلبية المجلس هي محاولة غير واقعية وهي تقود إلى تقويض قوى المعارضة والتيل من مصداقيتها وتقليل قوتها الجماهيرية الحقيقة.

انتخابات المجلس الفلسطيني

إن تكتيک المقاطعة الفعالة هو الأنفع في حال تطبيقه الجاد من قبل قوى المعارضة مجتمعة في إبراز القوة الحقيقة للمعارضة بين صفوف الجماهير. إن توحيد قوى المعارضة على أساس الدعوة إلى المقاطعة هو أكثر حظا بالنجاح من محاولة توحيدها على أساس المشاركة، والدعوة إلى المقاطعة تعزز مصداقية قوى المعارضة في أعين الجماهير وتقلص الارتباط والبلبلة في صفوف فاعليتها الشعبية. وباللجوء إلى هذا التكتيک تستطيع قوى المعارضة ان تعزز قواها الذاتية بقطاعات واسعة من الجماهير التي ينتمي إليها الفاق سبب ما تتطوّر عليه الانتخابات من تهديد لحقوقها ومساس بمقانتها (مواطنو القدس، المخيمات، أهالي ورفاق الأسرى الخ..)، أو التي أصيبت بالاحاطة وخيبة الأمل بسبب الطبيعة الهزلية للحل الذي جاء به الاتفاق واندفعت إلى موقع اللامبالاة احتجاجاً عليه.

ولكن، لكي تتحول معركة الانتخابات إلى استفتاء حفيهي، فإن تكتيک المقاطعة لا يعني الاكتفاء بموقف دعاوى مبدئي برفض المشاركة في الانتخابات، بل هو يعني ادارة حملة تعبوية منظمة، بكل ما في الكلمة من معنى، توّاکب جميع مراحل العملية الانتخابية وتسعي من خلالها إلى تعبئة اوسع القطاعات الشعبية انطلاقاً من مصالحها، للانخراط في معركة المقاطعة، وهذا ما ينبغي ان تتضافر جهود المعارضة بكافة تلاوينها في سبيله.

مطلع تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٩٥

قراءة في اتفاقي أوسلو الاول والثاني
(واشنطن - طلاب)

وقانون انتخاب
المجلس الفلسطيني

داود تلحمي

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

انتخابات المجلس الفلسطيني (مجلس الحكم الذاتي) المقرر اجراؤها في العشرين من كانون الثاني (يناير) ١٩٩٦ ليس فكرة جديدة، وليدة العملية التفاوضية التي سبقت اتفاق طابا - وشنطن الأخير (٢٨ أيلول / سبتمبر ١٩٩٥) ولا حتى اتفاق أوسلو الأول (أيلول / سبتمبر ١٩٩٣). إنها واردة في مشروع مناهيم يبغى للحكم الذاتي، الذي أُعلن في نهاية عام ١٩٧٧ بعد زيارة أنور السادات للقدس، وهي واردة نصاً في اتفاقيات كامب ديفيد (أيلول / سبتمبر ١٩٧٨)، وكذلك واردة نصاً في مشروع اتحاد شامير الذي قدم كمشروع باسم الحكومة الإسرائيلية (الاتفاقية آنذاك بين الليكود وحزب العمل) في أيار / مايو ١٩٨٩ لمواجهة تفاعلات الانقسام الشعبية الفلسطينية على المستوى الدولي.

وإذا كانت هناك بعض التعديلات قد أدخلت على صيغة الانتخابات المقترحة في اتفاقيات كامب ديفيد (وفي المفاوضات اللاحقة المصرية - الإسرائيلية حول الحكم الذاتي الفلسطيني، خاصة في العامين ١٩٧٩ - ١٩٨٠) أو المقترحة في مشروع شامير، فهي تعديلات لم تمس وظيفة هذه الانتخابات الأساسية وسماتها الرئيسية. وهذه الانتخابات محكومة بالاتفاقات الموقعة بين حكومة إسرائيل والقيادة الرسمية، في منظمة التحرير، أي بالأساس اتفافي أوسلو الأول (١٩٩٣) والثاني (طابا - ١٩٩٥)، ومرجعية المجلس المنتخب هي هذه الاتفاقيات وما تنص عليه. فماذا في هذه الاتفاقيات؟

اتفاق أوسلو والانتخابات

جاء في اتفاق أوسلو الأول العجمي اتفاق «إعلان مبادئ بشأن ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية» ما يلي (في المادة الثالثة من متن الاتفاق)^(١):

«من أجل أن يتمكن الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من حكم نفسه وفقاً لمبادئديمقراطية، ستجري انتخابات سياسية عامة و مباشرة وحرة للمجلس.. وسيتم عقد اتفاق حول الصيغة المحددة للانتخابات وشروطها وفقاً للبروتوكول المرفق كملحق رقم ١ بهدف إجراء الانتخابات في مدة لا تتجاوز التسعة أشهر من دخول إعلان المبادئ هذا حيز التنفيذ». أي أن السقف الزمني المحدد في هذا البروتوكول لإجراء الانتخابات هو يوم ١٣ تموز (يوليو) ١٩٩٤، وهو ما يعني أن الانتخابات، إذا ما جرت في موعدها المقرر الآن، تأتي متاخرة عن السقف المحدد في اتفاق أوسلو أكثر من سنة ونصف السنة.

(١) راجع كتاب «الطريق الوعر»، الصفحة ٢٠٥ (مصدر سبق ذكره).

اتفاق اوسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

اما في البروتوكول الخاص بصيغة الانتخابات وشروطها (الملحق الأول لاتفاق اوسلو)، فقد ورد التالي^(١): «لن يتم الاحتفاظ بالوضع المستقبلي للفلسطينيين المرحلين (أي النازحين) الذين كانوا مسجلين يوم ٤ حزيران/ يونيو ١٩٦٧ بسبب عدم تمكنهم من المشاركة في العملية الانتخابية لأسباب عملية».

والأسباب العملية بحاجة الى توضيح: فهي رفض الجانب الإسرائيلي لهذه المشاركة، انتلافاً من رفضه الاقرار بحق العودة لهؤلاء النازحين بدون قيد، عملاً بقرار مجلس الأمن الدولي الرقم ٢٣٧ للعام ١٩٦٧. ومعروف أن لجنة رباعية تضم ممثلي عن مصر والأردن الى جانب طرف في اتفاق اوسلو شكلت، على ضوء الاتفاق، لمتابعة قضية النازحين، لكنها لم تصل في الاجتماعات التي عقدتها حتى الآن الى تحديد تعريف النازح ولا الى الاتفاق على عدد النازحين حيث تفاوت الأرقام بنسبة ١ إلى ٤ بين العدد المطروح من الطرف الإسرائيلي وذلك المطروح من الأطراف العربية.

ومعروف أن عودة أي نازح أو مبعد أو أي كادر مطلوب للسلطة الفلسطينية خاصة لموافقة اسرائيلية مسبقة، حتى ولو كانت العودة محصورة في مناطق الحكم الذاتي، نظراً لأن اتفاق اوسلو ترك مسؤولية الحدود والمعابر وحركة الناس والبضائع عبر ما يهدى الإسرائيليين، وأعطى للإسرائيليين حق التعاطي مع كل طلب على قاعدة توفير «الإجراءات الضرورية لمنع الفوضى والإخلال بالنظام»، كما جاء في المادة ١٢ من الاتفاق (اتفاق اوسلو الأول)^(٢). وتحت هذه البافطة يرفض الإسرائيليون من يريدون، وخاصة أولئك الذين يحملون موقف لا تروق لهم، تجاه اتفاق اوسلو تحديداً، أو ينتمون إلى فصائل ترفض هذا الاتفاق (بما في ذلك فصائل م.ت.ف.). حتى ولو كانوا أعضاء في مؤسسات أو اتحادات شعبية تابعة لمنظمة التحرير.

ماذا في اتفاق طابا - وشنطن (اتفاق اوسلو الثاني)؟

اتفاق طابا (أوسلو ٢) يتضمن نص ما يسمى «بالاتفاقية الانتقالية أو الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني الانتقالية في الضفة الغربية وقطاع غزة»^(٣)، والتي تقضي فيما

(١) راجع كتاب «الطريق الوعر»، الصفحة ٢٠٨ (مصدر سبق ذكره).

(٢) راجع كتاب «الطريق الوعر»، الصفحة ٢٠٧ (مصدر سبق ذكره).

(٣) بتاريخ ١٩٩٥/٩/٢٨ . راجع الملحق في نهاية هذه المادة.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

تفصي بإجراء إعادة انتشار لقوات الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية المحتلة تشمل تسليم ست مدن (بعد أريحا) إلى سلطة الحكم الذاتي، هي جنين وطولكرم وقلقيلية ونابلس وبيت لحم ورام الله، فيما لا يغادر جيش الاحتلال الإسرائيلي سوى قسم من مدينة الخليل ويحتفظ بالسيطرة على وسط المدينة، حيث المستوطنون اليهود الأربعين، إلى جانب سيطرته على الحرم الإبراهيمي والطريق المؤدية إليهما، وهو ما يؤدي عملياً إلى تقسيم المدينة وإبقاء سكانها تحت الابتزاز الدائم لقوات الاحتلال والمستوطنين المتطرفين.

ويتضمن اتفاق طابا سبعة ملاحق:

الأول: يتناول إعادة الانتشار والترتيبات الأمنية.

الثاني: يتناول ماله علاقة بالانتخابات.

الثالث: يتناول القضايا المدنية.

الرابع: يتناول القضايا القانونية.

الخامس: يتناول العلاقات الاقتصادية (بين إسرائيل وسلطة الحكم الذاتي).

السادس: يتناول «برامج التعاون الإسرائيلي - الفلسطيني».

السابع: يتناول مسألة اطلاق سراح المعتقلين والموقوفين الفلسطينيين.

وقد صيغ مجمل الاتفاق بملحقيه ليضمن لإسرائيل الحد الأقصى من الضمانات لأمنها، ويبقى كافة المفاتيح بأيديها للحل اللاحق الذي سينتظر عن مفاوضات ما سمي بالوضع الدائم.

وتسعى إسرائيل من خلال الاتفاق إلى التخلص من أعباء المهام الإدارية والأمنية الداخلية في المدن الفلسطينية، محتفظة بالسيطرة على الأمن العام في عموم الضفة الغربية، وعلى الطرق، وفي المنطقة (ب) التي تشمل المناطق المأهولة بالسكان الفلسطينيين (البلدات والقرى والخرب) خارج المدن المسلمة لسلطة الحكم الذاتي (والتي تعرف باسم المنطقة أ). ويقطن المنطقة (ب)، التي تشمل زهاء ٤٣٠ بلدة وقرية حوالي ٧٠ بالمئة من سكان الضفة الغربية الفلسطينيين (خارج القدس). وتبلغ مساحة المنطقة (ب) والمنطقة (ج)، والأخيرة تبقى تحت السيطرة المباشرة والكافحة لجيش الاحتلال الإسرائيلي (وهي تشمل مناطق المستوطنات وقواعد الجيش ووادي نهر الأردن والتلال

اتفاق أوسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

المشرفة عليه والمناطق الخالية من السكان أو قليلة السكان بالإضافة إلى المحاور الرئيسية) حوالي ٩٧ بالمئة من مساحة الضفة المحتلة (دون القدس العربية المنتزعة والمحلقة عنوة بالدولة الإسرائيلية). أي أن سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني (السلطة الفلسطينية) سنجري انتخابات محلها وهي لا تسيطر (إداريا) إلا على ٣ بالمئة فقط من مساحة الضفة الغربية (دون القدس) حوالي نصف سكان الأرضي المحتلة، أي زهاء نصف الجمهور الانتخابي لهذا المجلس (أخذين بعين الاعتبار وضع القدس والخليل والمنطقة ب) في الضفة والقطاع.

وتجدر بالذكر أن وجود شرطة الحكم الذاتي في المنطقة (ب) أي البلدات والقرى، وجود رمزي (عملياً ٢٥ مركز شرطة في حوالي ٤٣٠ بلدة وقرية خاضعة جميعها للإشراف العسكري الإسرائيلي العام والمسؤولية الإسرائيلية العامة عن الأمن فيها وفق الاتفاق). ويقضي اتفاق طابا بأن أي تنقل للشرطة بين هذه البلدات والقرى أو بينها وبين المدن الخاضعة للحكم الذاتي يحتاج إلى إخطار مسبق للسلطات الإسرائيلية (الفصل الثاني من الاتفاقية الانتقالية، المادة ١٣، الفقرة ٤). وفي كل الأحوال فإن شرطة الحكم الذاتي معنية فقط بالإشكالات التي تقع على يد فلسطينيين أو ما بينهم، وليس على يد Israelis أو بين Palestinians وIsraelis، حتى لو جرت هذه الإشكالات في مناطق خاضعة لعوز سلطة الحكم الذاتي (الفصل الثاني من متن الاتفاقية، المادة ١٣، الفقرة ٧).

وحيث أن الهم الأساسي لسلطات الاحتلال الإسرائيلي هو تأمين الحد الأقصى من الضمانات الأمنية لصالح إسرائيل وقواتاحتلالها ومستوطنيها، فإن العبد من بنود الاتفاق وملاحقه تؤكد على الدور الأمني الداخلي لسلطة الحكم الذاتي لضبط الوضع الفلسطيني ومنع أي مساس بالقوات الإسرائيلية أو المستوطنين، وذلك تحت شعار «محاربة الإرهاب» (ومقصود بالأساس أعمال المقاومة ضد الاحتلال).

ففي مقدمة الاتفاقية الانتقالية، هناك تعهد ملزم للطرفين بالعمل (فوراً)، بشكل فعال وكفوء، ضد أعمال أو تهديدات «الإرهاب والعنف والتحريض». وهكذا، فالالتزام لا يشمل فقط عمليات المقاومة المسلحة وإنما أيضاً المواجهات الجماهيرية مع جنود الاحتلال والمستوطنين، كما يشمل «التحريض»، أي الدعوات الكلامية للمقاومة أو لمواجهة الاحتلال والاستيطان.

وعلى هذا الصعيد، هناك بند خاص ينص على الامتناع عن التعبئة والدعائية السلبية بين إسرائيل ومجلس الحكم الذاتي. فالفقرة الأولى من المادة ٢٢ من الفصل الرابع

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

المعنون «التعاون» في الاتفاقية الانتقالية تقول التالي:

«ستسعى إسرائيل والمجلس (أي المجلس الفلسطيني) لتنمية التفاهم المتبادل والتسامح، وعلى هذا الأساس سيمتعان عن التحرير، بما يشمل الدعاية العدائية الواحد منها تجاه الآخر، ويدون التأثير على مبدأ حرية التعبير، سيتخذان اجراءات قانونية للحؤول دون حصول تحرير كهذا من قبل أية تنظيمات، مجموعات أو أفراد تحت ولائهم».

ومن بين المهام الأولى المحددة في الاتفاقية السلطة الفلسطينية حين تمدها في مدن الضفة الغربية مهمة ضبط السلاح والسيطرة على العناصر المناهضة للاتفاقات.

تقول المادة ١٥ (الفقرة الأولى) من الفصل الثاني من الاتفاقية وهي تحت عنوان «تجنب الأعمال العدائية»:

«كلا الطرفين سيتخذان كل الاجراءات الضرورية لمنع أعمال الإرهاب والجريمة والأعمال العدائية الموجهة من طرف للأخر، أو ضد أفراد يقعون تحت سلطة الطرف الآخر أو ضد ممتلكاتهم وسيتخذان اجراءات قانونية ضد المخالفين».

وجاء في المادة ١٤ (الفقرة الثالثة) من الفصل ذاته:

«باستثناء الشرطة والقوات العسكرية الإسرائيلية، لن تتوارد قوات مسلحة أخرى أو تعمل في الضفة الغربية وقطاع غزة».

وفي الفقرة الرابعة من نفس المادة:

«باستثناء السلاح والذخيرة وتجهيزات الشرطة الفلسطينية المحددة في الملحق رقم (١) وكذلك تلك التي للفوات العسكرية الإسرائيلية، لن تقوم أية منظمة أو جماعة أو فرد في الضفة الغربية وقطاع غزة بتصنيع أو بيع أو افتقاء أو الاستحواذ على أو استيراد أو إدخال أية سلحة نارية أو ذخيرة أو سلاح أو متفجرات أو نجهيزات شبيهة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة، إلا إذا أشار إلى ذلك في الملحق رقم ١».

وفي الوقت الذي يجري فيه إلزام سلطة الحكم الذاتي (السلطة الفلسطينية) بمالحة القوى أو الأفراد الذي يواصلون أعمال المقاومة ضد الاحتلال والاستيطان، يجري الزاماها، وبالنصل، بحماية عملاء إسرائيل.

ففي المادة ١٦ (الفقرة الثانية) من الفصل الثاني المعروفة «إجراءات بناء القبة»، جاء التالي:

اتفاق اسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

«الفلسطينيون الذي أقاموا صلة مع السلطات الاسرائيلية لن يتعرضوا لأعمال مضايقة، أو عنف، أو عقاب أو محاسبة، وستتخذ اجراءات مناسبة، بالتنسيق مع إسرائيل، لتأمين حمايتهم».

ولتكن الأمور واضحة، فإن الصيغة التي حررت فيها الحديث عن مراحل إعادة الانتشار اللاحقة على الانتخابات والتي نجري على امتداد ١٨ شهرًا تجعل قرار إعادة الانتشار اللاحقة ومساحة المناطق التي تشملها «متاسبة مع توسيع الشرطة الفلسطينية لمسؤوليتها عن الأمن العام والأمن الداخلي» – الفصل الثاني، المادة العاشرة، الفقرة ٢ – وهو ما يعني أن هذه الشرطة وسلطنة الحكم الذاتي تحت الاختيار، وعلى ضوء نجاحها يتم توسيع المناطق التي تمارس فوقها ولايتها (او لا يتم، أو يتم بحدود ضيق).

المجلس والانتخابات

لقد أثارت زيادة عدد أعضاء المجلس الفلسطيني من الرقم الذي كان يجري الحديث عنه سابقاً من قبل الإسرائيليين (بحدود ٣٠ إلى ٣٥) إلى ٨٢ (بالإضافة إلى رئيس السلطة، ثم المقدد السامری الذي أضيف لاحقاً) ليرسو في نهاية المطاف على ٨٨ عضواً، ثم التمييز بين هذا المجلس والهيئة التنفيذية المنبثقة عنه والاقل عدداً، اثارت وهمأً (يجري الترويج له) بأن هذا المجلس هو بمثابة برلمان له صلاحيات تشريعية وصفة سيادية على اعتبار انه منتخب مباشرة من الشعب.

ولكن نصوص اتفاق اسلو الثاني (طابا) والملحق الثاني الخاص بالانتخابات توضح، بدون لبس، ان هذا المجلس له صلاحيات محدودة ومقيدة بنصوص اتفاق اسلو الأول والثاني وله مرجعية حقيقة واحدة هي الاتفاقيات وطرفاها، وعملياً الطرف المسيطر والأقوى، أي إسرائيل.

الفصل الأول من الاتفاقية الانتقالية (المادة الثالثة، الفقرة ٢) يقول عن مجلس الحكم الذاتي المفترض انتخابه:

«إن المجلس ستكون له في وقت واحد قوة تشريعية وقوة تنفيذية، بالتلازم مع المواد ٧ و ٩ من اعلان المبادئ (اي اتفاق اسلو الأول). والمجلس سيتحمل ويكون مسؤولاً عن كل الصلاحيات التشريعية والتنفيذية والمسؤوليات التي ستحال له وفقاً لهذا الاتفاق. إن ممارسة صلاحيات تشريعية يجب ان تكون متوافقة مع المادة ١٨ من هذا الاتفاق (الصلاحيات

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

الشرعية للمجلس».

فليس هناك، إذن، فصل للصلاحيات التشريعية والتنفيذية كما هو الحال مثلاً في دول عادية حيث هناك برلمان وحكومة، فالمجلس يشرع وينفذ، وإن كان قد سمح له بتشكيل هيئة تنفيذية أقل عدداً لایحاء بوجود هذا الفصل بين الصلاحيات، ولكن صلاحياته التشريعية والتنفيذية محاكمة ببنود اتفاق اوسلو الأول (أي ان لا شيء تغير في اتفاق طابا بشأن صلاحيات المجلس، وحده العدد تغير). وهذه البنود مذكورة بأرقامها، والصلاحيات التشريعية والتنفيذية بحيلها الاحتلال لهذا المجلس وفقاً لنصوص الاتفاق، أي انها صلاحيات ذات طابع إداري وعملي متعلق بالمهام المحالة لسلطة الحكم الذاتي.

وماذا تقول المادة ١٨ من اتفاق اوسلو الثاني (طابا - واشنطن)، المشار إليها أعلاه؟ تقول المادة ١٨ في الفصل الثالث من الاتفاقية في الفقرة الرابعة ما يلي:

«إن أي تشريع، بما في ذلك التشريع الذي يعدل أو يشطب قوانين أو أوامر عسكرية سارية، يتجاوز ولاية المجلس أولاً يتوافق مع مضمون إعلان البادي (اتفاق اوسلو)، ومع هذا الاتفاق (أي اتفاق طابا) أو أي اتفاق آخر يجري التوصل إليه بين الطرفين خلال المرحلة الانتقالية، سيكون بدون فعالية، ويعتبر باطلًا من الأساس».

الفقرة ذاتها من نفس المادة تقول التالي في القسم (ب) منها:

«إن رئيس السلطة التنفيذية للمجلس لن يصادق على تشريعات متخذة من قبل المجلس إذا كانت هذه التشريعات ينطبق عليها ما جاء في الفقرة أعلاه».

أما الفقرة ٥ من نفس المادة فتقول:

«كل التشريعات ينبغي أن تسلم إلى الطرف الإسرائيلي من اللجنة القانونية».

وهذا الطرف يفحص وبالتالي كل «التشريعات» ويقرر إذا ما كانت تتلاءم مع بنود اتفاقات اوسلو والقاهرة وطابا وغيرها، ومع القوانين والأوامر العسكرية السارية، أي إذا كانت في حدود الصلاحيات الإدارية المحالة للمجلس أم تتجاوزها.

وهكذا يظهر واضحاً من هي المرجعية الحقيقة لهذا المجلس.

واكثر من مادة في الاتفاقية الانتقالية وفي ملحقها (اتفاق طابا) تذهب بنفس الاتجاه، ففي المادة الثالثة (الفقرة ٧) من الفصل الأول جاء التالي:

اتفاق أوسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

«إن تنظيم المجلس (أي مجلس الحكم الذاتي) وبنيته وعمله يجب أن تكون متوافقة مع هذه الاتفاقية (اتفاقية طابا) ومع القانون الأساسي لسلطة الحكم الذاتية الانتقالية الفلسطينية، وهو القانون الذي سيتّخذه المجلس، إن القانون الأساسي وأية تنظيمات متّخذة انطلاقاً منه ينبغي ألا تكون متعارضة مع مضمون هذه الاتفاقية».

والاتفاقية كما هو معروف، تشكّل من أكثر من ثلاثة صفحات (إذا وصّعنا الخرائط جانباً)، وهي تتّناول كل الفضيّاً وكل الاحتمالات بتفصيل شديد، وتکاد لا تترك شاردة أو واردة إلا وتحدد كيفية التعاطي معها.

إذن، هذه هي حدود صلاحيات المجلس الفلسطيني، وهو، بالأساس، هيئة تنفيذية، تأتي في سياق تطبيقات اتفاقيات أوسلو - القاهرة - طابا. والمجلس ليس برلماناً، أي أنه ليس هيئة تشريعية مرجعيتها الشعب الذي انتخبها، فالشعب هنا (ومفصود قسم من الشعب الفلسطيني يعيش في القدس والضفة وقطاع غزة، بينما ثالثاً الشعب غير معنيين بهذه الانتخابات) الشعب، إذن، ينتخب هذه الهيئة ولا يعود له علاقة بها، لأن وظائفها وأهدافها محددة سلفاً ومسقوفة سلفاً بنود اتفاقيات أوسلو - القاهرة - طابا (أوسلو ١ و ٢).

وما ينطبق على المجلس الذي يضم ٨٨ عضواً، ينطبق على السلطة أو «المجلس التنفيذي» المنشئ عنه (والذي ينبغي أن يكون أعضاؤه نسبة ٨٠ بالمئة على الأقل، وفق الاتفاق، ومن أعضاء المجلس الموسع، ويمكن لرئيس السلطة تعين أعضاء في المجلس بنسبة لا تتجاوز ٢٠ بالمئة من مجلـم أعضائه).).

ونحدد الاتفاقية، من جديد، أن لا صلاحيات للمجلس في مجال العلاقات الخارجية، فنقول المادة التاسعة (الفقرة الخامسة) من الفصل الأول:

« عملاً بإعلان المبادئ، لن تكون هناك صلاحيات ومسؤوليات للمجلس في مجال العلاقات الخارجية، وهو مجال يشمل إقامة سفارات وقنصليات أو أشغال أخرى من التمثيليات والمكاتب في الخارج، أو السماح باقامتها في الضفة الغربية وقطاع غزة، أو تعين أو إدخال موظفين دبلوماسيين أو قنصليين وممارسة وظائف دبلوماسية».

ولكن القسم (ب) من المادة ذاتها يسمح لمنظمة التحرير الفلسطينية بإجراء مفاوضات والتّوقيع على اتفاقيات مع دول أو منظمات دولية لمصلحة المجلس في حالات محددة فقط، ومذكورة بشكل واضح، ومعطوفة على بنود محددة في اتفاقية أوسلو أو اتفاقية طابا وملحقها الاقتصادي.

سلام أوسلو بيت الوهم والحقيقة

أي أن الاتفاقية تضع قيوداً ليس فقط على السلطة الفلسطينية وإنما أيضاً على مؤسسات وهياكل منظمة التحرير الباقية بعد الخراب الذي حصل إثر اتفاق أوسلو وتدمير الائتلاف الوطني في المنظمة.

في البروتوكول الخاص بالانتخابات (الملحق رقم ٢) هناك إضافات وتحديات تتعلق بالناخبين والمرشحين للانتخابات تلقي ضوء ساطعاً على الطابع اللاديمقراطي وغير الحر لهذه الانتخابات التي تجري عملياً تحت الرقابة الإسرائيلية الكاملة.

فعلاوة على الصيغة المهينة التصويب في القدس (في مراكز البريد الإسرائيلي) والتي تعني، عملياً، ان فلسطيني المدينة هم جالية فلسطينية تعيش في بلد آخر، أي أن القدس العربية المحتلة عام ١٩٦٧ معتبرة في هذه العملية، خارج إطار المناطق الخاضعة للتفاوض، بالرغم من أن مسألة القدس متروكة، نظرياً، لعواضات ما يسمى بالوضع الدائم (تجدر الإشارة إلى أنه، نظراً لكون أماكن الاقتراع في القدس هي مراكز البريد، فليست هناك غرف عازلة للاقتراع كما هو الحال في بقية الضفة والقطاع)، علاوة على ذلك، فإن البروتوكول الخاص بالانتخابات يؤكد على الدور الإسرائيلي في متابعة كل العملية الانتخابية، فيطالب مثلاً السلطة الفلسطينية ولجنتها المختصة بالانتخابات (لجنة الانتخابات المركزية) بإخضاع كل أسماء الناخبين المسجلين للتفتيش الإسرائيلي خلال ستة أسابيع من تجميعها، ويجري التحقق من قبل الجانب الإسرائيلي بتطابق الأسماء مع سجل السكان الموجود لدى إسرائيل، ولا يتم نشر القوائم النهائية لأسماء الناخبين المسجلين إلا بعد انتهاء التدقيقات المحددة زمنياً بحد أقصى هو سبعة أيام للتفتيش الإسرائيلي، وسبعة أيام أخرى لمراجعة لجنة سلطة الحكم الذاتي أو الطعن في آلية تسطيبات أو تغييرات إسرائيلية في الفوائم.

أما ادعاءات أصحاب اتفاق أوسلو بأن بإمكان أي مواطن أي يرشح نفسه بدون قيد أو شرط على الصعيد السياسي فتفيقها بنود الاتفاق والملحق والقانون الانتخابي الذي أقرته سلطة الحكم الذاتي لترجمة بنود الاتفاق والملحق.

فالمادة الثالثة من البروتوكول الخاص بالانتخابات (الملحق رقم ٢ لاتفاقية طابا) تقول في فقرتها الثانية الخاصة بالترشيحات : «إن طلبات المرشحين والأحزاب أو الائتلافات سترفض، أو تشطب في حال تسجيلها، إذا كان هؤلاء المرشحين والأحزاب والائتلافات:

- 1- يمارسون أو يدعون إلى العنصرية.

اتفاق اوسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

٢- يعملون على تحقيق أهدافهم بوسائل غير قانونية أو غير ديمقراطية».

وما الوسائل غير القانونية؟ وما هو الفنان، بالضبط، في هذه الحالة؟ الفنان، بالطبع هو بالأساس قوانين الاحتلال وأمراء العسكرية، بالإضافة إلى مضمون الاتفاقيات (اوسلو - القاهرة - طابا) والقانون الانتخابي المنشق عنها. أي أن على كل مرشح أن يحترم كل هذه القوانين وأن يتلزم بعدم العمل لتحقيق أهدافه بوسائل تتفاوض معها. أما الوسائل غير الديمقراطية المشار إليها، فهي مهذبة، أعمال المقاومة ومواجهة الاحتلال بوسائل عنيفة، بمعنى أن على المرشح، حزباً كان أم ائتلافاً أم فرداً، أن يتلزم بنبذ العنف في تحقيق أهدافه السياسية والاجتماعية المطروحة أمام الناخرين.

وإذا كان البروتوكول قد تعاقد طرح الأمور بعجاجة حتى لا يؤدي أعين بعض الشهود الموقعين عليه، فإن القانون الانتخابي الذي أصدرته سلطة الحكم الذاتي يقول الأمور بوضوح وبجاجة كاملين.

فالمادة ٥٧ في الفصل الثالث (الفقرة ٢ ب) من مشروع «قانون انتخاب رئيس السلطة التنفيذية وأعضاء المجلس الفلسطيني».. تقول: تحت عنوان «شروط تسجيل الهيئات الحزبية» في الترشيح للانتخابات:

« يجب أن يرفق طلب التسجيل.. بتصریح خطی موقع من ممثل الهيئة الحزبية يؤكّد أن الهيئة لا تدعو إلى العنصرية أو إلى اللجوء للعنف لتحقيق برنامجهما السياسي أو الاجتماعي». .

إذن، نبذ العنف شرط للترشح، ونبذ العنف، معبقاء الاحتلال والاستيطان ودون حسم مصير الأرضي المحتلة التي لا زالت تقع تحت السيطرة (والسيادة) الإسرائيلي وخاضعة للنفوذ في المرحلة اللاحقة باعتبارها أرض متازعاً عليها، نبذ العنف يعني هنا قبول جوهر صيغة اوسلو القائم على وقف المقاومة والانفصال مقابل حل مرتلي جزئي، لا أفق واضح له ولا مرجعية سوى إرادة الأقوى (أي الطرف الإسرائيلي) في عملية تفاوضية غير متكافئة (بحن نفاوض أنفسنا، كما كان يقول شمعون بيريس في الأشهر الأولى بعد اتفاق اوسلو).

المادة ٩٤ (الجزء الثاني من الفصل الثاني من القانون الانتخابي في الفقرة ٤) تقول التالي:

«يحظر على أي حزب أو مرشح يشتراك في الانتخابات الحصول على أموال

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

لحملته الانتخابية من أي مصدر خارجي أو أجنبي».

والخارجي لا يعني هنا فقط غير الفلسطيني، وإنما يعني أيضاً فلسطيني الشتات أو الهيئات الفلسطينية الموجودة في موطئها خارج الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، وهذا ما كان يشير له أيضاً مشروع قانون الأحزاب الذي طرح قبل عدة أشهر ولم يتم إبرامه بسبب اعترافات واسعة عليه.

أما أن تحصل السلطة الفلسطينية وحزبيها ومرشحوها على الأموال من أية جهة خارجية أو أجنبية وتتفقها على حملاتها الانتخابية بذلك أمر مشروع، مع أن هذه السلطة لم تكتسب أية شرعية وهي غير منتخبة والاتفاقيات التي أوجدها غير مجازة من قبل الهيئة التشريعية الفلسطينية الوحيدة القائمة حتى الآن، وهي المجلس الوطني الفلسطيني. وهكذا تتضع السلطة قوانين وقيوداً على من هم خارجها، وتتيح لنفسها كل شيء، وهذا بحد ذاته يقرر مسبقاً نتائج هذه الانتخابات، التي تحددها سلباً كل هذه الشروط التي جرى الاعداد لها في إطارها.

ولا شك أن نظام الدوائر (١١ دائرة في الضفة و٥ في القطاع) على أساس الأكثريّة البسيطة (أي نجاح المرشح أو المرشحين الذي يحصلون على أعلى الأصوات في كل دائرة وفي دورة انتخابية واحدة) يخدم بدرجة أساسية حزب السلطة، ويعزز التكتلات العشائرية والعائلية والطائفية، ويستبعد بالتالي، حكماً، أي قوى أو شخصيات سياسية لا ترتكز إلى تحالف مع هذا الحزب (حزب السلطة) أو إلى قاعدة عشائرية.

ومجلس المشكّل بعد انتخابات كهذه لن يكون مجلساً يمثل حقاً خارطة الشعب الفلسطيني السياسية حتى بحدود الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، بكل تلاوينها وتبايناتها.

وفي أوضاع طبيعية، فإن النّظام الانتخابي الأكثر ملائمة في ظروف الشعب الفلسطيني هو نظام التمثيل النسبي على قاعدة اعتبار كل الأرض المحتلة دائرة واحدة، ولكن نظاماً كهذا لا تخدم نزعة السلطة والأطراف الداعمة لاتفاقاتها مع إسرائيل في التحكم الكامل بالمجلس والسيطرة على الغالبية الساحقة لمقاعدة وإخراج أية قوى أو شخصيات يمكن أن تتشوش على السلطة واتفاقاتها، على افتراض أن هناك قوى وشخصيات معارضة يمكن أن تشارك في انتخابات كهذه.

ويذهب بنفس الاتجاه اعتماد انتخاب رئيس السلطة التنفيذية بشكل منفرد، وهو ما لم يكن مطروحاً في اتفاق أوسلو والتصورات الأولية للمجلس. فصيغة «الرئيس» هذه

اتفاق أوسلو ١ و ٢ والقانون الانتخابي

(التعبير مكتوب هكذا في الاتفاق بنسخته الإنكليزية Ra'ees) وكل الصلاحيات الممنوحة له تجعله عملياً مركز السلطة الأساسية، أكثر من المجلس نفسه، وهو ما يأتي استجابة لأمر واقع ولفردية السلطة العالية التي يجري هكذا ترسيمها.

وهناك في القانون الانتخابي بند خاص يستثنى رئيس السلطة من مبدأ ضرورة الاستقالة من الوظائف الرسمية (وأعضوية المجلس الوطني الفلسطيني أيضاً) قبل عشرة أيام من الترشيح. «فالرئيس» وحده سيقع في رئاسة سلطة الحكم الذاتي حتى لحظة انتخابه (المحتوم) وهو الذي يشرف على العملية كلها، ويعين أعضاء لجنة الانتخابات المركزية ورئيسها وأمينها العام وكذلك أعضاء محكمة استئناف قضايا الانتخابات، كما يحدد موعد الانتخابات ويبرم القانون الانتخابي.

وهكذا تبدو الانتخابات، بالرغم من كل «الهيصة» الإعلامية، طبخة معدة سلفاً، لن تحمل من المفاجآت ما يزعج طرف في اتفاق أوسلو وأنصاره، ولا يستبعد طبعاً أن يسعى حزب الرئاسة إلى دعم مرشحين من الأحزاب الصغيرة التابعة له أو من بعض الشخصيات الموالية من العشائر والعائلات أو التي عادرت صفوف الفصائل والقوى المعارضة لاتفاقيات أوسلو.

كل ذلك من أجل ذر الرماد في العيون والإيحاء بوجود تعددية هي في الواقع مفقودة، ووجود ديمقراطية هي مفكرة مسبقاً بحكم القيود المفروضة على الانتخابات بفعل الاتفاقيات ووظيفة المجلس المنتخب، ووجود حرية هي غائبة لأن الاحتلال يسيطر على معظم المناطق المأهولة بالسكان الفلسطينيين، في الضفة الغربية خاصة (القدس، الخليل، المنطقة (ب) في اتفاق طابا)، علاوة على هيمنة سلطة الحكم الذاتي وإجراءاتها القمعية لحرية التعبير والتظاهر في المناطق التي تديرها (ومسلسل تجاوزات الحريات الديمocrاطية من قبل هذه السلطة معروف ومستمر)، وتكتفي القيود المفروضة على الصحافة والاعتقالات والأحكام التعسفية المرتكزة غالباً على تهمتي الانتقام والرأي).

طبعاً، النازرون عام ١٩٦٧، والمعدون منذ ذلك الحين أو الذين لسبب أو آخر، لم يتمكنوا من العودة في المهلة الزمنية التي تحددها التصاريح الإسرائيلية، كل هؤلاء يتم استثناؤهم من المشاركة في العملية الانتخابية، وكذلك المعتقلون الذي نقل معظمهم إلى داخل إسرائيل، وهو ما يتناقض مع مضمون اتفاقية جنيف الرابعة التي وقعت عليها إسرائيل، ولكنها لا تلتزم بها، بالرغم من صدور عشرات القرارات في مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة تدعوها لاحترام هذه الاتفاقية، وعدد جميع هؤلاء يصل

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

إلى نصف عدد سكان الضفة والقطاع حالياً، أي أن ثلث الناخبين من هذه الأراضي محروم من المشاركة بقرار تعسفي إسرائيلي ورضوخ من طرف سلطة الحكم الذاتي)، ناهيك عن كون أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ يعيشون في بلدان اللجوء والشتات مستبعدين من العملية كلها، وموضوعهم مطروح على الرف ومرشح للتصفيه على أساس التوطين أو تهجير جديد إلى مناطق غير التي يتواجدون الآن فيها.

وباختصار، هذه الانتخابات التي استشهدنا ببعض النصوص التي تحكمها لا علاقة لها بالديمقراطية والحرية لحق انتخاب الممثلين أو لحق التعبير عن الرأي والموقف بالنسبة للمواطن الفلسطيني، إنها ملهاة يراد بها تحويل الانظار عن مساوى اتفاقات أوسلو - القاهرة - طابا، وبقاء الاحتلال والاستيطان، واستمرار وجود المستوطنين وقوات الاحتلال في الخليل، وتغطية فصل القدس عن بقية الضفة الغربية المحتلة، وكل المضامين المذلة الأخرى، والإسراع في تنظيم هذه الانتخابات مباشرة بعد إعادة الانتشار خارج ست مدن في الضفة الفلسطينية المحتلة (وحتى قبل خروج قوات الاحتلال من جزء من مدينة الخليل) ينطلق من محاولة الاستفادة من المناخ الذي يسود هذه المدن التي رأت قوات الاحتلال تخرج منها، ولم تر بعد أن هذا الخروج لا يجعل القوات والمستوطنين بعيدين عن المدن ولا يمنع الاحتلال من فرض حصاراته ومضائقاته وابتزاز أهل المدن وسلطة الحكم الذاتي للإذعان لطلباته وأملاءاته، كما حصل في العشرين شهراً الماضية مع غزة وأريحا.

إنه اتفاق محكوم بإملاءات الطرف الأقوى وليس اتفاقاً متوازناً، ولو كان الأمر غير ذلك لكان الأرجى، قبل اجراء الانتخابات، طرح اتفاقات لاستفتاء الشعبي العام، ثم إتاحة الفرصة للشعب الفلسطيني لتقرير مصيره بصيغة شبيهة بتلك التي حصلت في ناميبيا قبل ستة أعوام، ولاختيار ممثليه الحقيقيين بإشراف دولي وبمعزل عن قيود الاحتلال واشترطاته.

هذا هو البديل الديمقراطي للانتخابات المخدوعة، وهو حق من حقوق الشعوب.

كانون الأول (ديسمبر) ١٩٩٥

ملحق

الاتفاق الإسرائيلي، الفلسطيني الانتقالي في الضفة الغربية وقطاع غزة واشنطن ٢٨ / ٩ / ١٩٩٥ (*)

والعهد الجديد الذي أوجدته ومتفهمها العلاقة الجديدة التي تقيمت بين الفريقين كما هو مبين أعلاه أمور غير قابلة للعكس، إضافة إلى عزم الفريقين على صون العملية السلمية وحفظها والاستمرار فيها؛

وإذ تدرك أن عالية المفاوضات الإسرائيلية - الفلسطينية في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط هي، في جملة ما هي، إقامة سلطة فلسطينية انتقالية للحكم الذاتي، أي المجلس المنتخب (المشار إليه لاحقاً بـ«المجلس» أو بـ«المجلس الفلسطيني») والرئيس المنتخب للسلطة التنفيذية للشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة لفترة انتقالية لا تتجاوز الخمسة أعوام منذ تاريخ توقيع الاتفاق على قطاع غزة ومنطقة أريحا (المشار إليه لاحقاً باتفاق غزة - أريحا) في ٤ أيار (مايو) ١٩٩٤ تؤدي إلى حل دائم يقوم على أساس

إن حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية (المشار إليها لاحقاً بالختصر «م.ت.ف.») مثل الشعب الفلسطيني؛

السباحة

وفي إطار عملية السلام في الشرق الأوسط التي بدأت في مدريد في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٩١؛

إذ تؤكدان العزم على وضع حد لغوفد من التصادم وعلى التعايش السلمي، مع الحفاظ على أمن وكرامة الفريقين والإقرار بحقوقهما الشرعية والسياسية المتبادلة؛

إذ تؤكدان الرغبة في تحقيق تسوية سلمية عادلة شاملة دائمة ومصالحة تاريخية من خلال العملية السياسية المتفق عليها؛

وإذ تقران بأن العملية السلمية

(*) تطلق على هذا الاتفاق أيضاً التسميات التالية، اتفاق أوسلو ٢، اتفاق طابا - واشنطن، الاتفاقية الانتقالية.

Israel Foreign Ministry Information Service, Gopher, Jerusalem.

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

وإذ تؤكdan التزامهما المشترك العمل الفوري الفعال، وبمقتضى هذا الاتفاق، ضد أية أعمال أو تهديدات إرهابية، أو أعمال عنف أو تحريض سواء جاءت من الفلسطينيين أو من الإسرائيليين.

وعقب اتفاق غزة - أريحا، والاتفاق التمهيدي بشأن نقل السلطات والمسؤوليات الموقعة في ليريز في ٢٩ آب (أغسطس) ١٩٩٤ (وال المشار إليه لاحقاً بعبارة «اتفاق النقل التمهيدي»؛ والبروتوكول الخاص بنقل مزيد من السلطات والمسؤوليات والموقع في القاهرة في ٢٧ آب (أغسطس) ١٩٩٥ (وال المشار إليه لاحقاً بـ«بروتوكول المزيد من النقل»؛ وهي الاتفاقيات الثلاثة التي سيحل هذا الاتفاق محلها؛

تنتفقان بهذا على ما يلي:

الفصل الأول / المجلس

المادة الأولى

نقل السلطة

١- تنفيذ إسرائيل الصلاحيات والمسؤوليات، كما هو مبين في هذا الاتفاق، من الحكم العسكري الإسرائيلي وادارته المدنية إلى المجلس، عملاً بهذا الاتفاق. وستستمر إسرائيل في ممارسة الصلاحيات والمسؤوليات التي لم يتم نقلها على هذا النحو.

٢- في انتظار تولية المجلس، تقوم السلطة الفلسطينية التي أقيمت بموجب اتفاق غزة - أريحا بممارسة الصلاحيات والمسؤوليات التي ستنتقل إلى المجلس، كما تكون لهذه السلطة جميع الحقوق والمسؤوليات والواجبات التي ستتطلب

قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ و ١٣٣٨

وإذ تؤكdan إدراكيهما أن ترتيبات الحكم الذاتي الانتقالي المتضمنة في هذا الاتفاق جزء لا يتجزأ من عملية السلام بأكملها وأن المفاوضات بشأن الوضع النهائي التي ستبدأ في أقرب وقت ممكن قبل الرابع من أيار (مايو) ١٩٩٦، ستؤدي إلى تطبيق قرار مجلس الأمن ٢٤٢ و ٣٣٨ وإن الاتفاق الانتقالي سيحل جميع قضایا الفترة الانتقالية وإن هذه القضایا لن يؤجل منها شيء ليدرج في جدول مفروضات الوضع النهائي؛

وإذ تؤكdan تمسكهما بالاعتراف المتبادل والالتزامات المعرب عنها في الرسائل المؤرخة في ٩ أيار (سبتمبر) ١٩٩٣ التي وقعاها رئيس حكومة إسرائيل ورئيس م.ت.ف. وتباذلها؛

وإذ ترغبان في أن تضعما موضع التنفيذ «إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي الانتقالي» الموقع في واشنطن في ١٢ أيول (سبتمبر) ١٩٩٣، ومحاضر الجلسات المتعلقة به والمتطرق إليها (وال المشار إليها لاحقاً بـ«إعلان المبادئ»)، ولا سيما المادة الثالثة والملحق الأول المتعلقين بإجراء انتخابات سياسية مباشرة حرة وعامة لاختيار المجلس ورئيس السلطة التنفيذية كي يمكن الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من أن يختار على نحو ديمقراطي ممثلين مسؤولين؛

وإذ تدركأن أن هذه الانتخابات ستشكل خطوة انتقالية تمهدية مهمة في سبيل تحقيق الحقوق الشرعية للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة وتتيح قاعدة ديمقراطية لإنشاء مؤسسات فلسطينية؛

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

٧- تكون مكاتب المجلس ومكاتب رئيسه والسلطة التنفيذية المتنبقة عنه، وسوى ذلك من اللجان، في مناطق خاضعة لولاية الفلسطينيين الإقليمية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

المادة الثانية

الانتخابات

١- ليتمكن الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من أن يحكم نفسه بنفسه وفق المبادئ الديمocrطية، تجري انتخابات سياسية عامة حرة و مباشرة لاختيار المجلس ورئيس السلطة التنفيذية التابعة له طبقا لما هو محدد في البروتوكول الخاص بالانتخابات المرفق كملحق ثان بهذا الاتفاق والمشار إليه لاحقا بعبارة «الملحق الثاني».

٢- ستشكل هذه الانتخابات خطوة تمهدية انتقالية مهمة نحو تحقيق الحقوق المنشورة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة، وتتيح قاعدة ديمocrطية لإنشاء المؤسسات الفلسطينية.

٣- يحق لفلسطينيين القدس المقيمين فيها أن يشاركون في الانتخابات طبقا للأحكام المتضمنة في هذه المادة السادسة من الملحق الثاني (ترتيبيات الانتخابات المتعلقة بالقدس).

٤- يدعو رئيس السلطة الفلسطينية إلى الانتخابات فور توقيع هذا الاتفاق، وتجرى في أقرب موعد ممكن عمليا بعد إعادة انتشار القوات الإسرائيلية طبقا للملحق الأول، وعلى نحو يتضمن مع متطلبات جدول الانتخابات الزمني المنصوص عليه في الملحق الثاني، ومع قانون الانتخابات وأنظمة الانتخابات

بالمجلس في هذا الخصوص. وعليه، فإن عباره «المجلس» ستؤول في جميع مواد هذا الاتفاق، وحتى توليه المجلس، بمعنى السلطة الفلسطينية.

٣- يتم نقل الصلاحيات والمسؤوليات إلى قوات الشرطة التي يشكلها المجلس الفلسطيني بمقتضى المادة الرابعة عشرة أدناه (وال المشار إليها «الشرطة الفلسطينية») على نحو مرحلي، كما هو مفصل في هذا الاتفاق وفي البروتوكول المتعلق بإعادة الانتشار والترتيبات الأمنية والمرفق كملحق أول في هذا الاتفاق (المشار إليه لاحقا بعبارة «الملحق الأول»).

٤- فيما يتعلق بنقل السلطة وتسليمها في المحالات المدنية، سيتم نقل الصلاحيات والمسؤوليات وتسليمها كما هو محدد في البروتوكول الخاص بالشؤون المدنية المرفق كملحق ثالث لهذا الاتفاق (وال المشار إليه لاحقا بعبارة «الملحق الثالث»).

٥- بعد تولية المجلس محل الإدراة المدنية في الضفة الغربية ويسحب الحكم العسكري الإسرائيلي. ولن يحول سحب الحكم العسكري دون ممارسة الصلاحيات والمسؤوليات التي لم تنتقل إلى المجلس.

٦- تنشأ لجنة مشتركة للتسيير والتعاون في الشؤون المدنية (وال المشار إليها لاحقا بـ«لجنة التسويات المدنية») ولجان فرعية مستتركة للشؤون المدنية على مستوى المناطق، واحدة لقطاع غزة، وأخرى للضفة الغربية، ومكاتب اتصال مدنية على مستوى الأقضية في الضفة الغربية من أجل تيسير التسيير والتعاون بين المجلس وإسرائيل، كما هو مفصل في الملحق الثالث.

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

المجلس ولجانه، ويقرر جدول أعمال كل جلسة، ويعرض على المجلس المقترفات للتصويت عليها، ويعلن نتائج التصويت.

٦- تكون ولاية المجلس بحسب ما تحددت في المادة السابعة عشرة من هذا الاتفاق (الولاية).

٧- يكون تنظيم هذا المجلس وهيكليته وكيفية عمله متسبة مع هذا الاتفاق ومع القانون الأساسي لسلطة الحكم الذاتي الفلسطيني الانتقاليية، وهو قانون يتبعه المجلس. وينبغي لا يتعارض القانون الأساسي، وما ينسن استناداً إليه من أنظمة مع أحكام هذا الاتفاق.

٨- يكون المجلس، مسؤولاً بمقتضى سلطاته التنفيذية، عن المكاتب والمصالح والدوائر المنفولة إليه، ويجوز له، ضمن إطار ولايته أن ينشئ الوزارات والهيئات التابعة لها، الضرورية ل القيام بمسؤولياته.

٩- يعرض رئيس المجلس على المجلس للموافقة الأصولية الإجرائية الداخلية التي تنظم، فيما تنظم، عمليات صنع القرارات في المجلس.

المادة الرابعة

حجم المجلس

يتالف المجلس الفلسطيني من ^(٠) ٨٢ عضواً ومن رئيس السلطة التنفيذية. وهم ينتخبون مباشرة وبالتالي من قبل الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية و القدس وقطاع غزة.

المادة الخامسة

السلطة التنفيذية للمجلس

١- تكون للمجلس لجنة تمارس

المحددة في المادة الأولى من الملحق الثاني.

المادة الثالثة

هيكلية المجلس الفلسطيني

١- يشكل المجلس الفلسطيني ورئيس السلطة التنفيذية التابعة له سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني الانتقاليية التي سينتخبها الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية و القدس وقطاع غزة لفترة الانتقالية المتفق عليها في المادة الأولى من «إعلان المبادئ».

٢- يملك المجلس السلطتين التشريعية والتنفيذية، طبقاً للمادتين السابعة والتاسعة من «إعلان المبادئ». وسيمارس المجلس و يكون مسؤولاً عن جميع الصلاحيات والمسؤوليات التشريعية والتنفيذية المنقوله إليه بموجب هذا الاتفاق؛ وتتم ممارسة السلطة التشريعية طبقاً للمادة الثامنة عشرة من هذا الاتفاق (سلطات المجلس التشريعية).

٣- ينتخب المجلس ورئيس السلطة التنفيذية التابع للمجلس على نحو مباشر ومتزامن من قبل الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية و القدس وقطاع غزة، طبقاً لأحكام هذا الاتفاق وقانون الانتخابات وأنظمتها التي يبنيها الانتقالي أحكام هذا الاتفاق.

٤- ينتخب المجلس ورئيس السلطة التنفيذية التابعة للمجلس لفترة انتقالية لا تتجاوز الخمسة أعوام بدءاً من توقيع اتفاق غزة-أريحا في ٤ أيار (مايو) ١٩٩٤.

٥- ينتخب المجلس فور إنشاءه رئيساً له من بين أعضائه. ويترأس هذا الرئيس رئاسة جلسات المجلس، ويدبر

(٠) تم رفع العدد لاحقاً من ٨٢ إلى ٨٨ عضواً.

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

٢. تحدد كل لجنة أصول صنع القرارات الإدارية فيها داخل الإطار العام لهيكلية المجلس وتنظيمه.

سلطته التنفيذية وتشكل طبقاً للفقرة ٤ أدناه (المشار إليها لاحقاً بعبارة «السلطة التنفيذية»).

المادة السابعة

علانية الحكم

١- تكون جميع اجتماعات المجلس ولجانه، سوى السلطة التنفيذية، علانية ومتحدة للجمهور، إلا بناء على قرار للمجلس أو لجنة من لجانه المعنية، لاعتبارات أمنية أو تجارية أو لاعتبارات السرية الشخصية.

٢- تخول السلطة التنفيذية الصلاحية التنفيذية للمجلس وتمارسها بالبيبة عن المجلس. وتحدد السلطة التنفيذية أصولها الإجرائية الخاصة وأصول صنع القرارات.

٢- تتحصر المشاركة في مشاورات المجلس ومداولات لجانه والسلطة التنفيذية في أعضاء كل من هذه البيشات على التوالي، ويمكن أن يدعى الخبراء إلى أمثل هذه الاجتماعات لمعالجة قضياباً محددة وعلى أساس مؤقت.

٣- ينشر المجلس أسماء أعضاء السلطة التنفيذية عند تعيينهم أول مرة وبعد كل تغيير لاحق.

٤- أ - يكون رئيس السلطة التنفيذية، بحكم منصبه، عضواً في السلطة التنفيذية.

ب - يكون جميع أعضاء السلطة التنفيذية الآخرين، إلا ما نصت الفقرة ج عليه أدناه، من أعضاء المجلس الذين اختارهم رئيس السلطة التنفيذية واقتراح أسمائهم على المجلس، ثم أقرهم المجلس.

ج - يحق لرئيس السلطة التنفيذية أن يعين في هذه السلطة أشخاصاً، لا يتجاوز عددهم ٢٠ بالمنتهى من مجموع أعضائها، ممن ليسوا أعضاء في المجلس، وذلك لممارسة الصلاحيات التنفيذية والمشاركة في مهامات الحكم. ولا يحق لهؤلاء الأعضاء المعينين التصويت في جلسات المجلس.

د - يجب أن يكون لأعضاء السلطة التنفيذية غير المنتخبين عنوان ثابت في منطقة تابعة لولاية المجلس.

المادة الثامنة

المراجعة القضائية

يحق لأي شخص أو منظمة، تأثر بأي فعل أو قرار من قرارات رئيس السلطة التنفيذية للمجلس، أو أي فعل أو قرار من قرارات أي عضو من أعضاء السلطة التنفيذية، ويعتقد أن هذا الفعل أو القرار يتجاوز صلاحية الرئيس أو ذلك العضو أو ينافي القانون أو الأصول الإجرائية، أن يقدم إلى المحكمة الفلسطينية الملازمة لمراجعة ذلك الفعل أو القرار.

المادة التاسعة

صلاحيات المجلس ومسؤولياته

١- عملاً بأحكام هذا الاتفاق يكون للمجلس ضمن إطاره ولامنه صلاحيات شريعية كما هي محددة في المادة الثامنة عشرة

المادة السادسة

لجان المجلس الأخرى

١- يحق للمجلس أن يشكل لجاناً مصغرة لتيسير أعمال المجلس ومساعدة في الرقابة على نشاط السلطة التنفيذية.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

الدولية من أجل مصلحة المجلس، وذلك في الحالات التالية حسراً:

(١) الاتفاقيات الاقتصادية كما نص عليها تحديداً الملحق الخامس من هذا الاتفاق؛

(٢) الاتفاقيات مع الدول المانحة من أجل تطبيق الترتيبات الخاصة بباتحة المعونة للمجلس؛

(٣) الاتفاقيات بغرض تنفيذ خطط التنمية المحلية، المفصلة في الملحق الرابع من «إعلان المبادئ»، أو في اتفاقيات متدرجة في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف؛

(٤) الاتفاقيات الثقافية والعلمية والتربيوية.

جـ - لا تعد علاقات خارجية الاتصالات والمعادلات بين المجلس وممثلي الدول الأجنبية والمنظمات الدولية، إضافة إلى إقامة مكاتب تمثيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة سوى تلك الموصوفة في الفقرة الفرعية (٥ - ١) أعلاه، من أجل تطبيق الاتفاقيات المشار إليها في الفقرة الفرعية (٥ - ب) أعلاه.

٦ - عملاً بأحكام هذا الاتفاق، يكون المجلس ضمن نطاق ولايته، نظام قضائي مستقل مؤلف من محاكم فلسطينية مستقلة.

الفصل الثاني

إعادة الانتشار والترتيبات الأمنية

المادة العاشرة

إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية

١- تشمل المرحلة الأولى من إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية

من هذا الاتفاق، وصلاحيات تنفيذية أيضاً.

٢- تمتد الصلاحية التنفيذية للمجلس الفلسطيني لتشمل جميع الأمور الخاضعة لولايته بموجب هذا الاتفاق، أو أي اتفاق مستقبلي يتم التوصل إليه بين الفريقين خلال الفترة الانتقالية. وهي تشمل صلاحية صوغ السياسات الفلسطينية ومتناشرتها والإشراف على تنفيذها، وإصدار أي قانون أو تنظيم يمقتضى الصلاحيات المعطاة في التشريعات المصدقة، والقرارات الإدارية الضرورية لتحقيق الحكم الذاتي الفلسطيني، وصلاحية استخدام الموظفين، والادعاء على الغير والدفاع في حال الادعاء من الغير وعقد العقود، وصلاحية حفظ وإدارة السجلات وإحصاءات السكان، وإصدار الشهادات والرخص والوثائق.

٣- ينبغي أن تنسق قرارات المجلس الفلسطيني التنفيذية وأفعاله مع أحكام هذا الاتفاق.

٤- يحق للمجلس الفلسطيني أن يتخذ جميع الإجراءات الضرورية لفرض القانون وتتنفيذ أي قرار من قراراته ويعرض محاضره أمام المحاكم الفلسطينية.

٥- أ- انسجاماً مع «إعلان المبادئ»، لن تكون للمجلس صلاحيات ومسؤوليات في مجال العلاقات الخارجية، ذلك المجال الذي يضم إقامة سفارات أو قنصليات أو سوى ذلك من أنواع البعثات والمراکز الأجنبية في الخارج، أو السماح باقامتها في الضفة الغربية وقطاع غزة، أو تعيين أو اعتماد الموظفين الدبلوماسيين أو التقنيين، وعمارة الوظائف الدبلوماسية.

ب - على الرغم من أحكام هذه الفقرة، يحق لم.ت.ف إجراء المفاوضات وتوقيع الاتفاقيات مع الدول أو المنظمات

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

خلال الفترة الانتقالية.

٢- يتفق الفريقان على أن الضفة الغربية وقطاع غزة يفعان، باستثناء القضايا التي سيتم القاوض بشأنها في مفاوضات الوضع النهائي تحت ولاية المجلس الفلسطيني على نحو مرحلتي ينتهيان تماماً خلال ١٨ شهراً من تاريخ تولية المجلس، كما هو محدد أدناه:

أ- تقع الأرض في المناطق الأهلة المنقطتان (أ و ب)، بما فيها أراضي الحكومة وأراضي الأوقاف تحت ولاية المجلس في المرحلة الأولى في مرحلة إعادة الانتشار.

ب- تنقل جميع الصلاحيات والمسؤوليات المدنية، بما فيها التخطيط، في المنقطتين أ و ب، المحددتين في الملحق الثالث، إلى المجلس الذي يتولاها خلال المرحلة الأولى من إعادة الانتشار.

ج- في المنطقة ج، خلال المرحلة الأولى من إعادة الانتشار، تنقل إسرائيل إلى المجلس الصلاحيات والمسؤوليات المدنية غير المتعلقة بالأرض، كما هو محدد في الملحق الثالث.

د- تنفذ الخطوات اللاحقة من إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية في مناطق عسكرية محددة بالتاريخ، طبقاً لإعلان المبادئ، على ثلاثة مراحل، تتم كل واحدة منها بعد فترة ستة أشهر من تولية المجلس، على أن تنتهي إتمامها في مدة ١٨ شهراً من تاريخ تولية المجلس.

هـ- خلال المراحل اللاحقة من إعادة الانتشار التي ستم خلال ١٨ شهراً من تاريخ تولية المجلس، تنقل الصلاحيات والمسؤوليات المتعلقة بالأرض بالتدرج

المناطق الأهلة في الضفة الغربية - المدن والبلدات والقوى وخدمات اللاجئين وال الحرب - كما هو محدد في الملحق الأول، وستنكمل بقابها في تاريخ يسبق عشية الانتخابات الفلسطينية، أي قبل ٢٢ يوماً من الانتخابات.

٢- يبدأ المزيد من إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية في مناطق عسكرية محددة بعد توليه المجلس وطبقاً بالتدرج على نحو متسايس مع تولي الشرطة الفلسطينية مهامات النظام العام والأمن الداخلي، التي يجب إتمامها في غضون ١٨ شهراً من تاريخ تولية المجلس كما هو مفصل في المادتين الحادية عشرة (الأرض) والثالثة عشرة (الأمن) أدناه، وفي الملحق الأول.

٣- تنتشر الشرطة الفلسطينية وتتولى مهامات النظام العام والأمن الداخلي للفلسطينيين على نحو مرحلتي طبقاً للمادة الثالثة عشرة (الأمن) أدناه، والمملحق الأول.

٤- تستمر إسرائيل في تولي مهمة الأمن الخارجي، إضافة إلى مهمة أمن الإسرائيлиين العام، من أجل الحفاظ على أنهم الداخلي والنظام العام.

٥- لأجل غایيات هذا الاتفاق تشمل عباره «القوات الإسرائيلية العسكرية» «الشرطة الإسرائيلية» وسواءاً من قوات الأمن الإسرائيلية.

المادة الحادية عشرة

الارض

١- ينظر الفريقان إلى الضفة الغربية وقطاع غزة باعتبارهما وحدة ترابية واحدة، تسان وحدتها ووضعها

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

شرطة قوية كما هو محدد في المادة الرابعة عشرة أدناه، وستستمر إسرائيل في القيام بمسؤولية الدفاع ضد التهديدات الخارجية، بما في ذلك مسؤولية حماية الحدود مع مصر والأردن، والدفاع ضد المخاطر الخارجية من البحر والجو، إضافة إلى المسؤولية عن الأمن العام للإسرائييلين والمستوطنات، حفاظاً على أنهم الداخلي. كما أنها ستحتفظ بجميع الصلاحيات لاتخاذ الخطوات الضرورية للقيام بهذه المسؤولية.

٢- ترتيبات الأمن والآليات التنسيق محددة في الملحق الأول.

٣- تنشأ بمقتضى هذا الاتفاق، ووفق ما نص الملحق الأول عليه، لجنة مشتركة للتنسيق والتعاون لأغراض الأمن المتبادل (المشار إليها لاحقاً بـ«اللجنة الأمنية المشتركة»)، إضافة إلى لجان أمنية إقليمية مشتركة (المشار إليها لاحقاً بـ«اللجان الأمنية الإقليمية»)، ومكاتب التنسيق المشتركة على مستوى اللواء (المشار إليها لاحقاً بـ«مكاتب التنسيق الراهية»).

٤- تكون الترتيبات الأمنية المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي الملحق الأول عرضة للمراجعة بطلب من أي من الطرفين، ولتعديل باتفاق الطرفين. ويتضمن الملحق الأول ترتيبات محددة للمراجعة.

٥- لأغراض هذا الاتفاق، فإن «المستوطنات» تعني في الضفة الغربية المستوطنات في المنطقة ج؛ وتعني في قطاع غزة: المستوطنات في غوش قطيف ومنطقة إيرز، فضلاً عن المستوطنات الأخرى في قطاع غزة، كما هو مبين في

إلى الولاية الفلسطينية التي ستغطي أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة باستثناء القضايا التي سيجري التفاوض بشأنها في مفاوضات النهائى.

و - يتم بت المواقع العسكرية المحددة المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة العاشرة أعلاه، في مراحل المزيد من إعادة الانتشار، داخل الإطار الزمني المحدد الذي ينتهي بنهاية ١٨ شهراً من تاريخ تولي المجلس، وسيجري التفاوض بشأنها في مفاوضات النهائى.

٣- لأجل أغراض هذا الاتفاق، وحتى إتمام المرحلة الأولى من مراحل إعادة الانتشار اللاحقة:

أ - «المنطقة أ» تعني المناطق الأهلية المحددة بخط أحمر وملونة باللون البني في الخريطة المرفقة رقم ١

ب - «المنطقة ب» تعني المناطق الأهلية المحددة بخط أحمر والملون باللون الأصفر في الخريطة المرفقة رقم ١، والمنطقة العاشرة من الخرب المدرجة في الذيل السادس للملحق الأول؛

ج - «المنطقة ج» تعني مناطق الضفة الغربية التي تقع خارج المناطقتين أ وب، والتي ستتقل، باستثناء القضايا التي سيجري التفاوض بشأنها في مفاوضات الوضع النهائي، إلى الولاية الفلسطينية بالتدريج بمقتضى هذا الاتفاق.

المادة الثانية عشرة

ترتيبات الأمن والنظام العام

١- من أجل ضمان النظام العام والأمن الداخلي للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، يشكل المجلس

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

مبين في الفقرة (١) أعلاه.

(٤) بينما لا تتم حركة رجال الشرطة الفلسطينية بالزي الرسمي في المنطقة بخارج الموضع التي يوجد فيها مخفر أو مركز للشرطة إلا بعد التنسيق والتثبيت من قبل مكتب التنسيق اللوائي المعنى، فإن مكاتب التنسيق اللوائية قد تقرر، بعد مرور ثلاثة أشهر على ان تمام عملية إعادة الانتشار من المنطقة بـ، أن حركة الشرطة الفلسطينية من مراكز الشرطة في المنطقة بـ إلى البلدات والقرى الفلسطينية في المنطقة بـ على الطرق المستعملة لمرور الفلسطينيين فقط يمكن أن تتم بعد إعلام مكتب التنسيق اللوائي.

(٥) يستدل تسيير مثل هذه التحركات المخطط لها، قبل التثبيت من قبل مكتب التنسيق اللوائي المعنى، على خطة مجدولة، تضم عدد رجال الشرطة ونوع الأسلحة وعدها والمركبات التي ستشارك في التحرك. ويشتمل أيضاً على تفصيلات الترتيبات الملحوظة لضمان استمرار التسيير من خلال قنوات الاتصال الملائمة، والجدول الدقيق للتحرك إلى منطقة العملية المخطط لها، بما فيها الموقع المقصود والطرق المؤدية إليه ومدة العملية المقترضة وجدول الرجوع إلى المخفر أو مركز الشرطة. ويقدم الجانب الإسرائيلي في مكتب التنسيق اللوائي إلى الجانب الفلسطيني ردده، بعد تسلم طلب تحرك الشرطة طبقاً لهذه الفقرة، خلال يوم واحد في الحالات الاعتيادية، وفي مهلة لا تتجاوز الساعتين في الحالات الطارئة.

(٦) تقوم الشرطة الفلسطينية والقوات العسكرية الإسرائيلية بأنشطة

الخريطة المرفقة رقم ٢.

المادة الثالثة عشرة الأمن

١- يقوم المجلس عند إتمام إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية في كل لواء، كما هو مبين في الذيل الأول للملحق الأول، بتولي الصلاحيات والمسؤوليات الخاصة بـالأمن الداخلي والنظام العام في المنطقة أمن هذا اللواء.

٢- أـ. سيعاد انتشار الفوات العسكرية الإسرائيلية تماماً من المنطقة بـ، وتنتقل إسرائيل إلى المجلس مسؤولية المحافظة على النظام العام للفلسطينيين ويتولى المجلس هذه المسئولية، وتكون إسرائيل المسئولية الغالبة عن الأمان لغرض حماية الإسرائيليين ومواجهة خطر الإرهاب.

بـ - في المنطقة بـ تتولى الشرطة الفلسطينية المسئولية عن النظام العام للفلسطينيين وتشعر بحاجتها أو المتطلبات الفلسطينية على النحو الآتي :

(١) تقيم الشرطة الفلسطينية ٢٥ مخفراً ومركزـاً للشرطة في البلدات والقرى وسواها من المواقع المدرجة في الذيل الثاني للملحق الأول وكما هو مبين في الخريطة رقم ٣. ويحق للجان الأمنية اللوائية أن توافق على إقامة مزيد من مخافر الشرطة ومراكزـاًها عند اللزوم.

(٢) تتولى الشرطة الفلسطينية مسؤولية معالجة حوادث المس بالنظام العام التي يكون المتورطون فيها من الفلسطينيين حصراً.

(٣) تطلق حرية العمل للشرطة الفلسطينية في المناطق الأهلية التي يكون لها فيها مخافر وراكزـاً للشرطة، كما هو

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

٤- باستثناء أسلحة الشرطة الفلسطينية ومعداتها الموصوفة في الملحق الأول وأسلحة القوات العسكرية الإسرائيلية ومعداتها، لا يسمح لأية منظمة أو جماعة أو فرد في الضفة الغربية وقطاع غزة بأن يصنع أو بيع، أو يحوز أو يستحصل أو يستورد أو يدخل بأية طريقة أخرى إلى الضفة الغربية وقطاع غزة أية أسلحة نارية أو ذخيرة أو منتجات أو بارود أو أية معدات متصلة بها، ما لم ينص الملحق الأول على خلاف ذلك.

المادة الخامسة عشرة الوقاية من الأعمال العدائية

١- يتخذ كلاً الفريقين جميع الإجراءات الضرورية من أجل الحيلولة دون الأعمال الإرهابية والجرائم والأعمال العدائية الموجهة من جانب إلى آخر، وضد الأفراد الخاضعين لسلطة الآخر وضد ممتلكاتهم، ويتحذّل الإجراءات القانونية ضد المذنبين.

٢- الأحكام المحددة لتطبيق هذه المادة مبينة في الملحق الأول.

المادة السادسة عشرة تدابير بناء الثقة

بهدف تشجيع جو عام إيجابي وتأييدي لمواكبة تطبيق هذا الاتفاق، وإبرام قاعدة صلبة للثقة المتبادلة والنية الحسنة، وتسهيلًا للتعاون المرجو والعلاقات الجديدة بين الشعوبين، اتفق كلاً الفريقين على القيام بإجراءات لبناء الثقة، كما هو مفصلة بهذا:

١- تفراج إسرائيل أو تسليم إلى الجانب الفلسطيني المعتقلين والسجناء

أمنية مشتركة على الطرق الرئيسية، كما هو محدد في الملحق الأول.

(٧) تبلغ الشرطة الفلسطينية إلى اللجان الأمنية الإقليمية في الضفة الغربية أسماء رجال الشرطة وأرقام مركبات الشرطة والأرقام التسلسليّة للأسلحة في كل مخفر أو مركز للشرطة في المنطقة بـ.

(٨) يتم المزيد من عمليات إعادة الانتشار في المنطقة ج ونقل مسؤولية الأمن الداخلي إلى الشرطة الفلسطينية في المنطقتين ب وج، على ثلاث مراحل، تجري كل واحدة منها بعد فترة ستة أشهر، على أن تستكمل بتمامها بعد ١٨ شهراً من تولية المجلس، إلا ما يتعلق بقضايا مفاوضات الوضع النهائي ومسؤولية إسرائيل العامة عن الإسرائيليين والحدود.

(٩) تخضع الإجراءات المفصولة في هذه الفقرة للمراجعة خلال ستة أشهر من استكمال المرحلة الأولى من إعادة الانتشار.

المادة الرابعة عشرة الشرطة الفلسطينية

١- يشكل المجلس شرطة قوية. وإن واجبات الشرطة الفلسطينية ووظائفها وهيكلتها وانتشارها وتركيبها، إضافة إلى شروط تجهيزها وعملها وقواعد سلوكها، منصوص عليها في الملحق الأول.

٢- تدمج قوة الشرطة، التي شكلت بمقدسي اتفاق غزة — أريحا، في قوة الشرطة الفلسطينية دمجاً كاملاً، وتختضن لأحكام هذا الاتفاق.

٣- لا يسمح بقيام أو نشاط أية قوى مسلحة في الضفة الغربية وقطاع غزة غير الشرطة الفلسطينية والقوات الإسرائيليّة المسلحة.

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

بشأنها في مفاوضات الوضع النهائي:
القدس، المستوطنات، بعض الواقع
العسكرية المحددة، اللاجئون الفلسطينيون،
الحدود، العلاقات الخارجية
والإسرائيليون؛

ب - الصالحات والمسؤوليات غير
المنفولة إلى المجلس.

٢. ولذلك فإن سلطة المجلس تشمل
جميع المسائل التي تقع ضمن ولايته
الإقليمية والوظيفية الشخصية، كما يأتي:

أ - تشمل ولاية المجلس أراضي
قطاع غزة، باستثناء المستوطنات ومنطقة
المنشآت العسكرية المبينة في الخريطة
رقم ٢، وأراضي الضفة الغربية باستثناء
المنطقة ج، التي ما خلا القضايا التي سيتم
التفاوض بشأنها في مفاوضات الوضع
النهائي، ستقل بالتدريج إلى الولاية
الفلسطينية على ثلاثة مراحل، تتم كل
واحدة منها بعد فترة ستة أشهر، تنتهي
بتناولها بعد ١٨ شهراً من تولية المجلس.
عند ذلك تشمل الولاية القضائية للمجلس
أراضي قطاع غزة والضفة باستثناء
القضايا التي سيتم التفاوض بشأنها في
مفاوضات الوضع النهائي.

وتضم الولاية الإقليمية الأرض وما
تحت الأرض والمياه الإقليمية طبقاً لاحكام
هذا الاتفاق.

ب - تمتد الولاية الوظيفية للمجلس
إلى جميع الصالحات والمسؤوليات
المتغولة إلى المجلس، كما هي محددة في
هذا الاتفاق أو أي اتفاقات مستقبلية، قد يتم
التوصل إليها بين الغريقين خلال الفترة
الانتقالية.

ج - تطبق الولاية الإقليمية
والوظيفية للمجلس على الأشخاص كافة

ويفرج عن المعتقلين والسجناء
الفلسطينيين من سكان الضفة الغربية
وقطاع غزة. وتنم المرحلة الأولى من
الإفراج عن هؤلاء السجناء والمعتقلين
عند توقيع هذا الاتفاق، وتنم المرحلة
الثانية قبل تاريخ الانتخابات. تلي ذلك
مرحلة ثالثة من الإفراج عن المعتقلين
والسجناء من الفئات المفصلة في الملحق
السابع (الإفراج عن السجناء والمعتقلين
الفلسطينيين). وتكون للمفرج عنهم حرية
العودة إلى ديارهم في الضفة الغربية
وقطاع غزة.

٢. لا يخضع الفلسطينيون الذي
أقاموا علاقات بالسلطات الإسرائيلية لأية
أعمال مضائق أو عنف أو مجازاة أو
لاحقة. وتتخذ الإجراءات الملائمة
بالتنسيق مع إسرائيل، من أجل ضمان
حمايةهم.

٣. لا يلاحق الفلسطينيون القادمون
من الخارج إلى الضفة الغربية وقطاع
غزة من حصلت الموافقة على دخولهم
بمقتضى هذا الاتفاق والذين تطبق عليهم
أحكام هذه المادة بتهمة الاعتداءات التي
ارتكبواها قبل ١٣ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣.

الفصل الثالث

الشؤون القانونية

المادة السابعة عشرة

الولاية

١. طبقاً لـ «إعلان المبادئ»، تشمل
ولاية المجلس أراضي الضفة الغربية
وقطاع غزة باعتبارها وحدة ترابية
واحدة، باستثناء:

أ - القضايا التي سيتم التفاوض

سلام أو سلو بيت الوهم والحقيقة

مجالات المساعدة القانونية في المسائل الجرمية والمدنية من خلال لجنة قانونية (يشار إليها لاحقًا بـ«اللجنة القانونية») تؤلف بمقتضى هذا الاتفاق.

٨- تتوسيع ولاية المجلس بالتدريج لتغطية الصفة الغربية وقطاع غزة،
باستثناء القضايا التي سيجري التفاوض بشأنها في مفاوضات الوضع النهائي، وذلك من خلال سلسلة من عمليات إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية تشمل المرحلة الأولى من إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية المناطق الأهلة من الصفة الغربية - العدن والبلدات ومخيمات اللاجئين والخرب كمساواة هو مبين في الملحق الأول - وستكمل بتمامها في تاريخ يسبق عشية الانتخابات الفلسطينية، أي قبل ٢٢ يوماً من يوم الانتخابات.
وتبدأ عمليات المزيد من إعادة انتشار القوات العسكرية الإسرائيلية في موقع عسكرية محددة فور تولية المجلس، وتتم على مراحل ثلاثة يفصل بين كل واحدة منها ستة أشهر، على أن تستكمل بتمامها في مهلة لا تتجاوز ١٨ شهراً بدءاً من تولية المجلس.

المادة الثامنة عشرة

صلاحيات المجلس التشريعية

- ١- يقصد بالتشريع، لأغراض هذه المادة، أي تشريع أولي أو ثانوي، بما في ذلك القوانين الأساسية، والقوانين، والأنظمة، وسواها من الأعمال التشريعية.
- ٢- للمجلس، ضمن ولايته المحددة في المادة السابعة عشرة من هذا الاتفاق، صلاحية اعتماد التشريعات.
- ٣- بينما تكون سلطة التشريع الأولى

باستثناء الإسرائيليين إلا إذا نص على خلاف ذلك في هذا الاتفاق.

٤- على الرقم من الفقرة (أ) أعلاه، يمارس المجلس الولاية الوظيفية في المنطقة ج مثلاً هو مفصل في المادة الرابعة من الملحق الثالث.

٥- يتمتع المجلس داخل نطاق سلطته بالصلاحيات والمسؤوليات التشريعية والتتنفيذية والقضائية، بمقتضى أحكام هذا الاتفاق.

٦- تكون إسرائيل، ومن خلال حكمها العسكري، السلطة على المناطق التي لا تقع ضمن الولاية الإقليمية للمجلس وعلى الصلاحيات والمسؤوليات التي لم تنقل إلى المجلس وعلى الإسرائيليين.

٧- لذلك يحتفظ الحكم العسكري الإسرائيلي بالصلاحيات والمسؤوليات التشريعية والقضائية والتتنفيذية طبقاً للقانون الدولي. ولا ينبع هذا النص من ولاية إسرائيل التشريعية على الإسرائيليين وبأشخاصهم ولا يلغيها.

٨- تكون ممارسة السلطة فيما يخص المجال الكهرومغناطيسي والمجال الجوي طبقاً لأحكام هذا الاتفاق.

٩- تراعي الترتيبات القانونية المفصلة في «البروتوكول الخاص بالمسائل القانونية» المرفق بهذا الاتفاق تحت عنوان الملحق الرابع (والمشار إليه لاحقاً بـ«الملحق الرابع»)، من دون الانقسام من أحكام هذه المادة. ويجوز لإسرائيل والمجلس أن يتفاوضاً على ترتيبات قانونية أخرى.

١٠- تتعاون إسرائيل والمجلس في

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

إليه في أقرب فرصة.

المادة التاسعة عشرة

حقوق الإنسان وحكم القانون

تعارض إسرائيل والمجلس سلطاتها
ومسؤoliاتها المترتبة على هذا الانتقام
مع مراعاة الأصولية ومبادئ حقوق
الإنسان وحكم القانون المفبولة دوليا.

المادة العشرون

الحقوق والتبعات والالتزامات

أ - إن نقل السلطات والمسؤوليات
من الحكم العسكري الإسرائيلي وإدارته
المدنية إلى المجلس، كما هو مفصل في
الملحق الثالث، يشتمل على جميع الحقوق
والتبعات والالتزامات المترتبة على كل
 فعل أو امتناع من فعل حدث قبل هذا
النقل. وتكف إسرائيل عن تحمل أية
مسؤولية مالية عن أمثل هذا الفعل أو
الامتناع من الفعل، ويكون المجلس
مسؤولاً عن تحمل كل مسؤولية مالية
عنها وعن الأعباء المالية المترتبة على
ذلك وعلى قيامه بمهامه.

ب - سيحال على المجلس كل مطلب
مالي يوجه إلى إسرائيل في هذا المجال.

ج - تطلع إسرائيل المجلس على
المعلومات التي تملكتها فيما يتعلق
بالدعوى القائمة والمتوقعة التي ستترفع
ضد إسرائيل أمام أية محكمة في هذا
الشأن.

د - حيثما تجري الإجراءات القانونية
في شأن مثل هذه الدعوى، تقوم إسرائيل
بإطلاع المجلس على ذلك، وتمكنه من
المشاركة في الدفاع وإثارة أية حجج من
قبلها.

من اختصاص المجلس ككل، تكون لرئيس
السلطة التنفيذية للمجلس الصلاحيات
 التشريعية التالية:

أ - صلاحية رسم التشريع أو تقديم
التشريعات المقترحة إلى المجلس؛

ب - صلاحية نشر التشريع الذي
يعتمده المجلس؛

ج - صلاحية إصدار التشريعات
الثانوية، بما فيها الأنظمة المتعلقة بأية من
المسائل المعينة وداخل المجال المحدد في
أية من التشريعات التي اعتمدها المجلس.

٤ - أ - كل تشريع، بما في ذلك
التشريع الذي يعدل أو يلغى القوانين
القائمة أو الأوامر العسكرية، والذي
يتجاوز ولاية المجلس أو الذي ينافي على
أي نحو آخر مع أحكام «إعلان البيادي»
وأحكام هذا الاتفاق أو أي اتفاق آخر قد
يتم التوصل إليه بين الفريقين خلال الفترة
الانتقالية، يعد ملغى وباطلاً من أصله.

ب - يمتنع رئيس السلطة التنفيذية
للمجلس من نشر التشريعات التي يعتمدتها
المجلس إذا كانت هذه التشريعات تقع
تحت أحكام هذه الفقرة.

٥ - يطلع الجانب الإسرائيلي من
اللجنة القانونية على جميع التشريعات.

٦ - من دون الإخلال بأحكام الفقرة
أعلاه، يحق للجانب الإسرائيلي من
اللجنة القانونية أن يحيل على اللجنة أية
تشريعات تعتبر إسرائيل أن أحكام الفقرة
أ تتطيق عليها، وذلك من أجل مناقشة
القضايا الناشئة من مثل هذا التشريع.
تتظر اللجنة القانونية في التشريع المشار

سلام او سلو بين الوهم والحقيقة

- بدور الدفاع في هذه الدعاوى.
- ٣- لن يؤثر نقل السلطة، في حد ذاته، في الحقوق والتبعات والالتزامات الخاصة ببأي شخص أو كيان قانوني موجود عند توقيع هذا الاتفاق.
- ٤- يتولى المجلس، عند توليه، جميع الحقوق والتبعات والالتزامات الخاصة بالسلطة الفلسطينية.
- ٥- لأجل أغراض هذا الاتفاق، تشمل عارة «إسرائيليون» أيضاً جميع الوكالات والشركات المسجلة في إسرائيل.

المادة الحادية والعشرون تسوية الخلافات والنزاعات

تحال الخلافات المتعلقة بتطبيق هذا الاتفاق على آلية التنسيق والتعاون المlaneة المنصوص عليها في هذا الاتفاق. وتطبيق أحكام المادة الخامسة عشرة من «إعلان العبادي» على كل خلاف لا يحل من خلال آلية التنسيق والتعاون المlaneة، أي:

- ١- أن النزاعات الناشئة عن تطبيق هذا الاتفاق أو تفسيره، أو تطبيق وتفسير أي اتفاقيات تتعلق بالفترة الانتقالية ستتسوي من خلال لجنة الارتباط.
- ٢- أن النزاعات التي لا يمكن تسويتها بالتفاوضات قد تسوى بالآلية للتوفيق يتفق عليها الفريقان.
- ٣- يجوز للفرريقين أن يتفقا على أن يحيلوا على التحكيم النزاعات التي تتعلق بالفترة الانتقالية والتي لا يمكن حلها بالتفريق. ولهذه الغاية، وبعد اتفاق

هـ - في حال الحكم بتغريم إسرائيل غرامة تتصل بمثل هذه الدعوى من قبل أية محكمة، يدفع المجلس فوراً لإسرائيل فوراً قيمة هذه الغرامة.

و- من دون المساس بما تقدم، عندما تجد محكمة تتظر في مثل هذه الدعوى أن التبعة تقع حسراً على موظف أو وكيل مفوض تجاوز في تصرفه حدود الصلاحيات الموكلة إليه، أو إليها، على المجلس لا يتحمل المسؤولية المالية.

٢- على الرعم من أحكام الفقرات (١- د حتى ١- و) أعلاه، يحق لكل جانب أن يتخذ الإجراءات اللازمة، بما فيها إصدار ونشر التشريعات، ليضمن أن أمثال هذه الدعاوى التي تقدم بها الفلسطينيون، بما فيها الدعاوى العالقة التي لم يتم النظر فيها بعد، ستعرض أمام المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة فقط، ولن تعرض أمام المحاكم الإسرائيلية أو تنظر فيها هذه المحاكم.

ب - حيثما تقدم دعوى جديدة أمام محكمة فلسطينية بعد استبعادها عملاً بالفقرة الفرعية (أ) أعلاه، يتعين على المجلس أن يقوم بدور الدفاع فيها، وان يدفع قيمة الغرامة إذا ما حكم بغرامة المدعي طبقاً للفقرة الفرعية (أ) أعلاه.

ج - تتفق اللجنة القانونية على ترتيبات لنقل جميع المواد والمعلومات اللازمة لتمكين المحاكم الفلسطينية من النظر في مثل هذه الدعاوى المشار إليها في الفقرة الفرعية ب أعلاه، ولتقديم إسرائيل المساعدة القانونية للمجلس للقيام

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

الأول، وانفال الصلاحيات والمسؤوليات المدنية طبقاً لأحكام الملحق الثالث.

المادة الرابعة والعشرون

العلاقات الاقتصادية

العلاقات الاقتصادية بين الجانبين محددة في بروتوكول العلاقات الاقتصادية الموقع في باريس في ٢٩ نيسان (أبريل) ١٩٩٤ وديوله ونكلمة بروتوكول العلاقات الاقتصادية المرفقة جماعها تحت عنوان الملحق الخامس، وهي خاصة لأحكام هذا الاتفاق ولملحقاته.

المادة الخامسة والعشرون

برامج التعاون

١- اتفق الفريقان على إنشاء آلية لتطوير برامج التعاون فيما بينهما. وتفصيلات هذا التعاون محددة في الملحق السادس.

٢- تشكل بهذا، وكما ينص الملحق السادس، لجنة دائمة للتعاون تعالج القضايا التي تطرأ في إطار هذا التعاون.

المادة السادسة والعشرون

لجنة الارتباط

الإسرائيلية - الفلسطينية المشتركة

١- تعمل لجنة الارتباط التي شكلت بمقتضى المادة العاشرة من «إعلان المبادئ» على ضمان تيسير تطبيق هذا الاتفاق، وتعالج القضايا التي تستوجب التنسيق وسواءها من النزاعات والمصالح المشتركة.

٢- تتألف لجنة الارتباط من عدد متكافئ من الأعضاء من الفريقين. ويحق

للفريقين، يشكل الفريقان لجنة تحكيم.

الفصل الرابع / التعاون

المادة الثانية والعشرون

١- تسعى إسرائيل والمجلس لنرفيه التفاهم المتتبادل والتسامح، ويعتمدان، لذلك، من التحرير، ومن جملته الدعاوة العدائية، على الطرف الآخر، ويلتزمان، من دون المساس بمبدأ حرية التعبير، اتخاذ الإجراءات القانونية لحؤول دون هذا التحرير من قبل أية منظمات أو جماعات أو أفراد داخل ولاية كل منها.

٢- تعمل إسرائيل والمجلس على التأكيد من أن نظاميهما التربويين يساهمان في السلام بين الشعبين الإسرائيلي والفلسطيني والسلام في المنطقة كلها، ويمتنعان من إدخال أية موضوعات من شأنها أن تسيء إلى عملية المصالحة.

٣- من دون الأخذ بأحكام هذا الاتفاق أو المساس به تتعاون إسرائيل والمجلس على محاربة النشاط الإجرامي الذي قد يسيء إلى أي من الجانبين، بما في ذلك الجرائم المتعلقة بالاتجار بالعقاقير غير المشروعة والمخدرات، والتهريب والاعتداء على الممتلكات، بما فيه الاعتداء على المركبات.

المادة الثالثة والعشرون

التعاون فيما يتعلق بنقل

الصلاحيات والمسؤوليات

حرصاً على ضمان انتقال الصلاحيات والمسؤوليات اتفاقياً ميسراً أو منظماً، يتعاون الجانبان في شأن نقل صلاحيات ومسؤوليات الأمن طبقاً لأحكام الملحق

سلام أوسلو بين الوهم والحقيقة

من إجراءات الارتباط والتعاون بين حكومة إسرائيل وممثلي الفلسطينيين من جهة وحكومتي الأردن ومصر من جهة أخرى من أجل ترقية التعاون بينهم. وقد أفت لجنة متابعة كجزء من هذه الإجراءات وبدأت مشاوراتها.

٢- تقرر لجنة المتابعة بالاتفاق كيفية قبول الأشخاص الذين هاجروا من الضفة الغربية وقطاع غزة سنة ١٩٦٧، إلى جانب الخطوات الالزامية للحلولة دون وقوع الفوضى والاضطراب.

٣- تعالج لجنة المتابعة أيضاً مسائل أخرى ذات أهمية مشتركة.

المادة الثامنة والعشرون الأشخاص المفقودون

١- تتعاون إسرائيل والمجلس على أن يقدم كل منهما إلى الآخر كل المساعدة الالزامية في عمليات البحث عن الأشخاص المفقودين وحيث الأشخاص الذين لم تسترجع جثثهم، وعلى تقديم المعلومات عن الأشخاص المفقودين.

٢- تتعهد م.ت.ف. التعاون مع إسرائيل ووزارتها في مساعيها من أجل تحديد موضع الجنود الإسرائيليين الذي قدوا في النساء الخدمة، وإعادتهم إلى إسرائيل، وكذلك جثث الجنود التي لم يتم استعادتها.

الفصل الخامس أحكام متفرقة المادة التاسعة والعشرون الانتقال الآمن بين الضفة الغربية وقطاع غزة

لها أن تزيد بعض التقنيين والخبراء بحسب ما تقتضي الحاجة.

٣- تقرر لجنة الارتباط أصولها الإجرائية، بما في ذلك وتيرة اجتماعاتها ومكانها أو أماكنها.

٤- تصسل لجنة الارتباط إلى قراراتها بالاتفاق.

٥- تؤلف لجنة الارتباط لجنة فرعية تقوم بمتابعة وتوجيه عملية تنفيذ هذا الاتفاق (ويشار إليها لاحقاً باسم «لجنة المتابعة والتوجيه»). ويكون عملها كما يلي:

أ- تتاسب لجنة المتابعة والتوجيه بصورة مستمرة تنفيذ هذا الاتفاق سعياً لتعزيز التعاون وتوطيد العلاقات السلمية بين الفريقين.

ب- توجه لجنة المتابعة والتوجيه أنشطة مختلفة للجان المشكلة بموجب هذا الاتفاق (اللجنة الأمنية المشتركة، لجنة الشؤون المدنية، اللجنة القانونية، اللجنة الاقتصادية المشتركة ولجنة التعاون الدائنة) فيما يتعلق بمواصلة تنفيذ الاتفاق، وترفع التقارير بذلك إلى لجنة الارتباط.

ج- تتآلف لجنة المتابعة والتوجيه من رؤساء مختلف اللجان المذكورة أعلاه.

د- يحدد رئيس لجنة المتابعة والتوجيه أصولها الإجرائية، بما فيما و-tierة اجتماعاتها وأماكنها.

المادة السابعة والعشرون

الارتباط والتعاون مع الأردن ومصر

١- عملاً بالمادة الثانية عشرة من «إعلان المبادئ» دعا الفريقان حكومتي الأردن ومصر إلى المساهمة في إقامة مزيد

اوسلو والقانون الانتخابي / ملحق

الحدود، العلاقات والتعاون مع الجيران الآخرين، وسوى هذه من القضايا التي تهم الفريقين.

٦- لن يؤثر شيء من هذا الاتفاق أو يستبق نتيجة المفاوضات بشأن الوضع النهائي التي ستجري عملاً «إعلان المبادئ» وإن يعتبر أي من الفريقين متاخماً أو متزالاً، بمجرد دخوله هذا الاتفاق، عن مطالبه أو مواقفه أو حقوقه الحالية.

٧- لن يادر أو لن يتخذ أي من الفريقين أية خطوة من شأنها تغيير وضع الضفة الغربية وقطاع غزة، في انتظار ما تسفر مفاوضات الوضع النهائي عنه.

٨- ينظر الفريقان إلى الضفة الغربية وقطاع غزة باعتبارهما وحدة ترابية واحدة تساند وحدتهما ووضعها خلال الفترة الانتقالية.

٩- تتعهد م.ت.ف. أنهما، فسيغضون شهرين من تولي المجلس ينعقد المجلس الوطني الفلسطيني ويواافق رسمياً على التغيرات الضرورية بالنسبة إلى الميثاق الفلسطيني، على ماتم تعهده في الرسائلتين الموقعتين من قبل رئيس م.ت.ف. والمرسلتين إلى رئيس الحكومة الإسرائيلية، والمورختين في ٩ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣، و٤ أيار (مايو) ١٩٩٤.

١٠- عملاً بالملحق الأول، المادة السابعة من هذا الاتفاق، توكل إسرائيل أن حواجز التفتيش الدائمة القائمة على الطرق المؤدية إلى منطقة أريحا ومنها (ما عدا تلك المتعلقة بولوج الطريق المؤدية من [مشروع] موسى العلمي إلى جسر اللنبي) ستزال عند استكمال المرحلة الأولى من إعادة الانتشار.

تربيات انتقال الأشخاص والبضائع
انتقالاً آمناً بين الضفة الغربية وقطاع غزة
محددة في الملحق الأول.

المادة الثالثة

المعابر

تربيات التنسيق بين إسرائيل والمجلس فيما يتصل بالعبور من مصر والأردن وإليهما، إضافة إلى آلية معاير دولية أخرى، محددة الملحق الأول.

المادة الرابعة والثلاثون

القرارات الختامية

١- يعتبر هذا الاتفاق ساري المفعول فور توقيعه.

٢- يعتبر اتفاق غزة - أريحا، باستثناء المادة العشرين منه (إجراءات بناء التقى) والاتفاق التمهيدي لنقل [السلطات] والبروتوكول الخاص بنقل مزيد [من السلطات]، ملغاً بحكم هذا الاتفاق.

٣- يحل المجلس فور توليته محل السلطة الفلسطينية، ويتولى جميع التعهدات والالتزامات الواجبة على السلطة الفلسطينية بموجب اتفاق غزة - أريحا، والاتفاق التمهيدي لنقل [السلطات]، والبروتوكول الخاص بنقل مزيد [من السلطات].

٤- يسنُ الجانبان جميع التشريعات اللازمة لتنفيذ هذا الاتفاق.

٥- تبدأ مفاوضات الوضع النهائي بين الفريقين في أقرب وقت ممكن، على الأرجح الرابع من أيار (مايو) ١٩٩٦. ومن المفهوم أن هذه المفاوضات ستتناول القضايا الباقية، بما فيها: القدس، اللاجئون، المستوطنات، الترتيبات الأمنية،

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

- (١) الخريطة رقم ١ (قطاع غزة)
وقد أرفقت نسخة طبق الأصل عنها بهذا
الاتفاق باعتبارها الخريطة رقم ٢ (في هذا
الاتفاق «الخريطة رقم ٢»);
- (٢) الخريطة رقم ٣ (انتشار
الشرطة الفلسطينية في قطاع غزة) وقد
أرفقت نسخة طبق الأصل عنها بهذا
الاتفاق باعتبارها الخريطة رقم ٥ (في هذا
الاتفاق «الخريطة رقم ٥»).
- (٣) الخريطة رقم ٦ (مناطق النشاط
البحري)، وقد أرفقت نسخة طبق الأصل
عنها بهذا الاتفاق باعتبارها الخريطة رقم ٨
(في هذا الاتفاق «الخريطة رقم ٨»)، إنما
هي جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق، وستظل
سارية المفعول طوال مدة هذا الاتفاق.
- ٤- بينما تدخل منطقة الجفتلك
تحت الولاية الوظيفية والشخصية للمجلس
في المرحلة الأولى من إعادة الانتشار،
فإن الجانب الإسرائيلي سينظر في نقل
هذه المنطقة إلى الولاية الإقليمية للمجلس
في المرحلة الأولى من مراحل المزيد من
إعادة الانتشار.

حرر في واشنطن في اليوم الثامن والعشرين من أيلول (سبتمبر) ١٩٩٥.
عن منظمة التحرير الفلسطينية

شهد عليه:

الولايات المتحدة الأمريكية
جمهورية مصر العربية
مملكة النرويج
الاتحاد الفيدرالي الروسي
المملكة الأردنية الهاشمية
الاتحاد الأوروبي

الاجئون والنازحون

مفاوضات الوضع الدائم

رمزي رياح

سلام اوسلو بین الوهم والحقيقة

(١)

المقدمة

أتمت الدورة الحادية والعشرون للمجلس الوطني الفلسطيني في غزة (٢٢ إلى ٤/٩/٩٦) وظيفتها في تلبية الاستحقاقات التي تمليها اتفاقيات أوسلو، وأعادت صياغة برنامج وبنية المؤسسة الرسمية لمنظمة التحرير الفلسطينية انسجاماً مع هذه الاستحقاقات، بما فيه إلغاء الميثاق الوطني الفلسطيني التزاماً بما ورد في اتفاق أوسلو ٢، الاتفاق الانتقالالي في الضفة الغربية وقطاع غزة (٢٨/٩/٩٥).

إن إلغاء الميثاق الوطني الفلسطيني وتكتيف اللجنة القانونية للمجلس الوطني بإعادة صياغته على أساس تتسجم مع الالتزامات المتضمنة في اتفاقيات أوسلو وفي الرسائل المتبادلة بين عرفات ورabin في ١٠ أيلول ١٩٩٣، يترتب عليه اعتراف فلسطيني من جانب واحد بحق إسرائيل في الوجود، بما يعني الاعتراف بشرعية المشروع الصهيوني في أرض فلسطين، في الوقت الذي ما تزال إسرائيل ترفض الاعتراف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وحق اللاجئين من أبنائه في العودة الذي يكفله القرار ١٩٤.

إن الاعتراف المجاني من جانب واحد بحق إسرائيل في الوجود يعني تحويل حق العودة وتقرير المصير من حق شرعي غير قابل للتصرف ومعترف به دولياً إلى مجرد مطلب فلسطيني. ولذلك كان الإصرار الإسرائيلي على دعوة المجلس الوطني لتعديل أو إلغاء الميثاق قبل البدء بمقاييس الوضع الدائم بهدف تخفيض السقف السياسي للموقف التفاوضي الفلسطيني وإضعاف أسانيده، وبما يضمن التحكم الإسرائيلي الكامل بنتائج هذه المفاوضات التي افتتحت رسمياً في ٥/٥/٩٦ طابا.

المعروف أن مفاوضات الوضع الدائم تشمل القدس والمستوطنات واللاجئين والمكانة السياسية والوضع السياسي لكيان الفلسطيني (الحدود، الترتيبات الأمنية، العلاقات والتعاون مع الجيران الآخرين..)، وسوى هذه من القضايا التي تهم الفريقين (المياه، الأماكن المقدسة..). أن هذه العناوين، بطبيعتها، تطول القضايا الوطنية الكبرى التي تشكل

اللاجئون والنازحون

مجتمعه جوهر المسألة الوطنية في هذه المرحلة.

وإذا كانت قضایا الفترة الانتقالية، التي لم يتجز النقاوos حول جميع بنودها بعد، قد ركزت بشكل رئیسي على الوطن المحتل بالعنوانين المعروفة لتعکس سلبياتها على مجمل القضية الوطنية وعلى الشعب بأسره، ولقلص في الوقت نفسه دور الشتات الفلسطيني وقدرته في الإسهام بالتأثير على مجرى الأحداث... فإن طبیعة قضایا مفاوضات الوضع الدائم تفتح على أوسع مشاركة للشعب الفلسطيني خارج أرض الوطن، وتتوفر لقواه الوطنية إمكانية لمواصلة خوض معركة الحقوق الوطنية على نطاق أوسع وبشكل أكثر توحداً وانساقاً بين الوطن المحتل والشتات.

فضلاً عن ذلك، فإن قضایا مفاوضات الوضع الدائم ذات تشابكات إقليمية أوسع من قضایا الفترة الانتقالية، تشابكات توفر إمكانية - إذا ما اتبعت سياسة صائبة - للإفادة من تفعيلاتها لاسناد النضال الوطني. وفي هذا الإطار يتجدد طرح قضية اللاجئين (والنازحين) بقوة، باعتبارها قضية نضالية موحدة بين الوطن والشتات، قضية متداخلة أيضاً مع محیطها الإقليمي ومساراته النقاوosية.

سلام أو سلو بين الوهم والحقيقة

(٢)

الاجئون .. المرجعية الشرعية الدولية

يتناول القرار ٢٤٢ (والقرار ٣٣٨ الذي يدعوه بجانب منه إلى تنفيذ القرار ٢٤٢ بجميع أجزائه) موضوع اللاجئين بشكل عام وغير محدد، إذ يتكلم عن «تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين» دونما توضيح لمضمون هذه التسوية، ولا يخرج عن هذا الإطار ما تضمنته ديباجة اتفاق أوسلو ١ وأوسلو ٢ («إن المفاوضات بشأن الوضع الدائم ستؤدي إلى تطبيق قراري مجلس الأمن ٢٤٢ و ٣٣٨») وذلك انسجاماً مع إطار مدريد التفاوضي.

إن ما ورد في اتفاق أوسلو ٢، فضلاً عن صيغته الملتبسة التي تتفادى ببراعة النص الواضح على المفاوضات من أجل تنفيذ قراري مجلس الأمن المذكورين، وإلى جانب الحجة التي يسلح بها إسرائيل في تجاوز قرارات الأمم المتحدة العاندة إلى حرب ٤٨، باعتبارها متقدمة وغير ذات موضوع حيث يرتبط القراران ٢٤٢ و ٣٣٨ بحربى ٦٧ والـ ٧٣... إن ما ورد في هذا الاتفاق، وهنا خطورته، لا يعيد قضية اللاجئين إلى مرجعيتها الشرعية الدولية المحددة ذات الصلة، أي إلى القرار ١٩٤ (وفقراته الرقم ١١ تحديداً) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٢/١١/٤٨، بل يقطع مع هذه المرجعية ويتجاهلها.

إن قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة تكفل لللاجئين الفلسطينيين مكانة اللاجيء من الناحية القانونية. وهذا تحديد سياسي يترتب عليه بأن اللاجئين ليسوا أفراداً بل جماعة تتبع إلى أصل انسلاخت عنه لأسباب قاهرة ولهم هوية توحدهم مع هذا الأصل، مما يمنحهم - كأساس - حق العودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم مع إمكانية اللجوء إلى التعويض الذي هو جزء من الاعتراف والإقرار الرسمي والعلني بحق العودة، وليس بدليلاً من هذا الاعتراف.

هذا ما يجسد القرار ١٩٤ (الذي يتضمن عنوانه ثلاثة قضايا، من بينها «تقرير حق

اللاجئون والنازحون

اللاجئين في العودة إلى ديارهم» الذي رُبط قبول عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة (القرار ٢٧٣ للجمعية العامة في ٤٩/٥/١١) بتعاونها في تطبيق حق العودة الذي يتضمنه نصاً.

وإلى أن تحل قضية اللاجئين على القاعدة المذكورة، تكلف الأمم المتحدة جهازاً خاصاً (الأونروا) بتولي شؤونهم (الإغاثة والتشغيل). لقد أكدت الجمعية العامة لدى إنشاء الأونروا (القرار ٣٠٢ بتاريخ ٤٩/١٢/١٨)، وكانت تؤكد عند تجديد توكيدها أن تمويل الأونروا ونشاطاتها لا يجحف بحق العودة الذي أقامه القرار ١٩٤. إن الأونروا جهاز يرسخ مكانة اللاجئين القانونية السياسية من خلال التعاطي معهم كجماعة (الإعاقة حق للاجئين تعريفاً ولا تقتصر على المعوزين منهم، وكذا الأمر بالنسبة لخدمات التعليم والصحة..)، ومنهم بطاقة اللاجي، وإنشاء مخيمات للاجئين كوحدات متعددة عن محيطها وقائمة خارج مسؤولية الدول الموجدة فيها (بالمعنى الخدماتي طبعاً وليس السياسي).

إن القرار ١٩٤ يبقى هو المرجع الأساس لقضية اللاجئين. من هنا، خطورة صيغة مدريد التفاوضية بشروطها المعروفة واتفاق إعلان المبادئ وما تلاه، الذي بإسقاطه للقرار ١٩٤، أفقد ملف اللاجئين مرجعيته الشرعية الدولية ليحلها إلى الإطار التفاوضي نفسه المكون، دوره، من عدة أطر ومسارات (لجنة عمل اللاجئين في المفاوضات متعددة الطرف وما ينبثق عنها، المفاوضات الثنائية مع الأردن ولبنان وسوريا وم.ت.ف.).

لقد جرد اتفاق أوسلو قضية اللاجئين من مرجعيتها الشرعية الدولية من جهة، وحوّلها، من جهة أخرى، إلى قضية إقليمية عربية - إسرائيلية بجوار بعدها الفلسطيني - الإسرائيلي وبالتدخل معه، إن هذا أدى ويؤدي إلى شروط تفاوض مجحفة بالحق الفلسطيني تخدم الموقف الإسرائيلي وجوهره: حل تصفيوي لقضية اللاجئين بضلوع إقليمي على قاعدة التوطين والتأهيل وإلغاء حق العودة.

سلام اوسло بين الوهم والحقيقة

(٣)

النازحون .. المرجعية الشرعية الدولية

كما بالنسبة لقضية اللاجئين أسطف اتفاق اوسلو ٢، في امتداد ما سبقه، المرجعية الشرعية الدولية لقضية نازحي حرب ٦٧: فرار مجلس الأمن الرقم ٢٣٧ (٦٧/١٤) الذي يحدد التعامل مع النازحين كجماعة (وليس كأفراد أو فئات على قاعدة انقاضية) ويندرج تحت عنوان «دعوة إسرائيل لاحترام حقوق الإنسان»، وينص بوضوح على العودة غير المشروطة... أبعد من هذا، الفرار ٢٣٧ «يدعو حكومة إسرائيل لتسهيل هذه العودة».

من جهة أخرى، لم يعالج اتفاق اوسلو ٢ قضية نازحي ٦٧ بشكل مستقل، بل تتناولها تحت عنوان جامع: «الارتباط والتعاون مع مصر والأردن» (المادة ٢٧) حيث دعا إلى مزيد من إجراءات الارتباط والتعاون، ولحظ - كجزء من هذه الإجراءات - تشكيل لجنة من الأطراف الأربع (من ممثلي الفلسطينيين + حكومات إسرائيل ومصر والأردن) تعالج - من بين مسائل أخرى - قضية النازحين على أساس فردي وبالاتفاق، على أن تقرر هذه اللجنة «كيفية قبول الأشخاص إلى جانب الخطوات الازمة للحلولة دون وقوع الفوضى والاضطراب». وهذا ما يصب في وجهة النظر الإسرائيلية التي تتطلّق من أن عودة مئات الآلاف يهدد بإحداث حال من الفوضى يمكن أن تهدّد عملية السلام نظراً إلى ضعف البنية التحتية والوضع الاقتصادي في الضفة والقطاع مما يحول دون استيعاب الوافدين الجدد(!)...

إن مقاربة اتفاق اوسلو لقضية النازحين يمنح إسرائيل امتياز إشهار النقض على عودة النازحين لمخاطرها الاجتماعية والأمية المزعومة من جهة، وانطلاقاً من تصنيف النازحين إلى فئات من جهة أخرى، وهذا ما تستند إليه إسرائيل لتحقيق هدفين:

- ١- تخفيض العدد المقرر للنازحين لتفادي حجم من يسمح له بالعودة (قدر عددهم عام ٦٧ بـ ٢٨٠ ألف، واقترب عام ٦٨ من ٤٠٠ ألف، والآن يقدر العدد بما يتجاوز المليون. أما التقدير الإسرائيلي فهو يراوح من ١٥٠ إلى ٢٢٠ ألف).

اللاجئون والنازحون

٢- تنظيم العودة على دفعات وعلى مدى زمني طويل جداً (معدل ٤ آلاف سنوياً ولاعتبارات إنسانية، مما يستغرق في حال اعتماد الرقم الإسرائيلي الأقصى ودونما احتساب للزيادة الطبيعية... خمسون سنة(!)، بينما يطالب الطرف الفلسطيني بعودة ٣٠٠ ألف سنوياً).

إن عدم التعاطي مع النازحين كجماعة غير قابلة للتصنيف تكفل الشرعية الدولية حتها في العودة دون قيد أو شرط يودي — من بين أمور أخرى — إلى هذه الهوة بين التقديرتين الفلسطيني والإسرائيلي. إن هذه الهوة لا ترد إلى خلل إحصائي بل إلى تصنيف إسرائيلي يستبعد تقليدياً من النازحين تلك الفئات التي تحمل مدلولاً سياسياً بالنسبة لقضايا كبيرة ما انفك إسرائيل تسعى لمراكلة وقائع كي تُحسم سلفاً لصالح موقفها. وفي هذا الإطار تستبعد إسرائيل من حيث المبدأ عودة أولئك النازحين المدرجين ضمن الفئات التالية:

١. لاجئي الـ٨٤ الذي كانوا في الضفة والقطاع قبل حرب الـ٦٧ وغادروها إبانها وبعدها، والذين يتتجاوزوا نصف إجمالي النازحين، وذلك على خلفية الموقف الإسرائيلي بتصفية ملف اللاجئين بالتوطين، مما يستتبع توطين هذه الفئة حيث تعيّن الآن (أي في الأردن بالنسبة للغالبية).

٢. سكان القدس الشرقية الذين غادروها قبل الحرب أو بعدها، وذلك في سياق المساعي الإسرائيلي المتواصلة لتغيير عدد السكان الفلسطينيين في القدس، باعتبار أن القدس الشرقية جزء لا يتجزأ من القدس الموحدة عاصمة إسرائيل الأبدية (!).

٣. الذين يتّمون إلى قرى أو أراضي صادرتها إسرائيل أو بنت عليها مستوطنات انطلاقاً من تجنب إدخال عناصر ضغط إضافية على مسألة المستوطنات التي تسعى إسرائيل للاحتفاظ بها (أو بغالبيتها العظمى).

٤. الذين نفذوا عمليات عسكرية ضد إسرائيل أو المصطفين خطيرين أمنياً اتسجاماً مع سياسة الإبعاد الإسرائيلي المتّبعة تحديداً تجاه الفئات الأكثر تصديها للاحتلال.

لقد عقدت اللجنة الرباعية الفنية المعنية بالنازحين اجتماعها السابع (٩٦/١٣) وما زالت تدور على نفسها بحثاً عن تحديد لمفهوم النازح ولأرقام النازحين وفق أسس مرجعية يتفق عليها(!). إن تراجع المفاوضات إلى مستوى الجدل المفاهيمي للقضية واستقراره فيها بدلاً من البحث بأية العودة وترتيباتها والجدول الزمني لعودة النازحين.. يعود، بأحد جوانبه الرئيسية، لافتقار المفاوضات إلى مرجعية مبنوّة سلفاً.

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

إن الموقف الإسرائيلي من قضية النازحين يُرَحَّل بحثها من الفترة الانتقالية، حيث هي مدرجة أصلاً إلى الوضع الدائم، وعليه، ستتأثر المفاوضات حول جدولة عودة المتواافق على الاعتراف لهم بهذا الحق، من حيث المبدأ، بنتيجة المفاوضات حول الوضع السيادي للكيان الفلسطيني. أما الفئات المستثناء إسرائيلياً التي أشرنا إليها، فالمفاوضات حول عودتها ستتأثر بنتيجة المفاوضات حول اللاجئين والقدس والمستوطنات. وبما أن كتلة النازحين الأهم من صلب موجة اللجوء الأولى (٤٨)، فالموقف الإسرائيلي منها سيضغط نحو توحيد إطار الحل على نفس القاعدة التصوفية المعتمدة إزاء قضية اللاجئين: التوطين والتأهيل في مكان النزوح. أن وضع قضية النازحين بيد اللجنة الرابعة التي تضم عملياً بلدي استقبال النازحين:الأردن في المقام الأول ومصر بدرجة أقل، ينطلق من رؤية محددة سلفاً لدور الأردن (كمكان وكيان) لتوطين غالبية النازحين واستيعابهم.

الاجئون والنازحون

(٤)

الأونروا .. الالتزام الأممي بقضية اللاجئين

تستمد قضية اللاجئين خصوصيتها أمام المجتمع الدولي وإزاء الشرعية الدولية من مسؤولية الأمم المتحدة عن نشوئها عندما تبنت القرار ١٨١، قرار التقسيم على أرض فلسطين (دولة عربية + دولة يهودية + حكم دولي خاص بمدينة القدس)، فاقتصر التطبيق على إنشاء دولة إسرائيل، مما استجر خلق مشكلة اللاجئين. إن هذا ما يميز علاقة قضية اللاجئين بالأمم المتحدة وقرارتها، و يجعلها تختلف عن قضايا اللاجئين الأخرى التي نشأت جراء ممارسات مناقضة لقرارات الأمم المتحدة ولتوجهاتها. إن مسؤولية الأمم المتحدة تجاه قضية اللاجئين هي مسؤولية مباشرة و وثيقة الارتباط بالقرار ١٩٤ الوارد ذكره نصاً في قراري الأمم المتحدة ٢٢٣ (حول قبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة) و ٣٠٢ (حول نأسيس الأونروا)، والذي يشكل القاسم المشترك بين هذين القرارات.

ومن جهة أخرى، فقد استثنى اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين (١٩٥١) بشكل صريح ومقصود اللاجيء الفلسطيني من تعريفها، وأعفت المفروضة العليا لشنون اللاجئين للأمم المتحدة من مسؤولية الإشراف على اللاجئين الفلسطينيين حيث تم التأكيد على مسؤولية الأونروا ودورها في تأمين المساعدة لهم. إن قيمة هذا ويجليته تتمثل في صون قضية اللاجئين الفلسطينيين من مخاطر الإذابة والتهميش حيث ينطوي القبول بالتعريف العام لللاجئين على مخاطر إضاعة حقهم الأساسي في العودة، وبالمقابل فإن التخصيص في التعريف وتحديد المسئولة وحصرها بمؤسسة معنية بتقديم المساعدة لللاجئين الفلسطينيين إلى حين تنفيذ الفقرة ١١ من القرار ١٩٤، يصون حق العودة. أما سلبيات هذا التخصيص، أي عدم إدماج مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في إطار عام، ومخاطرها فإ أنها تكمن في إفادة اللاجئين لأية حماية دولية إذا ما حلّت الوكالة لأي سبب من الأسباب.

إن مسؤولية الأمم المتحدة المباشرة تجاه قضية اللاجئين وارتباط هذه المسؤولية بمؤسسة

سلام أو سلو ببيت الوهم والحقيقة

مختصة منبقة عنها (الأونروا) يترتب عليه عدم المساس بهذه المؤسسة، وعدم الإقدام على حلها قبل إيجاد حل دائم وشامل لقضية اللاجئين لضمان عدم إدابة قضيّتهم وهدرها.

لقد جاء تأسيس الأونروا بالإكاء الكامل على القرار ١٩٤ (فقرته ١١ تحديداً) الذي استذكره قرار التأسيس (٣٠٢) في أكثر من موقع: في الديباجة («التأكيد بصورة خاصة على أحكام الفقرة ١١»)، وفي الفقرة ٥ («استمرار المساعدة لاغاثة اللاجئين مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة ١١»)، وفي الفقرة ٢٠ («تشاور الأونروا مع لجنة التوفيق بشأن فلسطين التابعية للأمم المتحدة، لما فيه خير أداء لمهامات كل منهما، وخصوصاً، فيما يتعلق بما ورد في الفقرة ١١...»).

من هنا، أهمية ما يلي: إذا كان القرار ١٩٤ هو المرجعية الدولية الأساسية في قضية اللاجئين، فإن الأونروا هي التجسيد القانوني السياسي والمؤسسي للالتزام الأممي بهذه القضية بالارتباط الكامل والوثيق مع هذا القرار وأحكام فقرته ١١ بالتحديد. ولذلك فإن المساس بالأونروا، قبل حل قضية اللاجئين، لا تقتصر سلبياته على حرمان هؤلاء من تفديماتها، على أهميتها، بل تمتد إلى المساس بالمكانة السياسية والقانونية لقضية اللاجئين ولحقوقهم، المشرعة دولياً، وفي المقدمة حقوقهم في العودة.

إن الإعداد بجريءوعي كي تنتقل الأونروا من مؤسسة تقدم المساعدات للاجئين مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ إلى مؤسسة توجه مساعداتها وتبني خطة عملها لنصف أحكام الفقرة ١١ المذكورة والاستعاضة عن حق العودة بمخطط التوطين والتأهيل. هذه هي الوجهة التي يجري دفع الأونروا بخطى ثابتة نحوها منذ اتفاق أسلو الأول. إن المحافظة على موازنات وكالة الغوث وحتى زيارتها والإقدام على تمديد ولايتها لا يؤشران إلى عدم اهتزاز موقعها، بل يمهدان، في الواقع الحال، للمساس بهذا الموقع من أجل إنهاء خدماتها على طريق تصفية ملف اللاجئين. هذا ما يثبته «برنامج تطبيق السلام» في مناطق الحكم الذاتي الذي أطلق في ١٠/٦/١٩٣، بعد أقل من شهرين من التوقيع على اتفاق إعلان المبادئ، في إطار توجيهات لجنة عمل اللاجئين (التابعة للمفاوضات متعددة الطرف) وبدعم من الدول المانحة. ويتبيّن لها لهذا البرنامج وضع الوكالة نفسها ضمن وجهة الانسجام مع توجهات اتفاقات أسلو والإسهام في دعم تطبيقاتها.

(5)

الأونروا . . أولويات مستجدة

شهد تصويت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخمسين في نهاية العام ١٩٩٥ على القرار ١٩٤، شهد للسنة الثانية على التوالي سابقة امتناع الولايات المتحدة واعتراض إسرائيل على هذا القرار، واقترن هذا الامتناع بدعوة الولايات المتحدة لإعادة النظر بكلفة قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية الشرق الأوسط مادامت هذه القضية — ومن ضمنها قضية اللاجئين — قد أحيطت إلى المفاوضات باعتبار أن قرارات الأمم المتحدة تشكل استناداً لنتائج المفاوضات وتتدخل في مساراتها(!).

لقد أشرت هذا التصويت إلى تأكيل في قوة القرار ١٩٤، كما أشرت إلى اهتزاز مكانته نهوض مشاريع إنهاء خدمات الأونروا التي تم تدميرها وإليها حتى حزيران ٩٩، وهو تاريخ انتهاء الفترة الانتقالية والموعد المحدد لوصول مفاوضات الوضع الدائم إلى نهايتها أيضاً.

ورغم أن اجتماع الدول المانحة في عمان في آذار ١٩٩٥ لم يحدد حزيران ٩٩ موعداً نهائياً لإنهاء خدمات الوكالة، إلا أن المنحى العام للمؤسسة الدولية بفي يسير في هذا الاتجاه وعلى وقع وصول الأطراف المفاوضة إلى اتفاقيات بشأن قضية اللاجئين، ومن مؤشرات هذا التوجه، قيام «برنامج تطبيق السلام»، واستحداث صندوق تعويضات موظفي الوكالة، وإخضاع الموظفين الجدد في وكالة الغوث لنظام التعاقد المؤقت لفترة سقفها الزمني عام ٩٩.

ومن هذه المؤشرات أيضاً، إشراك الأونروا ضمن وفد الأمم المتحدة في اجتماعات مجموعة عمل اللاجئين التابعة للمفاوضات متعددة الطرف (في الاجتماعين الأخيرين السابع والثامن) بعد أن حال الاعتراض الإسرائيلي - المدعوم أمريكيًا - دون حضور الأمم المتحدة للاجتماعات الأولى، لما يرمز إليه هذا من استحضار لقرار ١٩٤. وأنت مشاركة الأونروا انطلاقاً من كونها المعنية بتنفيذ «برنامج تطبيق السلام» وأية مشاريع أخرى تخدم توجهات عمل مجموعة عمل اللاجئين. وقد اعتبر اشتراك الوكالة في أعمال هذه المجموعة، بمثابة

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

رسم توجه عمل الوكالة للمرحلة القادمة بتوافق دولي وقبول من فريق أوسلو.

ان وظيفة «برنامج تطبيق السلام» تتحدد في تعينه طاقات وكالة الغوث وخبراتها في خدمة مؤسسات سلطة الحكم الذاتي، وبناء البنية التحتية الضرورية لفيام مثل هذه السلطة، والمواءمة بين خدمات الوكالة وخدمات السلطة، إلى أن توفر الإمكانيات لاستلامها خدمات الوكالة بشكل نهائي في الضفة الغربية وقطاع غزة، ودمج اللاجئين الفلسطينيين في هذين «الإقليمين» بالمحيط، وإسماطهم من ملف اللاجئين، وبالتالي، بات واضحًا أن وظيفة وكالة الغوث للسنوات القادمة من عمرها، هو العمل على تأهيل وضع اللاجئين وتحسين مستوى معيشتهم (نسبة وحيث أمكن) تمهدًا لدمجهم في المحيط (توطين، استيعاب، دمج، الخ..) بدلاً لحق العودة.

في ظل التطور الحاصل في وظيفة الوكالة يلاحظ في الجانب المالي أن الدول المانحة، المعنية بتطبيق الحل في المنطقة وفرت للوكالة ميزانية مشروع تطبيق السلام، وهو ما وفر للمناطق المحتلة خدمات إضافية نوعية، وإن اندرجت في سياق سياسي مناقض نتائجه لحل عادل لقضية اللاجئين، إلا أنها شكلت على الجهة المقابلة بعض التعويض عن حالة الحرمان التي عاشها لاجئو مخيمات الضفة والقطاع. وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن مسألة توفير ميزانيات وكالة الغوث مرهونة بالقرار السياسي. وبالتالي فإن التفتير الذي يمارس تجاه الميزانيات العادلة ليس إلا تعريراً عن موقف سياسي خلاصته تأميم الحد الأدنى من الخدمات التي توفر لللاجيء احساساً بأنه غير مهم، بانتظار تبلور الحل الدائم لقضيته.

إن الأولويات المستجدة على برنامج الأونروا إذ تتحرك ضمن مخطط التوطين والتأهيل، تدفع نحو حالة مسؤولياتها (سلطة حكم ذاتي، دول مضيفة) على طريق تصفية خدماتها. إن السعي لمنع تصفية أعمال الوكالة ينطلق من اعتبار ما ترمز إليه من التزام بقضية اللاجئين وحق العودة متداخلاً مع اعتبار ما تقدمه من برنامج تلبية احتياجات متعددة. من هنا، فإن انتقاد «برنامج تطبيق السلام» لا يتعرض لتقديماته، وإنما تقدّم تقليص المواريثات الاعتيادية لا يتعرض فقط لكافتها، بل ينطلق هذا الانتقاد من إدراك للهدف المنشود في الحالتين: خطوة على طريق تصفية المؤسسة. إن محور برنامج العمل في هذا المجال هو النضال من أجل المحافظة على الأونروا وتحسين خدماتها إلى أن تحل قضية اللاجئين، وفي هذا الإطار الدفاع عن مصالح العاملين في إطارها (٢٠ ألف موظف وعامل ومستخدم).

(٦)

المفاوضات . . تعدد الأطر والأطراف

رغم ارتکازها إلى أربعة مسارات ثانية هي الأساس ومسارات متعددة (الأطراف والموضوعات) مساندة لتقديم المفاوضات الثانية، ضمنت هيكليّة مدريد التفاوضية، على سلبياتها الجمة، حداً أدنى من الترابط، ترابط قائم على إمكانية التقدّم المتوازي والمترافق بين مختلف المسارات. لذلك حفّت إسرائيل مكسباً هاماً من خلال إتفاق أوسلو الذي أدى إلى إلغاء هيكليّة مدريد والانفصال عن نسق التوازي والتزامن للانتقال إلى خط التقدّم المنفصل كلياً مع كل طرف على حدة بالنسبة لكافة مواجهات البحث، بما فيه ملف اللاجئين والنازحين.

لقد حول إتفاق أوسلو قضية اللاجئين بعد أن حردها من مرجعيتها الشرعية الدوليّة، حولها إلى عناوين تفاوضية ثانية مسنّفة عربية - إسرائيلية (الأردن، سوريا، لبنان) بجانب المسار الفلسطيني - الإسرائيلي، وإلى قضية مشتركة تبحث ضمن إحدى المجموعات الخمس للمسار المتعدد. لقد كرسَت إتفاقات أوسلو ووادي عربة هذا المنحى وضمنت إليه، باللجنة الرباعية، ملف النازحين. وفي هذا الإطار، فإن المسار المتعدد الطرف (من خلال لجنة عمل اللاجئين) بأولوية التركيز على تحسين الأحوال المعيشية في خدمة حل قائم على التوطين والتأهيل يكمل ما يجري في الثنائيات ويدعم النتائج المحرزة عليها.

إن هذا الترتيب ينسجم مع الاستراتيجية الإسرائيليّة في تفادي مواجهة قضية اللاجئين كقضية واحدة ويتبعها على الدول المضيّة للتّفاوض عليها بشكل منفصل، مما يكرس التعاطي مع اللاجئين كمجموعات سكانية من جهة، ويدفع، من جهة أخرى، نحو حل بصيغة التأهيل والتّوطين بعد اسقاط حق العودة.

إن المعاهدة الأردنية - الإسرائيليّة (١٩٩٤/١٠/٢٦) تقدم، في مادتها الثامنة، نموذجاً صارخاً عن الترتيبات الثانية التي تسعى إليها إسرائيل، فبعد الكلام التضليلي عن المشكلات الإنسانية الكبرى بالنسبة للطرفين (!)، وإسقاط قرارات الشرعية الدوليّة ذات

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

الصلة وإبتدالها الغامض بأحكام القانون الدولي.. يتم الانتقال إلى المقصود والجوهر من كل هذا، بالكلام الصريح عن توطين اللاجئين والنازحين (الفقرة ٢ / جـ).

والى هذا الترتيب الثاني، وفي إطار الدور الملحوظ اسرائيلياً، للأردن في مفاوضات الوضع الدائم (في المفاوضات.. وليس فقط في المجالات التي سينتفيق عليها نتيجة هذه المفاوضات). فإن المادة الثامنة المذكورة (في الفقرة ٢ - بـ ٢) تفتح نافذة على دور للأردن في موضوع اللاجئين في «المناطق المشار إليها في المادة الثالثة من المعاهدة (أي بكلام آخر: الضفة الغربية) إلى جانب الطرف الفلسطيني (معه بالتوازي معه)». إن الأردن، في ملف اللاجئين، مستقل في ترتيباته التالية مع اسرائيل عن الجانب الفلسطيني، لكنه طرف وشريك في هذا الملف في مفاوضات الوضع الدائم.

إن تعدد الأطر الفتاوائية الخاصة باللاجئين وتعدد أطراها بغير إلباب المرجعية الشرعية الدولية ذات الصلة، وفي ظل ضعف التنسيق العربي والإفتقار إلى استراليجية عربية فتاوائية متسلقة بخطوطها العامة، مع استمرار اختلال نسبة الفوى لصالح اسرائيل ونقدم صيغة الحلول التثنية والمنفردة.. إن كل هذا يضعف، إن لم يلغ، التأثير الفلسطيني على ما يدور في المفاوضات حول موضوع اللاجئين.

إن جانباً رئيسياً من المصير الفلسطيني والمستقبل الوطني يجري صياغته بمعرض عن المشاركة الفلسطينية، أكان على مستوى جماهير اللاجئين أو المؤسسات القبادية (سلطة الحكم الذاتي، بقايا مؤسسات م.ت.ف. في الخارج، القيادات المحلية في الشتات). من هنا ضرورة وأهمية التنسيق الوثيق بين الطرف الفلسطيني وكافة الأطراف العربية المعنية بهذا الموضوع، وبالذات الدول المضيفة لللاجئين. وبموازاة هذا، بات ضرورياً أن يدار أوسع نقاش ديمقراطي ومفتوح وسط مختلف تجمعات اللاجئين حول قضيتهم وسبل استعادة حقوقهم، إن أحد الأشكال الرئيسية لاحتواء ضعف الدور الفلسطيني وتجاوز تغيبه يمر عبر: ١ - إستهاب وإعادة بناء دور الشتات بحركته الجماهيرية المنظمة ومرعياته القبادية. ٢ - إبراز قضية اللاجئين في الوطن المحتل باعتبارها قضية قائمة بذاتها تستند إلى حركة جماهيرية تحمل عنوان ومتطلبات اللاجئين. ٣ - توحيد إطار العمل والتحرك وتنسق التكتيكات الضالية بين الوطن المحتل والشتات في قضية اللاجئين.

(٧)

التوصيف والتاهيل .. الخط العام واحتتمالياته

منذ نشوء قضية اللاجئين كان مخطط التوطين يقف في مواجهة حق العودة. وحتى يومنا مازال التوطين يتلازم بعلاقة مستقرة نقضاً للعودة. والتوطين لا يفترض، إبتداءً، استبدال الهوية الفلسطينية بأخرى، مع احتمال أن يقود إلى ذلك، بل أساساً إلغاء حق العودة والوضع القانوني السياسي لللاجئين من جهة، ومن جهة أخرى إعادة تأهيل الوضع الإسكاني والحياتي لللاجئين رفعاً للمستوى المادي بجانب، ورفعاً عن المخيمات لمكانتها (القانونية، السياسية) بجانب آخر، نظراً لما تمتله المخيمات من التراث أممي بقضية اللاجئين وحق العودة.

إن الخط العام لحل قضية اللاجئين كما عبر عنه إتفاق أوسلو بمخطط التوطين والتاهيل، إن هذا المخطط يقع في قلب الصراع الجاري حول الحقوق الوطنية، والمحاولات الجارية لتريره (أو لصياغة مقدمات تسهل فرضه) شرعت تتدخّل بها بهدوء قبل بدء المفاوضات حول قضية اللاجئين باعتبارها أحد عناوين ترتيبات الوضع الدائم (المعاهدة الأردنية - الإسرائيلي)، مجموعة عمل اللاجئين في إطار المتعدد، إتفاق أوسلو ذاته وتكييف وظائف الأونروا مع متطلباته لدعم تطبيقاته...). إن الصراع ضد مخطط التوطين هو صراع مع مخطط قطع شوطاً معيناً على مستوى التفاوض والتطبيق هذا من جهة..

ومن جهة أخرى، فإنه صراع مع مخطط لا يطرح نفسه بشكل متماثل في جميع الساحات، فالمحاولات الجارية لفرضه تكتسي طابعاً الملموس تبعاً للشروط السائدة في مكان تطبيقه، وهي الشروط المحددة لوضع اللاجئين في هذا المكان. إن الإطار القانوني الذي ينتظم حضور اللاجي في مختلف البلدان ليس هو الأساس في إلقاء الضوء على وضع اللاجئين لاستخلاص وجهة حول مختلف إحتتماليات (وتوييعات) مخطط التوطين

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

ومآلها، فالتمتع بالحقوق المدنية (في سوريا) لا يشكل مقدمة للتوطين بالضرورة، كما أن الحرمان من هذه الحقوق (في لبنان) لا يدرأ مخاطره، بل ربما العكس. إن الإطار القانوني هو عنصر من العناصر التي تلعب دوراً، وإلى جانبها وقبلها ينبغي أن يُؤخذ بالاعتبار ما يلي: البنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد المحدد ونسبة القوى الداخلية المؤثرة بملف اللاجئين وحجم الضغوطات الخارجية التي تمارس عليه وموقع الحركة الوطنية الفلسطينية وتحالفاتها، والعلاقة التاريخية لكل بلد بالقضية الفلسطينية وتطور هذه العلاقة، وموقفه الذي يشكل في إطار التسوية ووظيفته الإقليمية..

هذه هي الشروط التي ينبغي أن تؤخذ بالاعتبار من أجل استيعاب ما يجري إعداده لتمرير مخطط التوطين ببنويعاته لاستخلاص كيفية التصدي لهذا المخطط باحتمالاته وبالمخاطر الناجمة عنه، إن هذا المخطط يمس المستقبل والمصير الوطني لجزء رئيسي من شعبنا، فحسب القيود الرسمية لوكالة الغوث في العام ١٩٩٥ بلغ عدد اللاجئين المقيدين ٣ مليون و ١٨٥ ألف، منهم مليون و ٢٠٠ ألف في الضفة وغزة (٣٧,٣ بالمئة)، و مليون و ٩٨٣ ألف في الأردن ولبنان وسوريا (٦٢,٣ بالمئة). هذا ما سنتوقف أمامه في ما يلي، آخذين بالاعتبار الشروط المحددة لوضع اللاجئين في الوطن المحتل وفي كل من البلدان المضيفة على حدة.

الاجئون والنازحون

(8)

التوطين والتأهيل . . الضفة الغربية وغزة

المؤشرات التوطينية في الضفة والقطاع واضحة بما يكفي لعدم تجاهل ما تجمع حتى الآن من وقائع، وبعد التأزل الأصل عن القرارين ١٩٤ و٢٣٧، أذعن فريق السلطة لأمم، ذات تأثير محقق بقضية اللاجئين من سنها:

١- إشراف لاجئي الضفة والقطاع في انتخابات مجلس الحكم الذاتي (المجلس الفلسطيني)، وفي هذا مدلول سياسي يؤشر إلى قبول التصور الإسرائيلي القائم على التوطين في منطقة الحكم الذاتي، ويعزز حجة إسرائيل ويساعدها على التوصل من المعيشة لتجاهد حق قوم الطامن به كالكتلة كلاماً:

٢- فرض اسرائيل عملياً مفهومها للتعاطي مع ملف نازحي الأصل اللاجيء بالتوطين حيث هد، أى، بالنسبة لغاستس في، الأدن، الملتزم بالتطبيع من خلال أحکام المعاهدة.

٣- التعاطي مع الوكالة من خلال التسليم بدورها المعين بعد أوسلو في تطوير بنى ومؤسسات ترتكز إليها السلطة على طريق نقل مسؤوليات وموظفي الوكالة إليها وإنها خدماتها وتخللها نالياً من التزامها السياسي، بالقرار الشرعي الدولي لحل قضية اللاجئين.

ولا ينبغي التقليل من خطورة هذه المؤشرات بحجة عدم الشروع بعد في مفاوضات الوضع الدائم حول اللاجئين. فقد بيّنا أن المفاوضات وما يتعادها أحياناً (أي ترتيبات عملية بجوانب معينة في موضوع اللاجئين) قد قطعت شوطاً، وما يزيد من مخاطر التوطين واقع الهوية الوطنية، أرضاً وشعباً، لميدان تطبيقه (الضفة والقطاع)، إلى جانب الفترة المديدة التي انقضت على هجرة الـ٤٨ وما خلفته من توسيع متعدد الجوانب بين اللاجئين وأبناء شعبهم في الأراضي المحتلة من غير اللاجئين.

على هذه الخلقة ينبع، أن نأخذ بالاعتبار الجو الشائع لدى الشرائح العليا في السلطة

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

الفلسطينية وأحزابها، وفي بعض أوساط الفئات المتوسطة المؤثرة بحدود معينة في الرأي العام، جو مفاده عدم جدوى المطالبة بتنفيذ الفقرة 11 من القرار ١٩٤ (لما يصطدم به من صد إسرائيلي مؤكّد باعتباره تهديداً كيانياً) واستبداله بمطلب حق العودة إلى أراضي الـ .٦٧

إن هذه المداولرة القائمة على تجاوز القرار ١٩٤ وضم موضوعه إلى القرار ٢٣٧ الذي لم يرد أصلاً بالمرجعية التفاوضية فضلاً عن رفض إسرائيل، من حيث المبدأ، تصنيف نازحِي الأصول اللاجنة ضمن من ينطبق عليهم البحث في ملف النازحين.. إن هذه المداولرة المقدرة سلفاً عدم تأثيرها على الطرف الإسرائيلي طالما الشروط العامة التي تحكم بالمفاوضات لم تتبدل، لا تولد ضغطاً يخدم عودة لاجني الشتات إلى أراضي الـ ٦٧، بل تصب حسراً في مخطط توطين اللاجئين المقيمين بالأساس في الضفة والقطاع.

ان ما ذكر على أهميته وخطورة مدلولاته، لا يغلب بالضرورة احتمالات الحل التوطيني لللاجئين في الضفة وغزة. فالمعاينة الأكثر تميضاً تبين استعصاءات مخطط التوطين والعقبات الفعلية التي تعترضه، وتبرز وجهاً آخر للموضوع ينطوي على عوامل استهانة هامة وبافق الحل الوطني لقضية اللاجئين. وابتداءً لا بد من التذكير بأن اللاجئين في الضفة وغزة يشكلون كتلة سكانية رئيسية ليس من السهل تجاوزها (حسب أرقام الوكالة لعام ١٩٩٥ يبلغ تعداد اللاجئين ٥٢,٥ بالمئة من إجمالي السكان موزعين كما يلي: ٦٨٤ ألف في غزة يمثلون ٧٧ بالمئة من سكان القطاع، و٥١٨ ألف في الضفة يمثلون ٣٧ بالمئة من سكانها). وما يعزز أهمية هذا المعطى هو محافظته هذه الكتلة على تماثيزها الاجتماعي - السكاني (٥٥,٦ بالمئة من اللاجئين في غزة يقطنون ٨ مخيمات، و٢٥,٦٪ من اللاجئين في الضفة يقطنون ١٩ مخيماً).

إن هذه الحالة على خلفية تراث نضالي برزت فيه قضية اللاجئين (قبل العام ٦٧) عنواناً للقضية الوطنية خارجياً ومسألة العودة محوراً للنضال الوطني فلسطينياً، وتحولت خلاله (بعد الـ ٦٧) المخيمات وجماهير اللاجئين إلى قاعدة رئيسية لمقاومة الاحتلال وإبطاله الإنقاصية، وما زالت تواصل دورها المتقدم حتى اللحظة.. إن هذه الحالة بعناصرها الموضوعية ومجزونها النضالي تجعل من قضية اللاجئين في الضفة وغزة عصبية على الصفيح خلف جدران التوطين.

إن المؤتمر الجماهيري الأول لللاجئين في مخيمات الضفة الغربية الذي انعقد في مخيم الفارعة (١٢/٨/١٩٩٥) بدعوة من اتحاد مراكز الشباب الاجتماعية في مخيمات

اللاجئون والنازحون

الضفة، إن هذا المؤتمر يؤشر إلى المزاج السياسي الشائع والاستعداد الكفاحي القائم وسط اللاجئين في الوطن المحتل بالقرارات والتوجهات التي صدرت عنه: «وحدة الشعب الفلسطيني السياسية والوطنية والتاريخية غير القابلة للتجزئة. قضية اللاجئين قضية الشعب الفلسطيني الوطنية المركزية شأنها شأن القدس والحدود والهوية الوطنية». قرارات الشرعية الدولية هي الأساس لحل قضية اللاجئين وعلى رأسها القراران ١٨١ و ١٩٤ الصادران عن الأمم المتحدة. قضية اللاجئين قضية سياسية وليس اقتصادية لتحسين شروط العيش لديهم. رفض مشاريع التوطين وأية اتفاقيات بهذا الخصوص أو برامج من شأنها توطين اللاجئين سواء كان ذلك في الوطن المحتل أو خارجه. رفض محاولات نقل اللاجئين من مخيمات الأردن والمحاولات الجارية لتوطين لاجئي مخيمات لبنان ورفض مسألة التعويضات مقابل حق العودة ورفض مشاريع تصفيه الأونروا وإنهاء خدماتها أو تحويل صلاحياتها لهيئات أو جهات محلية أو دولية أخرى والحفاظ على الوكالة لحين وصولها إلى حل عادل ودائم لقضية اللاجئين وفق قرارات الأمم المتحدة. دعوة اللاجئين في غزة ولبنان وسوريا والأردن لعقد مؤتمرات مماثلة وأخذ قضيتهم باليديهم وإيجاد آلية لتنسيق مواقف اللاجئين والاتصال فيما بينهم في كافة أماكن تجمعاتهم..».

إن ملف اللاجئين في الضفة والقطاع بالنسبة لإسرائيل هو ملف داخلي بتأثيرات مباشرة على أوضاعها. من هنا، أولويته على ملفات اللاجئين الأخرى في البلدان المضيفة، وإصرار إسرائيل على فرض حل توطيني في الضفة والقطاع يفوم على إغاء المكانات الثلاث (اللاجي - المخيم - الوكالة). إن تعقيدات هذا الملف وعوامله الفلسطينية المشحونة التي يقابلها على الضفة المقابلة تصيم إسرائيل على فرض حلها التصفوي، يجعل من قضية اللاجئين عنواناً ساخناً في مفاوضات الوضع الدائم، وفي الوقت نفسه يذكر اللاجئين في الضفة والقطاع للعب دور محوري للبورة تيار جماهيري يتكامل زخما مع صنوه في الشتات. إن قضية اللاجئين عنوان رئيسي موحد يخترق تجمعاتهم في الأرض المحتلة والشتات في آن، ويمثل تقلباً بهم والاهتمام في الداخل كما في الخارج، مما يقتضي احتلاله لموقعه الطبيعي في برنامج عمل أوسع الفوائد والفعاليات في الضفة والقطاع.

سلام او سلو بین الوهم والحقيقة

(٩)

التوطين والتأهيل . . الأردن

شكل الوجود الفلسطيني اللاجئ في البلدان العربية المضيفة، منذ العام ١٩٤٨، مسألة اشكالية ذات حساسية بالغة. وقبل أن تكون هذه المسألة الاشكالية وليدة معطيات سكانية أو وضعية قانونية ما، فهي محصلة ونتاج لطبيعة المشروع السياسي الخاص باللاجئين القائم على التوطين الذي سعت إسرائيل وما زالت لفرضه على الشعب الفلسطيني وشعوب المنطقة. وهذا ما يتضح بأمثلة البلدان المضيفة، من الأردن أبتداء.

تارياً، انحكمت علاقة النظام في الأردن بالشعب الفلسطيني (بما فيه اللاجئين) وبعد كياني. ففي العام ١٩٤٨ لم تفترس نتائج النكبة بالنسبة للأردن على استقبال اللاجئين أسوة بدول عربية أخرى، بل تعدتها سريعاً، إلى ضم جزء من الأرض الفلسطينية لكيان الأردني (مؤتمر أريحا عام ١٩٥٠)، مما استتبع تمعن الفلسطينيين في نطاق الضفتين (بما فيه اللاجئين) قانونياً بحقوق المواطن التي أكسبتهم أيضاً الجنسية الأردنية.

ولم يغير احتلال الضفة الغربية والقدس (عام ١٩٦٧)، ولا فك الإرتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية (عام ١٩٨٨) من هذا الواقع جوهرياً، فباستثناء فئات معينة من نازحي ٦٧ التي منحت حق الإقامة والتلقل.. دون الحصول على الجنسية و كامل الحقوق المدنية، استقرت الحقيقة التالية: يحظى الفلسطينيون في الأردن بحقوق المواطن التي تمنحهم حق التمتع بحقوقهم كأفراد، لكنها لا تمنحهم حق التعبير الكامل عن هويتهم الوطنية الفلسطينية.

إن هذه المعادلة الفلقة (حق المواطن الذي لا يتوصل بحق التعبير عن الهوية الوطنية) تلقي الضوء على الحالة المتريرة التي غالباً ما شابت العلاقات الفلسطينية - الأردنية بمختلف مستوياتها. إن التطورات الأخيرة المتمثلة بمعاهدة وادي عربة واتفاق أوسلو تتطوّر على عوامل توفر اضافية تعكس على هذه العلاقات بمزيد من السلبية. فاتفاق أوسلو، وإن لم ينص على التوطين، لم يغلق الباب أمامه، بل واربه على شئ احتمالاته.

اللاجئون والنازحون

أما المعاهدة فهي تبني - كما أسلفنا - حلاً توطينياً قضيبياً لللاجئين والنازحين، لذلك لم تأت على ذكر قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، وتجاهلت الإشارة إلى الأونروا عندما نظرت إلى برامج الأمم المتحدة المتطرق إليها والبرامج الاقتصادية الدولية الأخرى.. وما تتعرض له بعض المخيمات من مخاطر الفكير واحتلالاته، أو تقليص المساحة بدعوى إعادة الأرضي المشادة عليها لأصحابها تنفيذاً لقرار قضائي، ليس وليد صدفة المنازعات القضائية، ولا يخرج عن الوجهة التوطينية المعتمدة التي تمر أيضاً عبر إلغاء المخيمات.

إن خطة الحكومة تحت عنوان «الخطة الاستراتيجية للسكان في الأردن» لمعالجة مشكلات السكن بما فيها الاكتظاظ السكاني، تتجه بخاصة إلى المخيمات، التي ترمي أيضاً خطة البنك الدولي تحويلها إلى مناطق التطوير الحضري. وليست المشكلة في هذه الخطط، بالطبع، فيما تدعيه من تطوير لظروف السكن والمعيشة، بل فيما تستهدفه من تصفية الصفة السياسية للمخيمات، أي مكانتها الأممية.

وفي هذا السياق تدرج المعايير الجارية لتغيير علاقة الأردن بوكلة الغوث. إن تبديل تسمية «مدير شؤون الوكالة في الأردن» إلى «مدير عمليات الوكالة في الأردن»، وكان الوكالة أصبحت مؤسسة يمكن أن تلتحق عملياتها أو برامجهما بأية براماج شبيهة لها في الدولة أو القطاع الخاص، مؤشر آخر على وجاهة تحول الوكالة من مسؤoliاته، وخطوة نحو تحويل هذه المسؤوليات إلى جهة أخرى. إن تبديل التسمية بهذا المعنى، من ضمن المهمات السياسية الضرورية لتغيير علاقة الأردن بالوكالة وجعله دولة غير مضيفة. إنه خطوة إضافية على طريق تحويل الأردن من دولة مضيفة لللاجئين إلى دولة بها لاجئين مواطنين.

إن هذا يصب في مخطط التوطين، ومعه أيضاً قرارات التجنيس الأخيرة في برنامج الحكومة، وآخرها فتح الباب أمام أهل بنر السبع للحصول على جوازات أردنية. وهذه الخطوة تدلل بدورها إلى استعداد أردني للعب دور مباشر في قضية اللاجئين ضمن ترتيبات الوضع الدائم، سواء في استباق هذه المفاوضات أو المشاركة بها ومن ثم التعاطي مع نتائجها على قاعدة مخطط التوطين والتأهيل في الأردن، وبما يحتاطى حدوده.. في الأرضي المحظلة. وهذا ما تتطوّي عليه المادة الثامنة من المعاهدة كما ذكرنا فيما سبق.

إن مخطط التوطين في الأردن مسألة إشكالية غاية في الحساسية، وعلى الرغم من خصوصية العامل السكاني في تعذية هذه الحساسية (١,٣ مليون لاجئ، أي ٤٠,٨ بالمئة من إجمالي اللاجئين المقيدين يشكلون ٣٢ بالمائة من سكان الأردن. وهذه النسبة ترتفع تلقائياً إذا أخذنا بالاعتبار أن عدد الفلسطينيين يتجاوز عدد المقيد من اللاجئين)، فليست

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

هذه الخصوصية على أهميتها، الأساس في توليد هذه المسألة الإشكالية. إن الأساس هو المشروع السياسي الذي يستمر الإعداد لفرضه أي التوطين، الذي يطلق في حالة الأردن الخاصة ولاعتبارات شتى، دينامية مدمرة، دينامية ما يسمى «بالوطن البديل» الذي لن تؤود بطبيعة الحال إلى بديل ناهيك عن وطن، بل تهدف أساساً إلى خلق شروط وافتخار أجواء مزاحمة شعب عربي لشعب شقيق وصراعه معه على مقومات السيادة والوطن.

هذا ما يضفي في الأردن على شعار التصدي للتوطين والوطن البديل أهمية مضاعفة. فهو يعبر من جهة عن التمسك بحق العودة باعتباره من صلب الحقوق الوطنية، وأحد مكونات ممارسة حق تحرير المصير (الدولة المستقلة + العودة). ومن جهة أخرى، فإن العمل لتحويل هذا الشعار إلى خطوة عمل سياسية وجماهيرية.. هو الضمانة الرئيسية لنجاح مشروع الفتنة بين الشعبين لإراساء العلاقة بينهما على أسس صحية ومبنية.

(١٠)

التوصيت والتاهيل .. لبنان - سوريا

لبنان ..

ثمة مبالغة لدى بعض الأوساط في لبنان في إبراز مخاطر الوجود الفلسطيني باحتمالاته التوطينية على الوضع الداخلي في البلد نظراً لعدة توافر الطافي - السياسي، ولارتفاع عدد الفلسطينيين المقيمين على أرضه (٣٤٦ ألف لاجئ مقيّد يمثلون ١٠ بالمائة من سكان لبنان). وكان من شأن اتفاق أوسلو أن يخدم هذه الوجهة ويقوى، بحق، حجة أصحابها.

ومع التسليم بأن للوجود الفلسطيني في لبنان بعده السكاني المؤثر، وبالخط التوطيني لأوسلو، وبالجهد الإسرائيلي المبذول للتغريب هذا المخطط، ما يجعل مخاطره حقيقة.. فإن النزوع لتجاوز إبراز مخاطر التوطين بمحاجمها الحقيقية إلى مبالغة هذه المخاطر وتضخيمها وصولاً للإفتعال في بعض الأحيان، تحكمه الخشية الدائمة من العلاقة المباشرة بين الوجود الفلسطيني وقضيته الوطنية، وما مثلته هذه العلاقة ببعدها الصراعي المباشر مع إسرائيل من عبء على الوضع اللبناني فيما مضى، وما يمكن أن تتمثله من عباء راهناً ومستقبلاً.

ومهما تكن الاعتبارات الدوافع، فقد نجحت إسرائيل وجاء اتفاق أوسلو ليعزز هذا النجاح، في جعل موضوع التوطين يطغى على أي بحث موضوعي وهادئ للوضع الفلسطيني في لبنان، بحيث بات المعيار الإيجاري لأية مقاربة لهذه المسألة وعنوانها الوحيد في معظم الأحيان.

إن رفض التوطين بدعوى المؤامرة على الكيان والإخلال بالتوازن الداخلي، رفض التوطين الوارد في اتفاق الطائف والمستوجب في التعديل الدستوري المشتق من هذا الاتفاق، هو عنوان السياسة الرسمية والموقف المعلن لجميع القوى السياسية في لبنان ومرجعياته

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

الطاافية. و تستند الحجة الرئيسية في حرمان الشعب الفلسطيني من الحقوق المدنية والاجتماعية الى واقع التوطين الذي تفود اليه ممارسة هذه الحقوق، حيث اقرارها أو إقرار جزء منها يستبق نتائج المفاوضات مع اسرائيل، لا بل يدفعها للخلوص الى نتائج توطينية (!).

على هذه الخلفية لم يغلق الباب فقط أمام البحث بالحقوق المدنية والاجتماعية، بل انتقلت الإجراءات الرسمية إلى المسارس بدائرة الحقوق المكفولة سابقاً لللاجئين الفلسطينيين، وأبرزها حق التنقل والسفر من لبنان وإليه بموجب وثيقة السفر اللبنانية، حيث جرى تقييد هذه الحركة بموجب القرار رقم ٤٧٨ الصادر عن وزارة الداخلية الذي فرض على الفلسطيني حامل هذه الوثيقة التأشيرة شرطاً للدخول إلى لبنان.

إن هذا الاجراء يندرج في اطار سياسة حظر هجرة الفلسطينيين من لبنان، لاستقبال الاستحقاق التفاوضي بوضع متاحف بأقصى ما يمكن من العباء السكانى (والسياسي) للفلسطينيين. إن التخوف من مخاطر التوطين المسبق يقود منذ الآن إلى محاولة استباقه بالتهجير المبكر.

مع اقتراب المفاوضات حول الوضع الدائم وال نقطة التي بلغتها المفاوضات بشكل عام، ستشهد الفترة القادمة ضغوطاً متزايدة على ملف اللاجئين في البلدان العربية المضيفة، وسوف تلمس هذه الضغوط على الشعب الفلسطيني في لبنان بشكل خاص من أجل:

- ١- تقليص الكثافة السكانية الفلسطينية من خلال دفع أعداد منها للهجرة الى جانب اجراءات أخرى (منها على سبيل المثال الشطب من قيود دائرة اللاجئين..).
- ٢- التضييق على المخيمات ومجالها الإسكاني وبنيتها التحتية والخدمية لتهبيط خصوصيتها وتمايرها الجغرافي - السكاني.
- ٣- الحصول دون تطور أدوات وأطر التعبير المستقل عن الشخصية الفلسطينية والدافع عن مصالحها الوطنية وال مباشرة.

إن هذه السياسة بخصوصية الدفع إلى الهجرة ليرسو الوضع الفلسطيني على أدنى مستوى ممكن من العدد والحقوق والتمايز السكاني - الجغرافي والتغيير الوطني (الهوية الوطنية وأطر التعبير عنها..)، إن هذه السياسة القائمة على استباق التوطين بالتهجير مشكوك بجدواها حتى الآن، فقد جربت ولم تنجح، وخطورتها تكمن بالضبط في احتمال أن تقود إلى نفيض ما تهدف إليه، أي بقاء التجمع الفلسطيني في لبنان وإن بعد أقل وحقوق

الاجنون والنازحون

مدنية منقوصة.

إن مقاومة التوطين ليست مجده باستمرار حرمان التجمع الفلسطيني في لبنان من حقه الطبيعي في حرية العمل والتقلل والسفر بلا قيد...، ولا بتحفيز هجرته، بل بتمكين هذا الشعب من صون هويته الوطنية والحفاظ على تماسكه الاجتماعي وحقوقه الإنسانية ليستمر جاهداً في سبيل حقوقه الوطنية بحدود ما يتاح له الوضع في لبنان وإحترام سيادته والقيد بألوبياته الوطنية.

إن نضال الشعب الفلسطيني في لبنان من أجل حق العودة إلى الوطن لا يرتهن بمدى تنتهك حقوقه ضمنه له شروط عادلة لحياة كريمة. لكن مما لا شك فيه، أن توفر هذه الحقوق يكسب نضاله فعالية أكبر. إن المصلحة الوطنية اللبنانية تتحقق أيضاً بصون الهوية الفلسطينية وعدم تبديدها وتذويتها والحرص على تماسكتها الاجتماعي، وبصوت فلسطيني مجمع بكل قواه وحساسياته على مطلب العودة ورفض التوطين.

سوريا ..

تعتبر إسرائيل أن شروط التوطين تطبق بشكل مريح على الوجود الفلسطيني في سوريا المستقر اجتماعياً منذ العام ١٩٤٨ بحقوق مدنية واجتماعية بلا تمييز، والذي لا يشكل في الوقت نفسه ضغطاً سكانياً (٣٣٧ ألف لاجئ مقيم يشكلون ٢,٥ بالمئة من سكان سوريا) أو اقتصادياً على بلد فسيح وغني بامكانياته.

إن هذه المعطيات على صحتها لا تجمل الوضع الفلسطيني في سوريا، ولا تبرهن على قابليته للتوطين، ولا تؤشر إلى اكمال شروط هذا التوطين، فالواقع يشير أن الدور الذي لعبه شعبنا في سوريا في إعادة تأسيس وبناء الحركة الفلسطينية بعد العام ١٩٤٨، والإخراط في صفوفها ومواكبها مسيرتها ب مختلف محطاتها، أنتج أطراً وخلق وعيًّا يجعل من الواقع الفلسطيني في سوريا بالتحديد يشكل إحدى أصعب العقد في تعرضه لمخطط التوطين ومواجهته. إن المثال الفلسطيني في سوريا يؤكد بأن ضمان الحقوق المدنية والاجتماعية يصون الهوية الوطنية ويحصنها من مخاطر التوطين، ويقطع الطريق على نزعه التحلل من هذه الهوية لتجنب التمييز والذوبان في المحيط.

سلام اوسلو بين الوهم والحقيقة

(١١)

اللاجئون في أرضهم .. الإقتalam والترحيل في أراضي إلـ٤٨

المقتلون.. المهجرون في أرضهم من مواطني دولة إسرائيل «اللاجئون محليون» طردوا بمعظمهم من فراهم أثناء حرب إلـ٤٨ وبعدها في الخمسينات ويشكلون كتلة رئيسية من أبناء الشعب الفلسطيني ضمن حدود إسرائيل (٤٠، بالمئة من تعداده) تتجاوز إلـ٣٠٠ ألف (حوالي ٦٠ ألف عائلة).

والمعروف أن التدمير الإسرائيلي طال ٨٠ بالمئة من القرى الفلسطينية، وفي شمال البلاد وخاصة (٣٨٥) قرية من أصل ٤٧٥. وهذا بخلاف ١٥٠ مزرعة وخرابة.. وقد أقيمت مستوطنات يهودية على أنقاض هذه القرى، وصودرت أراضيها المسجلة في الطابو واعتبرت «أراضي دولة»، وتلزם الطرد من القرى مع مصادرة الأراضي، فباتا وجهين لموضوع واحد عنوانه: الإقتalam والترحيل ضمن مخطط التهويد.

وفي هذا السياق اتسع هدف الاستيطان هذه الأرضي:

١- ليهدد الوجود الفلسطيني عموماً وصولاً إلى تهديه كاملاً في بعض المناطق (في النقب وغيره..).

٢- ليمنع النمو الطبيعي للقرى ولتحول دون التطور الحضري للمدن العربية (الناصرة مثلاً).

٣- وليخلق كتل استيطانية على الخط الأخضر (بين الضفة وإلـ٤٨) تمنع إعادة رسمه، وترتبط هذه الكتل بالاستيطان في المناطق المحاذية لخلق امتداد إسرائيلي من السهل الساحلي حتى جبال الضفة الغربية (خطة النجوم السبعة في منطقة المثلث العربي الممتدة من كفر قاسم إلى أم الفحم).

ومع قضية الاستيطان والمصادر شكلت قضية المقتلين، اللاجئين في أرضهم إحدى

اللاجئون والنازحون

المحاور الساخنة لصالح الحركة الجماهيرية في مناطق الـ ٤٨. وفي هذا السياق لمعت عناوين ملهمة ومنها نضال أهالي قرتي أفرث وكفر برعم من أجل العودة إلى بيوتهم وأراضيهم.

غير أن النروع بالتصدي لهذا الموضوع من خلال إطار فنيلي وبرنامج كفاحي موحد، استلزم نحوًا كبيراً بحجم مسار مدربد (١٩٩١/١٠/٣٠). وعلى صدمة الحدث، أدركـت الأقلية العربية في مناطق الـ ٤٨ أن قضيتها ليست مدرجة على حدود العملية الفاوضية الجارية، رغم أنها جزء لا يتجزأ من الشعب الفلسطيني، وأن أي اتفاقات أو تسويات يمكن أن تخرج بها هذه العملية لن تأخذ بالحسبان المشكلات أو المصالح الحيوية لهذه الأقلية.

ضمن هذا المناخ، حظيت على تحاوب عال الدعوة للإعتماد على الذات والتحضير لقيادة نضال أكثر عمقاً ومنهجية للدفاع عن حق «اللاجئين في أرضهم» من أجل العودة إلى قراهم وموطنـاتهم. وعليه أفتتحـت عملية حوارية واسعة لتقدير إمكانـيات العمل المتاحة أمام المـقـطـلين وتفصـص مختـلف الـبـداـئـل، كـي يـسـعـدوـا حقوقـهم. وتـوـجـتـ هـذـهـ العـمـلـيـةـ فيـ منـتـصـفـ الـعـامـ ١٩٩٢ـ بـالـاعـلـانـ عـنـ تـأـسـيسـ «ـلـجـنـةـ الـمـبـادـرـةـ لـلـدـافـعـ عـنـ حـقـوقـ الـلـاجـئـينـ الـمـحـلـيـنـ»ـ،ـ الـتـيـ أـسـسـتـ بـدورـهاـ مـنـ خـلـالـ جـهـدـ مـكـفـ تـرـكـ عـلـىـ مـسـحـ أـوـضـاعـ الـمـقـطـلـيـنـ وـالـتـشـبـيـكـ مـعـ مـخـلـفـ أـطـرـهـمـ وـبـلـورـةـ مـطـالـبـهـمـ الـمـحـدـدـةـ،ـ أـسـسـتـ لـمـؤـنـسـرـ عـلـيـنـ (١٩٩٥/٣/١١ـ).

لقد شارـكـ فـيـ أـعـمـالـ هـذـهـ المـؤـتـمـرـ إـلـىـ جـانـبـ مـمـثـلـيـنـ عـنـ الـمـحـالـسـ الـعـرـبـيـةـ الـمحـلـيـةـ،ـ ٢٨ـ مـنـدـوـبـاـ بـمـثـلـوـنـ ٣٠ـ قـرـيـةـ مـخـلـفـةـ.ـ وـابـتـقـتـ عـنـهـ «ـلـجـنـةـ الـقـطـرـيـةـ لـلـدـافـعـ عـنـ حـقـوقـ الـمـهـجـرـيـنـ فـيـ إـسـرـائـيلـ»ـ (ـوـهـوـ التـعـبـيرـ الـمـلـطـفـ لـلـاجـئـينـ فـيـ أـرـضـهـمـ)ـ.ـ وـابـتـداءـ مـنـ هـذـهـ اللـحظـةـ تـحـولـ هـذـاـ الإـطـارـ إـلـىـ الـمـمـلـ الـوحـيدـ لـلـاجـئـينـ الـمـحـلـيـنـ فـيـ منـاطـقـ الـ٤ـ٨ـ.

إنـ حقـ «ـالـلـاجـئـينـ فـيـ أـرـضـهـمـ»ـ بـالـعـودـةـ يـكـفـلـهـ القرـارـ ١٩٤ـ (ـالـفـقرـةـ ١١ـ)ـ نـظـرـاـ لـشـمـولـيـةـ هـذـاـ القرـارـ وـسـرـبـانـهـ عـلـىـ أـوـضـاعـ جـمـيعـ الـلـاجـئـينـ بـمـعـزـلـ عـنـ وجـهـ الـلـجـوءـ (ـخـلـفـ حدـودـ إـسـرـائـيلـ أـوـ دـاخـلـهـاـ)ـ.ـ وـالـىـ هـذـاـ الـأسـاسـ،ـ تـضـافـ فـرـارـاتـ مـحـدـدـةـ صـدـرـتـ عـنـ الـأـمـمـ الـمـنـدـدةـ أـكـدـتـ عـلـىـ عـودـةـ الـذـيـنـ طـالـتـهـ إـجـرـاءـاتـ الـطـردـ وـالـإـقـلـاعـ بـعـدـ الـعـامـ ١٩٤٨ـ.ـ وـمـنـ بـيـنـ هـذـهـ القرـارـاتـ،ـ عـلـىـ سـيـلـ المـثـالـ،ـ قـرـارـ مـجـلسـ الـأـمـنـ الرـقـمـ ٨٩ـ (١٩٥٠/١١/١٧ـ)ـ بـشـأنـ شـكـوىـ مـصـرـ حـولـ طـردـ الـآـلـافـ مـنـ الـفـلـسـطـيـنـيـنـ خـارـجـ حدـودـ إـسـرـائـيلـ وـالـذـيـ نـصـ عـلـىـ عـودـهـمـ.ـ وـكـلـكـ فـرـارـ مـحـلـسـ الـأـمـنـ الرـقـمـ ٩٣ـ (١٩٥١/٥/١٩ـ)ـ الـذـيـ طـلـبـ مـنـ إـسـرـائـيلـ أـنـ تـسـمـحـ فـورـاـ بـعـودـةـ الـذـيـنـ طـرـدـواـ إـلـىـ عـمـقـ أـرـاضـيـ الـ٤ـ٨ـ،ـ بـعـودـهـمـ إـلـىـ قـرـاهـمـ فـيـ الـمـنـاطـقـ الـفـلـسـطـيـنـيـةـ الـمـنـزـوـعـةـ السـلاحـ الـمـتـاخـمـةـ لـلـحدـودـ مـعـ سـورـياـ.

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

إن خط التعاطي مع ملف اللاجئين والقاضي بتنسيق أطر وخطط العمل في الضفة وغزة ومختلف بلدان الشتات واستخلاص المساحات المشتركة فيما بينها، هذا الخط لا يسحب نفسه على قضية اللاجئين في أراضي الـ ٤٨، نظراً لخصوصيتها الشديدة، إن هذا لا يلغى، بطبيعة الحال، إمكانية بلورة أشكال معينة من الإسناد النضالي المتبادل كلما استنبأت إمكانية ذلك.

إن نضال «اللاجئين في أرضهم» هو صراع ضد سياسة التمييز والإضطهاد للدولة التي يعيشون تحت سلطتها والتي لا تعترف أصلاً بوجود مشكلتهم، أنهم أصحاب حق بالعودة إلى قرائهم وممتلكاتهم، وهو حق أساسى تكفله شرعة حقوق الإنسان وأحكام القانون الدولي، فصلاً عن قرارات الشرعية الدولية الآنف ذكرها. إن اضطرار الحكومة الإسرائيلية مؤخراً المنح حق العودة لسكان أقرت وذكرت ببرعم متال هي على الإنذارات التي يمكن تحقيقها من خلال المتابرة على خط النضال لإستعادة الحق السليم.

وهذا النضال يقتضي، ابتداءً، تعبئة طاقات اللاجئين في أراضي الـ ٤٨ من خلال لجان محلية تمثل جموع القرى المدمرة، كما يقتضي تعبئة طاقات الشعب الفلسطيني بأسره داخل الكيان الإسرائيلي بمختلف أطروه ومؤسساته السياسية والأهلية. هذه هي الفاعلة التي ينبغي السعي الدائم لتوسيعها، والتي منها يتم الانطلاق من أجل كسب تأييد وتضامن القوى التقدمية والديمقراطية الإسرائيلية التي ترفع راية السلام العادل مع شعوب المنطقة ودولها. فمن يسعى إلى العدل والسلام مع الجوار، من باب أولى أن ينشد العدل طريقاً إلى السلام مع المواطنين المضطهدرين في دولته.

(12)

الحل التصوفي لقضية اللاجئين

استمرار مشكلة اللاجئين يحتم بقاء الصراع الفلسطيني - الاسرائيلي. هذه حقيقة شائعة، وأول من يدركها اسرائيل التي تعتبر أنه من غير الممكن أن يكون للصراع مع الفلسطينيين حل حقيقي، جذري وقابل للبقاء دون إنتهاء مشكلة اللاجئين.

لذلك، فإن أي اتفاق حول قضية اللاجئين من منظور اسرائيل، ينبغي أن يوسم:

- ١- لحل يبعي مشكلة اللاجئين من كل جوانبه، فأي اتفاق سياسي يترك هذه المسألة مفتوحة، ولو ببعض عناصرها، لا يمكن أن يصمد في المدى الطويل.
- ٢- ولحل مختبر بالتطبيق وليس بالصيغة المكتوبة فقط، فمن ضمن عناوين الوضع الدائم تشكل قضية اللاجئين أحد الموضوعات التي سيوضع الفلسطينيون فيها أمام اختبار تطبيق السلام الذي سيتم التوصل إليه. لذلك، فالجدول الزمني الشامل لتطبيق الاتفاق حول الوضع الدائم هو الفترة التي ستنلزم لإنجاز هدف حل مسألة اللاجئين.

أما التصور الإسرائيلي للحل، فعلى يد ما ذكر في الفصول السابقة، نعيد تركيزه بالنقاط التالية:

«ترفض اسرائيل التعاطي مع قضية اللاجئين و(النازحين) بناء على أي مرجعية شرعية دولية. وعليه تسعى لإلغاء المكانات الثلاث التي تجسد هذه المرجعية: اللاجيء - الأونروا - المخيم. الإطار التفاوضي هو المرجعية وما يتوصل إليه هو الحل، وهو تجني على المسار بين اسرائيل وكل من الفلسطينيين والدول المضيفة على حدة. كل مسار مستقل بآلاته ونتائجها ولا يحتاج إلى مصادقة الفرقاء الآخرين، بما في ذلك الفريق الفلسطيني. ملف اللاجئين يوزع على الثنائيات، والحل الإجمالي حاصل جمع المسارات. لا إستجابة لأية مطالبة قانونية - سياسية بحق العودة استنادا إلى قرارات الأمم المتحدة أو إلى أية قرارات دولية أخرى. ترفض اسرائيل عودة أي عدد من اللاجئين، لا بموجب حق فلسطيني

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

مكتسب ولا بناء على اتفاق ثانٍ حتى لو استند إلى اعتبارات إنسانية، فباجازة الإتفاق الثاني من حيث المبدأ، يعني السماح لطرف خارجي بأن يكون شريكاً في قرار سيادي. لم التشمل بالحالات الإفرادية وفقاً لمعايير إنسانية، ليس إلا، على أن تحفظ إسرائيل وحدها سلطة القرار كاملة. الحل هو التوطين والتأهيل. إلغاء الوكالة وإحلال خدماتها وموظفيها إلى السلطة الفلسطينية والدول العربية المضيفة».

وفي موقفها إزاء قضية اللاجئين (النازحين) تستند إسرائيل إلى عوامل القوة التالية:

١) الهيكلية التفاوضية القائمة لا تستند إلى مرجعية الشرعية الدولية ذات الصلة. فالمرجعية تشكلها الأطر التفاوضية ذاتها. وهي أطر متعددة مستقلة ومنفصلة عن بعضها، تتوزع عليها قضية اللاجئين دونما رابط فيما بينها.

٢) التقدم المحرز إلى الآن على المسارات التفاوضية لجهة تلاقيه مع الموقف الإسرائيلي بمثال المعاهدة معالأردن التي اعتمدت التوطين والتأهيل حلاً. ونتائج أعمال لجنة عمل اللاجئين التابعة للمسار المتعدد وتحركها ضمن دائرة برنامج التأهيل. والوجهة التوطينية لأُولسُو وتطبيقاته، وبخاصة إعادة صياغة وظائف الوكالة وأوليوياتها بما يخدم برنامج التوطين على طريق حل المؤسسة.

٣) ضعف التسيير العربي إن لم يكن قد انده. إن الهيكلية التفاوضية القائمة تعزز هذا المنحى، وكذلك تباين الرؤى والأولويات بين الأطراف العربية: فالأردن حسم وجهته كما ذكرنا. والأولوية اللبنانية هي استبقاء التوطين بسياسة مشكوك بجدواها وليس الإسهام في الضغط من أجل العودة. سوريا التي تحصر مطالبتها، بعد اتفاق أُولسُو ٢ بالملفين السوري واللبناني، لا ترد قضية اللاجئين، حالياً، وبالتالي حق العودة ضمن أولوياتها. علماً أن بعض الإجراءات السورية - حتى لحظة كتابة هذه السطور - تؤشر إلى التحوط من احتلال الضفتين المتوقع من أجل التوطين (في المخيمات منع المشاريع المعلولة من موازنات برنامج تطبيق السلام التي يقدر أنها تخدم هذه الوجهة - عدم التعاطي مع متفرعات المتعددة - منع دخول الفلسطينيين من حملة وثائق السفر (المصرية والأردنية) تخوفاً من احتلال زيادة الكثافة السكانية الفلسطينية..).

٤) نمط التعاطي الفلسطيني الرسمي، على خلفية الإخراط في خيار أُولسُو، مع ملف اللاجئين دون مستوى ما تمناه هذه القضية. يضاف إلى ذلك تبعثر جهود المعارضة الفلسطينية وعدم تركيزها على هذا الملف باعتباره أحد العناوين الرئيسية للمسألة الوطنية الفلسطينية (اللاجئين + الأرض).

اللاجئون والنازحون

إن هذه العوامل تجعلنا نقف على أبواب إفتتاح ملفاً واسعاً للوضع الدائم حول قضية اللاجئين ليس باعتبارها قضية يجري التحفر لبحثها، بل قضية، قطعت ببرتباتها مسافة معينة نحو التلاقي مع التصور الإسرائيلي لطها، حيث تحدد سقفاً من خلال تحديد إطارها التفاوضي وأنسنه، وبذلك خطواتها التفاوضية والتطبيقية تتبع منذ فترة على الأرض.

لكن، على الرغم مما ذكر، ثمة عقبات واستعساءات كبيرة تقف حائلاً أمام الحل التصفوي لقضية اللاجئين و(النازحين). إن هذا الملف من أكثر ملفات المفاوضات سخونة وتعقيداً، ويفتح تالياً مساحة واسعة لاستهراض وتحسين شروط المواجهة على طريق إقرار حل العادل لقضية اللاجئين.

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

(١٣)

نحو حل عادل لقضية اللاجئين

أ) إن الهيكلية التفاوضية القائمة وما نتج عنها من اتفاقيات، رغم تجاوزها لمرجعية الشرعية الدولية الخاصة باللاجئين (والنازحين) وتلهمها لقراراتها، لمبلغ دورها في الحفاظ على المكانة القانونية – السياسية لقضية اللاجئين، ولم تقل من الالتزام الأممي بهذه القضية، إن هذا يترتب عليه ما يلي:

١. التمسك بقرارات الشرعية الدولية باعتبارها الأساس لحل قضية اللاجئين، وبالذات القرار ١٩٤ وضمنه حق العودة الذي يستند إلى الالتزام به قرار قبول عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة (٢٧٣) وقرار تأسيس وكالة الغوث (٣٠٢)، والذي تأسس عليه القرارات المتعلقة بالحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني وحده في تحرير المصير... وفي هذا الإطار أيضاً التمسك بالقرار ٢٣٧ (مجلس الأمن) حول العودة غير المشروطة للنازحين، ورفض أي محاولة لضم قضية النازحين إلى ملف اللاجئين، باعتبارها محاولة مكشوفة لتمويل تطبيق هذا القرار وتهبيط قضية النازحين.
٢. رفض مشاريع تصفية الأونروا وإنهاء خدماتها وتحويل صلاحياتها وموظفيها إلى سلطة الحكم الذاتي والدول العربية الضيفية، والحفاظ على الوكالة باعتبارها تجسد الالتزام الأممي القانوني والسياسي بقضية اللاجئين، وباعتبار أن تأسيسها استند إلى القرار ١٩٤ وقرته الرقم ١١ التي تكفل حق العودة، وتوفير الشروط الازمة كي تستمر الوكالة بالتزاماتها تجاه اللاجئين لحين الوصول إلى حل عادل ودائم لقضيتهم وفق قرارات الأمم المتحدة.
٣. رفض المساس بوضع المخيمات والتصدي لمشاريع تصفيتها أو نقل اللاجئين منها في إطار مشاريع التأهيل بحكم المكانة الدولية التي تتمتع بها وما يضفيه وجودها من قيمة معنوية ومادية على قضية اللاجئين، إن التمسك بمكانة المخيمات لما تمثله من التزام سياسي وقانوني بحقوق اللاجئين لا يتعارض البتة مع كافة المشاريع الضرورية لتحسين الظروف المعيشية السائدة فيها وتحسين الخدمات التي تقدمها لسكانها.

اللاجئون والنازحون

بـ . إن قضية اللاجئين قضية سياسية في المقام الأول وهي جزء لا يتجزأ من المسألة الوطنية الفلسطينية وحلها يقع في إطار تكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير استناداً إلى حق العودة وحرية اللاجئين في ممارسة هذا الحق. إن الإطار التفاوضي الراهن لقضية اللاجئين على صعيدي الفلسطيني والعربي لا يستند إلى أي مرجعية شرعية دولية، مما يفسح المجال أمام إسرائيل لفرض تصورها للحل القائم على التوطين والتأهيل، إن هذا يقتضي التأكيد على ما يلي:

١ـ إن قضية اللاجئين، قضية موحدة بين الوطن المحتل والشتات، مما يترتب عليه أطر وبرامج وخطط عمل منسق ومنسجم بين الداخل ومختلف ساحات الخارج.

٢ـ إن أحد الأسباب الرئيسية لضعف الاهتمام بقضية اللاجئين وعدم إيلانها ما تستحقه إقليمياً ودولياً، يعود إلى ضعف التحرك الجماهيري وسط اللاجئين تحت شعارات العودة وفي سبيل نيل حقوقهم. إن محور برنامج العمل الوطني والاجتماعي وسط كل تجمع من تجمعات الشتات هو حق العودة والتضليل في سبيل إقراره، لذلك ينبغي تغيير وجهة العمل الجماهيري في الوطن والشتات من خلال دعوة اللاجئين في الضفة والقطاع والأردن وسوريا ولبنان لعقد مؤتمرات شعبية وأخذ قضيتهم بأيديهم وإيجاد آلية لتنسيق مواقف اللاجئين والاتصال فيما بينهم في كافة تجمعاتهم.

٣ـ يحتل النشاط الدعاوي - السياسي عربياً ودولياً موقعاً هاماً في إلقاء قضية اللاجئين حية وحاضرة في الضمير العالمي. وفي هذا الإطار تلعب مؤتمرات المنظمات الأهلية غير الحكومية والتدوّات الدراسية وغيرها موقعاً بارزاً في تأمين الدعم المادي لمشاريع تنمية المخيمات، وفي حشد التأييد الخارجي وتعبئته طاقاتها لمساندة حقوق اللاجئين وبخاصة العودة إلى ديارهم.

جـ) إن توزيع قضية اللاجئين على مسارات ثنائية عدة مستلة عن بعضها بآلية تفاوضها وبالنتائج التي تتوصل إليها، تؤدي عملياً إلى استثناء المشاركة الفلسطينية فيما سيؤدي إلى إعادة صياغة مصيرهم. وعلى هذا يترتب ما يلي:

١ـ السعي لتعزيز التشاور والتعاون والتنسيق مع المسارات التفاوضية العربية المعنية أيضاً بقضية اللاجئين، وعلى قاعدة تحول دون تفرد أيٍ من الأطراف العربية باتخاذ أيٍ قرار أو اعتماد أيٍ وجهة نظر تؤثر بنتيجتها على ملف اللاجئين بشكل عام.

٢ـ إن الانتشار الفلسطيني على البلدان العربية المضيفة يضفي على قضية اللاجئين

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

طبعاً إقليمياً وبخلق في هذه البلدان إلى جانب التماس الحدودي مع إسرائيل تماساً داخلياً مع القضية الفلسطينية. إن هذا التماس المزدوج يخلق مساحة مشتركة من المصالح والقضايا ذات الاهتمام المتبادل التي ينبغي أن توظف لدعم قضية اللاجئين.

٣- إن الحل الإسرائيلي القائم على تصفية ملف اللاجئين في الشتات على قاعدة التوطين لا ينافض فقط المصلحة الفلسطينية إنما يتعارض أيضاً مع مصلحة البلد المضيف. إن مشروع التوطين هو مشروع فتنة داخلية بين الفلسطينيين والشعوب العربية. من هنا، المصلحة الأكيدة في النضال المشترك ضد التوطين وفي سبيل حق العودة.

د) إن حركة فلسطينية قاعدية توحد نصارى اللاجئين في الوطن المحتل والشتات، مسلحة بقرارات الشرعية الدولية وما تعكسه هذه القرارات من النزام أممي بحقوق اللاجئين وفي المقدمة حق العودة، حركة ساعية لتنسيق جهودها وتوحيده في مختلف أماكن وجودها وفيما بينها، وتقيم أوثق العلاقات مع الشعوب العربية التشفيقية على قاعدة رفض التوطين والتمسك بحق العودة إلى الوطن وتنشط في مختلف المحافل الدولية والمؤسسية.. إن حركة برنامج كهذا، قادرة على خلق وقائع جديدة لصالح حقوق اللاجئين.

رغم الانطباع الناشئ عن وقائع متواتلة بتقدم ما للحل الإسرائيلي على خط اللاجئين (والنازحين)، فإن تهبيج حركة مناهضة اللاجئين للحل التصفوي لقضيتهم وتزخيم هذه الحركة، بإمكانها أن تولد دينامية معاكسة للنظام الإسرائيلي، دينامية تفتح على حل عادل لقضية اللاجئين والنازحين تحت راية العودة كخيار حر وكجزء لا يتجزأ من الحقوق الوطنية.

مطلع أيار (مايو) ١٩٩٦

اللاجئون والنازحون / ملحق

ملحق رقم ١

القرار الرقم ١٩٤ / الفقرة ١١

١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٨

إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة وتقدير وضع القدس في نظام دولي
وتقدير حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم في سبيل تعديل الأوضاع
بحيث تؤدي إلى تحقيق السلام في فلسطين في المستقبل

إن الجمعية العامة ، ،

١١- تقرر وجوب السماح بالعودة، في أقرب وقت ممكن، لللاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الدين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب، وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة.

وتصدر تعليماتها إلى لجنة التوفيق بتسهيل إعادة اللاجئين وتوطينهم من جديد وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك دفع التعويضات، وبالمحافظة على الاتصال الوثيق بمدير إغاثة الأمم المتحدة لللاجئين الفلسطينيين، ومن خلاله بالهيئات والوكالات المتخصصة المناسبة في منظمة الأمم المتحدة.

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

ملحق رقم ٢

القرار الرقم ٢٧٣ / المقدمة

١١ أيار (مايو) ١٩٤٩

قبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ، ، ...

إذ تذكر قراراتها رقم ١٨١، ورقم ١٩٤، وإذ تأخذ علماً بالتصريحات وبالاوضاعات
التي صدرت عن ممثل حكومة اسرائيل امام اللجنة السياسية الخاصة، فيما يتعلق بتطبيق
القرارات المذكورة ، ، ...

الاجنون والنازحون / ملحق

ملحق رقم ٣

القرار رقم ٢٠٢ / الفقرتان ه و

٨ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٩

تأسيس وكالة الأمم المتحدة
لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم

إن الجمعية العامة، ...

إذ تذكر قراريها رقم ٢١٢١ (١٩٤٨/١١)، ورقم ١٩٤ (١١/٤٨)، اللذين يؤكدان بصورة خاصة أحكام الفقرة ١١ من القرار الأخير ...

٥. تعترف بأنه من الضروري استمرار المساعدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، بغية تلافي أحوال المجاعة والبؤس بينهم، ودعم السلام والاستقرار، مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤، وتعترف أيضاً بضرورة اتخاذ إجراءات فاعلة، في أقرب وقت، بغية إنهاء المساعدات الدولية للإغاثة.

....

٢٠. توعز إلى وكالة الغوث الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم التشاور مع لجنة التوفيق بشأن فلسطين التابعة للأمم المتحدة، لما فيه خير أداء لمهما كل منها، وخصوصاً فيما يتعلق بما ورد في الفقرة ١١ من قرار الجمعية رقم ١٩٤.

سلام اوسلو بيت الوهم والحقيقة

ملحق رقم ٤

القرار الرقم ٢٣٧

١٤ حزيران (يونيو) ١٩٦٧

دعوة إسرائيل إلى احترام حقوق الإنسان
في المناطق التي تأثرت بصراع الشرق الأوسط ١٩٦٧

إن مجلس الأمن ،...

إذ يأخذ بعين الاعتبار الحاجة الملحة إلى رفع المزيد من الآلام عن السكان المدنيين وأسرى الحرب في منطقة النزاع في الشرق الأوسط ،

وإذ يعتبر أنه يجب احترام حقوق الإنسان الأساسية وغير الفاللة للتصرف حتى في ظروف الحرب المثلبة ،

وإذ يعتبر أنه يجب الامتثال لجميع الالتزامات الناجمة عن اتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب تاريخ ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ ، من قبل الأطراف المعنية في النزاع ،

١- يدعو حكومة إسرائيل إلى تأمين سلامة وخير وأمن سكان المناطق التي جرت فيها عمليات عسكرية، وتسهيل عودة أولئك الذين فروا من هذه المناطق منذ شوب القتال.

٢- يوصي الحكومات المعنية بأن تتحترم بدقة، المبادئ الإنسانية الخاصة بمعاملة أسرى الحرب وحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب ، التي تتضمنها اتفاقية جنيف الصادرة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ .

٣. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار تنفيذاً فعالاً، ورفع تقرير عن ذلك إلى مجلس الأمن .

اللاجئون والنازحون / ملحق

ملحق رقم ٥

معاهدة السلام الأردنية - الإسرائيلية ٢٦ / ١٠ / ١٩٩٤

المادة (٨)

اللاجئون والنازحون

١. اعترافاً من الطرفين من مشكلات البشرية الكبيرة التي يسببها النزاع في الشرق الأوسط بالنسبة إلى الطرفين، وبما لهما من مساعدة في التخفيف من شدة المعاناة الإنسانية، فإنهما يسعياً لتحقيق مزيد من التخفيف من حدة المشكلات الناجمة على صعيد ثانوي.

٢. اعترافاً من الطرفين بأن المشكلات البشرية المشار إليها أعلاه، التي يسببها النزاع في الشرق الأوسط لا يمكن تسويتها بصورة كاملة على الصعيد الثنائي، بسعى الطرفان لتسويتها في المحافل والمنابر الملائمة، وبمقتضى أحكام القانون الدولي، بما في ذلك ما يلي:

(أ) في ما يتعلق بالنازحين، في إطار لجنة رباعية، بالاشتراك مع مصر والفلسطينيين.

(ب) في ما يتعلق باللاجئين:

١. في إطار عمل المجموعة المتعددة الطرف بشأن اللاجئين.

٢. من خلال إجراء حوار ثانوي أو غير ذلك يتم في إطار يتفق عليه، ويأتي مقتربنا بالمقاييس الخاصة بالوضع القانوني الدائم، أو متزامناً معها، وذلك فيما يتعلق في المناطق المشار إليها في المادة الثالثة^(١) من هذه المعاهدة.

ج) من خلال تطبيق برامج الأمم المتحدة المتفق عليها والبرامج الاقتصادية الدولية الأخرى المتعلقة باللاجئين والنازحين، بما في ذلك المساعدة في ضمamar العمل على توطينهم.

(١) المقصود هو المناطق التي تقع خلف الحدود الدولية التي حدتها المعاهدة، أي الضفة الغربية.

سلام او سلو بيت الوهم والحقيقة

ملحق رقم ٦

الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني الانتقالي

في الضفة الغربية وقطاع غزة ٢٨ / ٩ / ١٩٩٥

المادة (٢٧)

الارتباط والتعاون مع الأردن ومصر

- ١- عملاً بالمادة الثانية عشرة «من اعلان المبادئ» دعا الفريقان حكومتي الأردن ومصر إلى المساهمة في إقامة المزيد من إجراءات الارتباط والتعامل بين حكومة إسرائيل وممثلي الفلسطينيين من جهة وحكومة الأردن ومصر من جهة أخرى من أجل ترقية التعامل بينهم. وقد ألفت لجنة متابعة كجزء من هذه الإجراءات وبدأت مشاوراتها.
- ٢- تقرر لجنة المتابعة كيفية قبول الأشخاص الذين هاجروا من الضفة الغربية وقطاع غزة سنة ١٩٦٧، إلى جانب الخطوات اللازمة للحلولة دون وقوع الفوضى والاضطراب.
- ٣- تعالج لجنة المتابعة أيضاً مسائل أخرى ذات أهمية مشتركة.

المادة (٣١)

الفقرات الختامية ...

- ٩- تتعهد م.ت.ف. أنه في غضون شهرين من تولية المجلس، ينعقد المجلس الوطني الفلسطيني ويافق رسمياً على التغييرات الضرورية بالنسبة إلى الميثاق الفلسطيني، على ما تم تعهده في الرسائلتين الموقعتين من قبل رئيس م.ت.ف. والمرسلتين إلى رئيس الحكومة الإسرائيلي والمؤرختين في ٩ أيلول (سبتمبر) ١٩٩٣، و ٤ أيار (مايو) ١٩٩٤.

الاجئون والنازحون / ملحق


ملحق رقم ٧

**جدول حول انتشار اللاجئين الفلسطينيين
(الواقع ١٩٩٥)**

العام	الإقليم	لبنان	سوريا	الضفة الغربية	قطاع غزة	المجموع
١٩٩٥	١٢٧٤٠٠	٨٢١٩٤	٥٦٢٠٠	-	١٩٨٢٢٧	٤١٤٢٢١
١٩٩٦	١٣٤٥٦١	١١٥٤٣	٦١٣٧٤٣	-	٢٥٥٥٤٢	١١٢٠٨٨٩
١٩٩٧	١٥٩٨١٠	١٣٥٧٦١	٦٨٨٠٨٩	-	٢٩٦٩٥٣	١٢٨٠٨٢٢
١٩٧٦	١٧٥٩٥٨	١٥٨٧١٧	٥٦٠٤٨	٢٧٢٦٩٢	٣١١٨١٤	١٤٢٥٢١٩
١٩٧٥	١٩٦٨٥٥	١٨٦٤٢	٦٢٥٨٥٨	٤٩٤٩٢٢	٣٢٣٠٣١	١٥٣٢٧٠٧
١٩٨٠	٢٢٦٥٥٤	٢٠٩٣٦٢	٧١٦٣٧٢	٣٢٤٠٣٥	٣٣٧٩٩٥	١٨٨٤٣١٨
١٩٨٥	٢٦٣٥٩٩	٢٤٤٧٣١	٧٩٩٧٢٤	٣٥٧٧٠٤	٤٢٧٨٩٢	٢٠٩٣٥٦٥
١٩٩٠	٣٠٢٠٤٩	٢٨٠٧٣١	٤٢٤٢٩٨	٤٩٦٣٣٩	٤٩٦٣٣٩	٢٤٢٢٥١٤
١٩٩٤	٣٢٨٢٩٠	٣٢٧٢٨٨	١١٩٣٥٣٩	٥٤٦٠٧٠	٦٤٣١٠٠	٢٩٩٦٢٨٧
١٩٩٥	٣٤٦٦٤	٣٢٧٣٠٨	١٢٨٨١٩٧	٥٦٧٤١٢	٦٨٣٥٦٠	٣١٧٢٦٤١

فهرس

٥	☆ قبل القراءة
٧	☆ اتفاق أوسلو - القاهرة
٤٩	- ملحق رقم ١ : نص الاتفاق
٦٢	- ملحق رقم ٢ : نص تعهد أعضاء «السلطة الفلسطينية»
٦٣	- ملحق رقم ٣ : نص تعهد المعتقلين
٦٤	- ملحق رقم ٤ : مقابلة مع وزير الخارجية اللبنانية
٦٩	☆ ما بعد أوسلو
١١٩	- ملحق : معايدة السلام الأردنية - الاسرائيلية
١٣١	☆ انتخابات المجلس الفلسطيني
١٥٥	☆ قراءة في اتفاقي أوسلو ١ و ٢ وقانون انتخابات المجلس الفلسطيني
١٦٩	- ملحق : نص اتفاق أوسلو ٢
١٨٧	☆ اللاجئون والنازحون
٢٢٣	- ملحق رقم ١ : القرار ١٩٤ - الفقرة ١١
٢٢٤	- ملحق رقم ٢ : القرار ٢٣٧ - المقدمة
٢٢٥	- ملحق رقم ٣ : القرار ٣٠٢ - الفقرتان ٥ و ٢٠
٢٢٦	- ملحق رقم ٤ : القرار ٢٣٧
٢٢٧	- ملحق رقم ٥ : المعايدة الأردنية - الاسرائيلية . المادة ٨
٢٢٨	- ملحق رقم ٦ : اتفاق أوسلو ٢ - الفقرتان ٢٧ و ٣١
٢٢٩	- ملحق رقم ٧ : جدول انتشار اللاجئين الفلسطينيين



هذا الكتاب

يضم مجموعة جديدة من الأبحاث والدراسات والمعالجات التحليلية، تتناول الاتفاques الفلسطينية - الاسرائيلية التي عقدت في إطار عملية أوسلو، من اتفاق أوسلو - القاهرة في ١٩٩٤/٥/٤ وحتى انتخاب المجلس الفلسطي니 طبني في ١٩٩٦/١/٢٠. في الضفة الفلسطينية وقطاع غزة. كما يضم دراسة حول قضية اللاجئين والنازحين الفلسطينيين ومفاوضات الحل النهائي، شكلت فاتحة لسلسلة أخرى من الدراسات في المجال ذاته.

جامعة
القدس
جامعة
القدس
جامعة
القدس
جامعة
القدس
جامعة
القدس
جامعة
القدس

الناشر